



Princeton University Library



32101 077807962

Princeton University Library

This book is due on the latest date
stamped below. Please return or re-
new by this date.

اقْطَابُ الدِّرْسِ

فِي تَقْسِيرِ آيَةِ التَّطْهِيرِ

تألِيفُ

الْعَالِمَةِ حِجَّةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْحَسِينِ

مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الْثَّانِي عَشَرَ

وَيَمْكُرُ لَهُ حَوْلَ الْعَصْمَةِ

الْعَالِمَةِ آيَةِ اللَّهِ الشَّيْخِ لَطْفِ اللَّهِ الصَّفِيفِ

دَامَ ظِلْهُ الْوَارِفُ

اقطاب الدوائر

في تفسير آية التطهير

تأليف

العلامة الحجۃ الشیخ عبد الحسین

من علماء القرن الثانی عشر

وتلیها رسالتان حول العصمة

للعلامة آیة الله الشیخ لطف الله الصافی

دام ظله الوارف

من منشورات دار القرآن - قم شارع الشهداء

جمادی الآخرة ١٤٠٣

المطبعة العلمية - بقم

~~(CARAB)~~

BP128

74

(RECAP)

A223

1983

٢٠٢٤ // ٢٤١



مواصفات الكتاب

- * اسم الكتاب : اقطاب الدوائر
- * المؤلف : العلامة الشيخ عبدالحسين بن مصطفى
- * الموضوع : تفسير آية التطهير
- * تحقيق و تحرير : على الفاضل القائيني النجفي
- * القطع : رقعي
- * عام الطبع : (١٤٠٣ھ)
- * المطبعة : المطبعة العلمية بقم
- * الناشر . دار القرآن الكريم قم : شارع الشهداء
- * الهاتف : ٢٢٢٤٠

تم اخراج وانتاج هذا الكتاب في
مؤسسة الامام الصادق عليه السلام
قم شارع الشهداء

اقطاب الدوائر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«انما يريده الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً»
قرآن كريم

الاحزاب - ٣٣

«جمع رسول الله ﷺ علياً فساطمة والحسن والحسين ثم ادار عليهم الكساء فقال : هؤلاء اهل بيتي اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً» .

تاریخ بغداد ج ١٠
والاستیعاب ج ٢ ص ٤٦٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم بقلم : جعفر السبحانى

العصمة حقيقتها و بحوثها

لما ذا نبحث عن العصمة ؟

ليست (العصمة)، من المسائل الخلافية التي عفى عليها الزمن والتي يجب ان تترك الى غيرها من المسائل ، بل (العصمة) من الامور التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالثقافة والحياة الاسلامية الحاضرة ، لأن بحث (العصمة) بحث فيما يضمن سلامه هذه الثقافة، واستقامتها وبالتالي يضمن مطابقة حياتنا الحاضرة لما انزل الله من تشريع وما ترك النبي العظيم عليه السلام من سنة .

فكما يشترط (العصمة) في النبي الذي يوحى اليه ، ضماناً لسلامة تبليغه ، والالامـا وثق الناس بكلامه ، ولما اطمأنوا الى اخباره

و الحديثة، كذلك لابد من اشتراط هذه الصفة فيمن يحمل إلى الأجيال المتلاحدة هذا التشريع الالهي و يكون امتداداً للنبوة فـى وظائفها و مسؤولياتها، حفاظاً على الدين من تحريف المحرفين، و ابطال المبطلين و تشكيك المشككين .

ان اسوأ داء اصاب الشرائع السابقة هو ان اتباعها أخذوا احكام انبائهم بعد غيابهم من كل من هب و دب ، فكان التحرير الذى تحدث عنه الكتاب العزيز في ثلاثة مواضع (١) و كان الضلال ، و كان الضياع .

ان بحث العصمة لا يعني الا التعریف بالطريق الافضل ، لتلقى الشريعة الالهية على نقاوتها و اصالتها، ومن هنا يكون طرح هذه المسألة على بساط البحث ضرورة يقتضيها الواجب على كل مسلم باـن يتلقى دينه من اكثـر الطرق اطمئناناً .

العصمة في اللغة

العصمة في اللغة بمعنى المنع ، و يطلق على ما يعتـصم بهـاـلـاـنسـانـ و يمنعـ بهـ نـفـسـهـ عـنـ الـوقـوعـ فـيـماـ يـكـرهـ .

و منه قولهـمـ : اعتـصمـ فـلـانـ بـالـجـبـلـ اذاـ اـمـتـنـعـ بـهـ ، وـمـنـهـ سـمـيتـ العـصـمـ وـهـيـ وـعـوـلـ الـجـبـلـ لـامـتـنـاعـهـ بـهـاـ .

قال سـبـحانـهـ : «ـسـآـوـىـ إـلـىـ جـبـلـ يـعـصـمـنـىـ مـنـ المـاءـ قـالـ: لـاعـاصـمـ

اليوم من امر الله. الامن رحم وحال بينهما الموج فكان من المغرقين^(١)
اى التجأ الى الجبل زاعماً انه يمنعه من الماء، واجيب بأنه: لامانع من
امرہ سبحانہ الا من رحم^(٢).

العصمة في مصطلح المتكلمين

في مصطلح اهل الكلام تعنى العصمة التوفيق واللطف والاعتراض
عن الذنوب والغلط في دين الله ، وهي تفضل من الله على من علم انه
يتمسك بعصيمته^(٣) .

وبعبارة اخرى: العصمة لطف من الله الى المكلف يمنع منه وقوع
المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما^(٤) .
و يقرب من هذين التعرفيين ، ما عرفه غير واحد من علماء
الكلام^(٥) .

وهذه التعاريف توافقنا على حقيقة العصمة ، و انها ليست امراً
اكتسابياً بل هي موهبة من الله سبحانه لهن فيه قابلية ذلك الفيض وتلك
الموهبة، وهذا مما لا يبحث فيه و انما الكلام هو في منشأ هذه العصمة
وبعبارة اخرى من اى مقوله هي ؟

(١) هود: ٤٣

(٢) اوائل المقالات ١١١

(٣) شرح عقائد الصدوق ٦٠

(٤) النكت الاعتقادية ٤٥

(٥) لاحظ تعالیق اوائل المقالات ص ٣٠

العصمة من مقوله العلم الرادع

الحق ان العصمة نوع من العلم يفاض منه سبحانه على من اختاره الله سبحانه فيمنعه عن ارتكاب المعصية او الوقوع في الخطأ ، بل ويردعه عن التفكير في كل ذلك ، فضلاً عن العمل ، وذلك اثر العلم وخاصيته ، فان العلم النافع والحكمة البالغة يوجبان تنزه صاحبها عن الوقوع في مهالك الرذائل ، والتلويث باقدار المعااصي ، وذلك مما نشاهد في رجال العلم والحكمة من اهل الدين والتقوى غير أن سببية (العلم العادي) سببية غالبية لا دائمية وان شئت قلت : هو مقتضى للتنزه عن المعااصي ، كما هو شأن سائر الاسباب الموجودة في عالم المادة وعلى ذلك فكل متibus بالكمال ، يحجزه ذلك الكمال عن النقص ، ويصونه عن الخطأ حسب قوته وشدة .

هذا هو شأن (العلم) واثره ، غير ان القوى الشعورية والغريزية الاخرى ربما توجب مغلوبية (العلم) وتتفى اثره ، او توجب ضعفه ، فصاحب ملكة التقوى - مثلاً - مadam يشعر بتلك الفضيلة وي الخضع لتلك الملكة فهو لا يميل الى الشهوة غير المرضية ، وانما توجب ان يجري صاحبها على مقتضى تقواه ، غير ان اشتعال نار الشهوة ، ربما اوجب تغلب الشهوة على ذلك الشعور الديني ، فلا يلبث دون ان يرتكب ما لا يرتضيه التقوى وعلى هذا النمط يكون حال سائر الاسباب الشعورية في الانسان فهو لا يحيد عن حكم سبب ومقتضاه مادام ذلك السبب قائماً على قدم و ساق و مادام الانسان يخضع له ويعيش في جوّه الا اذا غلبه سائر القوى البشرية الاخرى ، فهناك يسقط تأثير السبب المغلوب ، وينساق

الانسان مع مقتضى السبب الغالب.

نعم شأن بين (العلم العادى) الذى يحجز صاحبه عن ارتكاب الرذائل و(العلم المفاسد من الله) سبحانه الى اولياته ، فان العلم المفاسد سبب علمي غير مغلوب البتة، ولو كانت من قبيل ما هو متعارف من اقسام الوعي والعلم، ومن الانواع المألوفة من الشعور والادراك، لتسرب اليه التخلف ، فهذا العلم الذى يصون حامله عن ارتكاب المعاصي والخطايا ، يغایر سائر العلوم والادراكات العاديه المألوفة التي تحصل بالاكتساب والتعلم ، ولعله الى ذلك يشير سبحانه بقوله «وانزل عليك الكتاب والحكمة وعلمك مالم تكن تعلم»(١).

فإن قوله «وعلمك مالم تكن تعلم» بقرينة عطفه على نزول الكتاب والحكمة، يفيد ان للنبي علمًا مفاضاً منه سبحانه مضافاً الى العلم والحكمة اللذين انزلوا عليه .

ويؤيده ان مورد الاية هو قضاء النبي ﷺ في الحوادث الواقعه والدعاوی التي يقضى فيها النبي بعلمه الخاص، وليس في ذلك شيء من الكتاب والحكمة.

من كل هذا تبين ان هذه الموهبة الالهية التي نسميتها بالعصمة نوع من العلم والشعور يغایر سائر انواع العلم في انه غير مغلوب لشيء من القوى الشعورية بل هو الغالب القاهر على سائر القوى المستخدمة اياه ولاجل ذلك فان العصمة - بهذا المعنى - تصور صاحبها، و تمنعه

من الواقع في المعاصي بل و التفكير فيها و قد ورد في الروايات
و الاخبار ان للنبي و الامام روحًا تسدده ، و تعصيمه عن المعصية
والخطيئة (١) .

ومما يقرب كون العصمة من مقوله العلم هو انه ربما يبلغ العلم
في الافراد العاديين مرتبة يوجب ايجاد العصمة في آحاد الناس في
بعض الموارد ، ولذلك لا يمس الانسان العاقل بيده الاسلاك الكهربائية
ولا يلقي بنفسه امام السيارة المتحركة لعلمه بان في ذلك هلاكه وموته
فلو بلغ علم الانسان في جميع المجالات الى هذه المرحلة لصار
معصوماً ومصوناً من كل المعاصي وعاد مثلاً لقوله سبحانه : « كلامك
تعلمون علم اليقين لنرون الجحيم ثم لنرونها عين اليقين » (٢)

العصمة لا تسلب الاختيار عن صاحبها

ومما يجب التنبيه عليه هو ان صاحب العصمة - مع ما له من تلك
الموهبة الالهية العظمى - قادر على ارتكاب المعصية وان كان لا يختارها
و هذا يعني ان العلم الالهي المذكور لا يوجب سلب الاختيار عن
صاحبها .

وان شئت قلت : ان صاحب العصمة وان كانت لا تصدر منه المعصية
قط الى آخر عمره الا ان عدم الصدور ليس بمعنى كونه ملتجئاً على
الترك ، و مضطراً الى الطاعة بل (المعصوم) قادر على كلا الطرفين الفعل

(١) الكافي ج ١/ ٢٧٣ ولا حظ الميزان ج ٥ ص ٨٠

(٢) التكاثر ٥-٧

والترك ، و يختار الطاعة على المعصية بارادته و اختياره ، و سنوضح ذلك بالمثال التالي :

لاشك ان قدرته سبحانه عامة تشمل قدرته على القبائح كقدرته على الحسن غير انه لا يصدر منه القبيح قط في زمن من الازمان ولا جل ذلك نرى عمومية قدرته لكل شيء ، و نرى في جانبه عدم صدور القبيح منه سبحانه اذ لو لم يقدر على القبيح لما صح قولنا : انه على كل شيء قادر .

و نظيره المعصوم المقصون من القبائح فهو يعصم نفسه طيلة حياته من اي قبيح و ان كان قادراً على الاتيان بها و قد نص بذلك علماؤنا الاعلام .

فقد قال المفید: ولیست العصمة مانعة من القدرة على القبيح، ولا مضطربة للمعصوم الى الحسن ولا ملجمة له اليه بل هي الشيء الذي يعلم الله تعالى انه اذا فعلها بعد من عبيده لم تؤثر معه معصية له. وليس كل الخلق يعلم هذا من حاله، بل المعلوم منهم ذلك بل هم الصفوقة والاخيار قال الله تعالى «ان الذين سبقت لهم ميزة الحسنة»^(١)

وقال سبحانه . «ولقد اخترناهم على علم على العالمين»^(٢)

وقال سبحانه : «وانهم عندنا لمن المصطفين الاخيار »^(٣)

(١) الانسیاء / ١٠١

(٢) الدخان / ٣٢

(٣) ص / ٤٧ ولاحظ شرح عقائد الصدوق / ٦

موقف الشيعة من العصمة

يجد المتبع في الابحاث الكلامية: ان الشيعة الامامية أشد الفرق التصاقا بالعصمة، و اكثر الطوائف الاسلامية تنزيها للانبياء عن وصمة النقص والذنب والخطأ، ويلاحظ ذلك من السبر في الاقاويل المنقوله حول عصمة الانبياء من الفرق الاسلامية.

فالمعزلة جوزوا الصغائر على الانبياء و ذهبت الاشاعرة ، والخشوية الى انه يجوز عليهم الصغائر والكبائر الالكفر والكذب. وقالت «الامامية» : انه يجب عصمتهم عن الذنوب كلها صغيرة كانت او كبيرة، وهناك اقوال اخر تظهر من ملاحظة الكتب الكلامية (١)

العصمة و آية التطهير

قد استدللت الشيعة عن بكرة أبيهم بأية التطهير ، اعني قوله سبحانه «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً» (١) على عصمة اهل البيت النبوى الظاهر. وقد افاض المفسرون حول الآية و اتوا ببيانات شافية في وجده دلالة الآية على عصمة اهل البيت، كما نقلوا الروايات الموضحة للمراد منها يقف عليها كل من راجع تفاسير الفريقين. غير ان هناك جماعة من العلماء قد اعتبروا بشرح هذه الآية عنابة

(٢) كشف المراد/ ٢١٧ و دلائل الصدق ٣٦٨/١

(١) الاحزاب / ٣٣

خاصة، وقاموا بتفسيرها باكمال الوجوه وافردو لذلك تأليف ورسائل
نشيرـ فيما وقفنا عليهـ الى ما يلى:

- ١ـ «السحاب المطير في تفسير آية التطهير» للسيد القاضي
نور الله بن الشريف الحسيني المرعشي الشهيد عام (١٠١٩) (١).
- ٢ـ تطهير التطهير تأليف العلامة بهاء الدين محمد بن حسن
الاصفهانى الشهير بالفاضل الهندى المتوفى عام ١٣٣٥ هـ ، وقد بحث
فيه عن آية التطهير و كتبه ردأ على من فسره بغير معناها ومفادها من
العامة .
- ٣ـ شرح تطهير التطهير كتبه العلامة السيد عبد الباقى الحسينى
شرحـ لما كتبه الفاضل الهندى الآنف الذكر .
- ٤ـ اذهاب الرجس عن حظيرة القدس للعلامة الشيخ عبدالكريم
بن محمد طاهر القمي كتبه فى رداعتراضات اوردها بعضهم على تطهير
التطهير تأليف الفاضل الهندى.
- وله ايضاً كتاب : الصور المنطبعة الذى بحث فيه عن اثبات
العصمة للائمة بأية التطهير .

وهذه الكتب الاربعة الاخيرة توجد في مجموعة موجودة في مكتبة
آية الله العظمى الكلپاريگانى في دار القرآن الكريم .
لاحظ فهرس المخطوطات لهذه المكتبة ص ٤٢ - ٥٢

٥ـ تفسير آية التطهير ، وهى رسالة فارسية تأليف الشيخ اسماعيل بن

زين العابدين المقلب بمصباح (١٣٠٠) - قد اثبت فيها : ان اهل البيت
مطهرون من كل رجس دنيوي (١).

٦ - «التنوير في ترجمة رسالة آية التطهير» التي الفها القاضي
نور الله الشهيد، ترجمتها الى اللغة الاردية السيد حسن عباس الموسوي
النيسابوري الكنتوري منشى (دفتر الشهيد) طبع الاصل مع تذليل في
كل صفحة بالهند عام (١٣٤١) (٢) .

٧ - «جلاء الضمير في حل مشكلات آية التطهير» للشيخ محمد
على بن محمد تقى البحراوى طبع في بمبى بالطبع المظفرية عام
(١٣٢٥) (٣) .

٨ - «اقطاب الدوائر» التي الفها العلامة «عبدالحسين بن مصطفى»
احد علمائنا الامامية في القرن الثاني عشر ، الفـهـ لـاحـد اـمـرـاءـ عـصـرـهـ
«بـهـمـنـ مـيرـزاـ» وـلـمـ نـعـشـ عـلـىـ تـرـجـمـتـهـ غـيـرـ اـنـهـ يـعـدـ مـنـ طـبـقـةـ تـلـامـيـذـ العـلـامـةـ
المـجـلـسـيـ (قدس سره) وـرـبـماـ يـعـبـرـ عـنـهـ بـالـفـاضـلـ المـجـلـسـيـ ، وـقـدـ فـرـغـ
مـنـ الـكـتـابـ فـيـ شـهـرـ رـجـبـ عـامـ (١١٣٨) وـلـمـ نـعـشـ عـلـىـ حـيـاتـهـ ، غـيـرـانـ لـهـ
شـرـحـاـ عـلـىـ «الـبـابـ الـحادـيـ عـشـرـ» وـنـصـ بـهـ فـيـ الـكـتـابـ المـزـبـورـ.
وـقـدـ قـمـنـاـ بـطـبـعـ هـذـاـ الـكـتـابـ (الـذـىـ بـيـنـ يـدـيـكـ الانـ) خـدـمـةـ لـاهـلـ
بـيـتـ الرـسـالـةـ وـيـرـىـ الـبـاحـثـ عـنـ الـحـقـيقـةـ فـيـ عـمـقـاـ فـيـ الـبـحـثـ وـسـعـةـ

(١) الذريعة ٤/٣٢٦

(٢) الذريعة ١٢/١٥٠

(٣) الذريعة ٥/١٢٤

اطلاع في الموضوع ، فهو بحجمه الصغير ينبع عن مكانة المؤلف المرموقة بحبه وولاته ونضارته في الدفاع عن حريم التشيع ولم نقف على ازيد من نسخة ولعلها بخط المؤلف نفسه .

وقد كانت في مكتبة آية الله الوالد المرحوم الشيخ محمد حسين السبحاني قدس سره الذي استوهبها من صديقه العالم التقى الشيخ حسين «النمرورى» الذي كان مولعاً بجمع الكتب المخطوطه ومهتماً بها رحمة الله ورحم الماضين من علمائنا .

هذا وقد وفق الله سبحانه الفاضل المحقق الشيخ على الفاضل القائيني النجفي «صاحب معجم مؤلفي الشيعة» الذي سيزفه إلى الطبع لأن يكرس اهتمامه في استنساخ هذه الرسالة النفيسة وتحقيقها ، وتخريج مصادرها ، والتعليق عليها بما لا بد منه في فهم المراد ، ومقابلة النصوص الواردة فيها مع أصولها الحديثة والقرآنية ، فجاءت الرسالة هذه رسالة كافية لاثبات ما يتوخاه مؤلفها ، فشكر الله مسامع المؤلف والمعلم عليها ، ولهمما الشكر الجليل منها ومن كل قارئ يحمل بين جنبيه الود والولاء الخالص لال رسول عليه وعليهم افضل الصلاة والسلام .

قم ٢٠ جمادى الآخرة ١٤٠٣

جعفر السبحانى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المتقديس بجلال ذاته عن تحديد أولى البصائر ،
المتنزه بكمال قدراته عن تقديره بالاشبه والنظائر .
و الصلاة على سيدنا محمد الذى بشريه فى صحف الكباير ،
وعلى آله الانجاح الذين هم اقطاب الدوائر .
اما بعد: فلما كانت سيرة امراء المسلمين - وروساهم فى جميع
الاعصار والامصار - كمال السعى والاهتمام الى تنفيذ الاحكام الشرعية
و القيام الى مراسيم الامور الدينية ، خصوصاً الى تزيين مجالسهم ،
وتحسين محافلهم بما ذكره مسئلة الامامة ، وبيان عصمتهم وسائر
صفاتهم .

وكان اقبالاً أكثر الناس واحتفالهم بتحصيل العلوم الدينية من ما آخذها
والمسائل الشرعية من أدلةها ، من فروع الدين واصول العقائد ، وبذل
جهدهم ، واستفراغ وسعهم فى انحاء العلوم الحقة ، أهم الامور وأتمها

عندهم، حتى صنفوها فيها كتباً عديدة ، ومصنفات كثيرة ، قد صارت تلك الكتب المدونة من نفائس خزانهن امراء عصرهم، واصول ذخائر رؤسائهم، وجعلوا ذلك وسيلة الى التقرب الى الله سبحانه ، وليل شفاعة نبيهم ، و أوليائهم . أولئك حزب الله « الا ان حزب الله هم المفلحون » .

[لا] سيما اميرنا الاعظم ورئيسنا الا فخم ، صاحب الفطانة النافذة جامع الفراسة الناقدة ، معدن المرودة والعدالة ، مخزن السخاوة والشجاعة ، ماحى الظلم والعدوان ، بانى العفو والاحسان ، لم يوجد مثله حارساً للامارة ، ولم يعهد شبهه حافظاً للحراسة ، وحيد عصره ، وفريد دهره ، اعنى اميرنا امير زاده اعظم « بهمن ميرزا » حفظه الله تعالى عن جميع التلهفات والتأسفات ، بمحمد وآلہ کاشف المعصلات .

فانه قد بلغ الغاية شوقه ، ووصل النهاية ميله ، الى مذاكرة العلوم الشرعية ، خصوصاً الى ذكر فضائل ائمتنا عليهم السلام ، فـ « صرفت فكري ، وبذلت جهدی الى تحریر رسالة في اثبات وجوب عصمتهم التي هي ملاك نجاة الفرقة الناجية من بين « ثلاث وسبعين فرقة » مروية (١) وجعلتها

(١) عن ابی هریرة قال : قال رسول الله (ص) : ... وتنترق امتی على ثلاث وسبعين فرقة . مسنن احمد بن حنبل : ٢ : ٣٣٢
عن علی (ع) ... وستنترق هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة اثنان وسبعون فرقة في النار ، وفرقه في الجنة ، وهي التي اتیت وصی محمد (ص)
وضرب بيده على صدره . الامالی ص ٣٣٣ للشيخ ابی جعفر محمد بن الحسن . (٣٨٥ - ٤٦٠)

تحفة الى حضرته الشريفة ، و حدمته العلية ، و أرجو من الله ان يجعلها
موافقاً لطبعه، ومطابقاً لما ادى اليه فكره»

* * *

آية التطهير عصمة اهل والبيت (ع)

اقول: انه لما كانت «آية التطهير» (١) اولى ما استدل به علماء
أصحابنا معاشر الامامية نور الله مرافقهم ، على عصمة «أهل البيت»
عليهم السلام بل و على حجية اجمعهم ، خلافاً لاهل السنة، فلا جرم
نشير الى بيان الاستدلال بهذه الآية الشريفة ، و كيفية الاحتجاج بها
على عصمة اهل بيت نبينا صلى الله عليه و آله: بحيث يندفع به شكوك اهل
الخلاف و شبهتهم ، خصوصاً شكوك رئيس المشككين «الفارخر
الرازي» (٢) ثم نشير الى ما يتعلق بها من المباحث ، ويناسب لها من
المسائل ، مستمدًا من الله سبحانه انه خير موفق و معين.

* * *

تفسير آية التطهير :

قال الله سبحانه : «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
و يطهركم تطهيراً» (٣) نصب اهل البيت في الآية: على النداء، على

(١) سورة الاحزاب (٣٣) : ٣٣

(٢) هو محمد بن عمر الطبرistani (٦٦٠-٥٤٥) مؤلف مفاتيح
الغيب المشهور بالفسير الكبير .

(٣) سورة الاحزاب (٣٣) : ٣٣

وجه الاختصاص ، او على المدح .

قال الشيخ ابو على الطبرسى طاب ثراه (١) فى تفسير جوامع
الجامع (٢) : اتفقت الامة على ان المراد «اهل بيته نبينا صلى الله عليه
وآلہ » انتهى .

ثم الرجس في اللغة (٣) القدر، والقدر ضد النظافة. والطهارة
لغة : النزاهة والنظافة فالمراد من اذهابه سبحانه الرجس عنهم (ع)
تبرئتهم وتنزيههم عن الامور الموجبة للنقص فيهم، وتنفر الطياع عنهم
خلقاً و خلقاً، و ذم العقلاء ايام ، فيدخل فيه الذنب، وكل ما يجب
النفرة وان لم يكن ذنبأ بل يدخل فيه الخطاء، ايضاً لكونه مستلزمأ للنقص
فيهم ، فيمنع عن اتباعهم فيفوت الغرض والمصلحة من نصبهم ﷺ
او المراد من الرجس : الذنب خاصة ، قال في الجوامع : الرجس
مستعار للذنب (٤) والظهور للنقص .

وقال صاحب المدارك : قد ذكر المفسرون ان الطهارة هناؤ كيد
للمعنى المستفاد من ذهاب الرجس في زوال اثره بالكلية ، و الرجس

(١) هو ابو على الفضل بن الحسن بن القفضل الطبرسى الملقب بامين
الاسلام (٥٤٨) مؤلف تفسير مجمع البيان و تفسير جوامع الجامع وغيرها
فرع عن تفسيره عام ٥٣٨ و شرعه عام ٥٣٠ .

(٢) تفسير جوامع الجامع / ٣٧٢ .

(٣) راجع لسان العرب ٦: ٢٢٦ .

(٤) جوامع الجامع / ٣٧٢ .

فِي الْآيَةِ مُسْتَعْرٌ لِلذُّنُوبِ ، كَمَا أَنَّ الطَّهَارَةَ مُسْتَعْرَةً لِلْعُصُمَةِ (١) .
 اذَا تقرر هذا فاعلم: أن ما قبل الآية وما بعدها وان اقتضى دخول
 ازواج النبي ﷺ في تلك الآية: الا أن العلامة (٢) « قدس سره »
 قد نقل الاجماع على ان المراد بأهل البيت في الآية هو « على وفاطمة
 والحسن والحسين » عليهم السلام.

عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ انه قال : الاية نزلت
«في علي وفاطمة والحسن والحسين» ع.

وعن ام سلمة «رضي الله عنها» انها قالت : جائت فاطمة عليها السلام الى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه تحمل حريرة له(ص) فقال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه : ادعى زوجك وابنيك ، فجاءت بهم ، ثم القى عليهم كساعاً خبيرياً ، وقال : هؤلاء اهل بيتي وعترتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، فقلت : يا رسول الله الست من أهل البيت ؟ قال : أنت على خير (٣) ولم يجعلها منهم فلو . كان راجعاً الى الزوجات لدخلت هى فيهن ايضاً ، ولا جابها بـ«نعم» . وايضاً مراد الله تعالى في افعاله واجب الوقوع عند الكل ، فيكون

(١) كتاب المدارك ١ : ١ للسيد محمد بن علي الموسوي العاملى . (١٠٩)

(٢) هو الحسن بن سعيد الدين يوسف الحلبي المشهور بالعلامة
• (٦٤٨ - ٧٢٦)

(٣) جاء هذا الحديث في أكثر كتب الحديث و نذكر جملة من المصادر مشكل الآثار ١ : ٣٣٢ واسباب النزول للواحدى / ٢٠٣ و رواه الطحاوي في ذخائره ٢٣١ و تفسير ابن جرير الطبرى ٦:٢٢ و مستدرك الصحيحين ٢ : ٤١٦ و تفسير در المنشور ٥: ١٩٩ و اسد الغابة ٢: ١٢ ...

وقوع الرجس عنهم محالاً (١) و هو انما يثبت في حق المقصومين لالزوجات لوقوع الذنب عنهن.

وايضاً المنفي في الآية ماهية الرجس من حيث هي، اذا الف واللام اما للعموم كما عند بعض ، او للعهد ، ولم يسبق ذكر الرجس ، او لتعريف الماهية والطبيعة ، وانما يصبح نفيها عند نفي كل الجزئيات وزوال الرجس بالكلية لا يتصور بدون العصمة.

عدم دخول ازواج النبي (ص) في اهل البيت

وقد تمسك «العلامة» في عدم دخول الزوجات في اهل البيت المذكور في الآية بالأجماع المركب حيث قال : زوال الرجس هو العصمة ، فهي ، دالة على عصمة أهل البيت وكل من قال ذلك حصر المراد في «على فاطمة وحسن وحسين» ﷺ ، فلو حمل على غيرهم لزم فرق الاجماع المركب (٢)

فما ذكره «البيضاوي» من ان تخصيص الشيعة اهل البيت بـ«فاطمة وعلى وابنها» لماروى انه ^{لعل} خرج ذات غدوة وعليه «مرط مرجل» من شعر اسود فأتت فاطمة فادخلتها فيه ، ثم جاء على فدخله فيه ، ثم جاء الحسن والحسين فادخلهما فيه ، ثم قال : «انما يريد الله ليذهب عنكم

(١) وهذا يدل على ان المؤلف حمل الارادة الواردة في الآية على الارادة التكoinية وسيوافيك تصرحه في الابحاث الآتية فان المقصود من الارادة الحتمية القطعية.

(٢) النهاية المقصد التاسع : مخطوط.

الرجس اهل البيت » (١) والاحتجاج بذلك على عصمتهم ، و -
كون اجمعائهم حجة ضعيف ، لأن التخصيص لا يناسب ما قبل الآية
وبعدها :

والحديث يقتضى انهم اهل البيت لانه ليس غيرهم (٢) ضعيف
مردود .

وايضاً اعتبار المناسبة بين هذه الآية والآيات التي قبلها وبعدها
يقتضى قصر الخطاب عليهن ، كما في تلك الآيات ، فعلى هذا
لا يحتاج الى العدول عن الخطاب المتناول لها حقيقة الى غيره .

مع انه لا يحسن العدول بعد التصریح بالاسم في قوله تعالى
« قل لازواجك » و « يا نساء النبي » الى الابهام الموجب للتعظيم ،
اعنى أهل البيت ، على أن تذکیر الضمير - اعنی عنكم ويظهر كم -
يمنع من دخولهن فيه .

لا يقال : تذکیر الضمير يمنع عن قصر الخطاب عليهن لامن
دخولهن ، والمناسبة المذكورة بين تلك الآيات دليل عليه .
لانا نقول : ان الخطاب المتناول للمذکر حقيقة لا يندرج فيه
المؤنث الابدليل و لم يوجد ، واما دخول فاطمة عليها السلام في ذلك فانما

(١) كتاب الناجي الجامع للأصول - ٣٤٧ كتاب الفضائل

(٢) تفسير القاضي ناصر الدين البیضاوی ٢: ١٣٠

(٣) اى اعتبار المناسبة وان كان يقتضى قصر الخطاب لازواج النبي
لكن العدول عن الخطاب المتناول بها الى غيره ، قرينة على عدم اعتبار تلك
المناسبة والامر يعدل عن المخاب الى غيره فلا حظ .

هو بدليل ما تقدم من الوجه ، بل لاخلاف فيه ، ورعاية المناسبة بين الايات المقتضية لا خراج الكلام عن حقيقته الظاهرة ليس بلازم ، كما صرخ به بعض الاعلام ، فلا يكون دليلا بل ولا قرينة ايضاً على دخولهن فيه ، وارادة التغليب خلاف الظاهر ، فما ذهب اليه صاحب المواقف (١) من منع كون فاطمة عليها السلام معصومة ، لأن أهل البيت يتناول ازواجها واقربائهم ، ولم يكونوا معصومين بالاتفاق (٢) خيال فاسد واعتقاد باطل بل لعل في ذكر هذه الاية الدالة على عصمة اهل البيت عليهم السلام بين تلك الايات الواردة في ازواج النبي صلوات الله عليه وسلم تعریض علیهم» و ايضاً يأبى عن دخول ازواجه صلوات الله عليه وسلم في ذلك ما قالوا في شأن نزولها : من ان ازواجا النبي صلوات الله عليه وسلم سأله شيئاً من عرض الدنيا وطلب منه زيادة في النفقة ، وتغايرن (٣) فاذى ذلك رسول الله صلوات الله عليه وسلم ووالى منهنه وصعد الى غرفة فمكث فيها شهراً، فنزلت فيها آية التخيير و هي قوله تعالى : «يا ايها النبي قل لازواجك ان كتنتم تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسركن سراحًا جميلاً (٤).

ثم الرواية التي ذكرها البيضاوى على تقدير تسلیم انه لا يقتضى

(١) هو عضد الدين عبد الرحمن احمد الایجى القاضى (٧٠١-٧٦٥)

(٢) كتاب المواقف ٣: ٢٦٨

(٣) اى فسألت ام سلمة : سترا معلقاً، وسألت ميمونة حلقة، وسألت

ذينب بنت جحش بردا يمانياً ... التبيان ٨ : ٣٣٤

(٤) قال الطبرى : ان عاشرة سألت رسول الله (ص) شيئاً من عرض

الدنيا اما زيادة في النفقة او غير ذلك : تفسير الطبرى ٢١ : ١٥٦

ان غيرهم ليس باهل البت، لا يقتضى ايضاً ثبوت الحكم المذكور في الآية لغيرهم.

مع ما مر من روایة ام سلمة وغيرها الدالة.
فقد اتضح بما قررناه ووجه دلالة الآية المذكورة على عصمة اهل البيت عليهم السلام من غير توقف فيها على امر خارج من الاجماع والرواية .

* * *

ملاك حجية اجماع اهل البيت

واما احتجاج اصحابنا بهذه الرواية على حجية اجماع اهلبيت نبينا صلوات الله عليه وآله وسلامه فانما هو في مقابلة المنكرين لعصمتهم اذ بعد القول بعصمتهم لا حاجة الى بيان حجية اجماعهم ، و هو ظاهر بل لا وجه للتوقف على حصول اجماعهم (١).

نقد حجية اجماع الخلفاء

ثم تمسك القائلون بحجية اجماع الخلفاء الاربعة بـ«قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه»:

(١) قد سقط هنا من النسخة التي تعرفت عليها في التقديم ورقا واحداً بالقطع الصغير جداً والمظنون ان المؤلف قد أشبع فيه الكلام في ان حجية قول أثمننا ، لاجل عصمتهم عن الخطأ ، لاجل نفس اجماعهم على أمر وان الاستدلال باجماع اهل البيت لاجل التحفظ على الاصطلاح و المثاكلة في الكلام و لعل القاري الكريم يقف على نسخة تامة فيرفع تلك النقيصة عن نسخته ، لكن الميسور لا يسقط بالمعسور ، وما لا يدرك كله لا يترك كله .

عليكم بستى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي (١).
 والقائلون بحجية اجماع الشیخین تمکنوا «قوله عَنْ أَنَّهُ حَقٌّ» : اقتدوا
 باللذين من بعدي ابی بکر و عمر (٢)
 و اجاب عنهمما «الشارح العضدی» بان الروایتین انما تدلان
 علی اهلیة الاربعة والاثینین لتقلید المقلد لهم لاعلی حجیة قولهم علی
 المجتهد.

مناظرة المأمون مع علماء العامة

و اعلم : ان الروایة الثانية و نظائرها ، مما يأتي قد ابطلهما
 «المأمون» حيث كان يتقرّب بذلك الى الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ في مجادلة المخالفین
 في الامامة في التفضیل ، مع تصریحه عَلَيْهِ السَّلَامُ لاصحابه الذين يشق بهم ،
 لا تغروا منه بقوله: فما يقتلنى والله غيره ، ولكنّه لا بدّلی من الصبر حتى
 يبلغ الكتاب اجله .

روى الصدوق عليه الرحمة في العيون (٣) عن اسحاق بن حماد
 ابن يزيد ، قال: جمعنا يحيى بن اکثم القاضی ، وقال: قد امرني المأمون
 بأحضار جماعة من أهل الحديث ، وجماعة من أهل الكلام والنظر ،
 فيجتمع له من الصنفين زھاء اربعین رجلا ، ثم مضيت بهم فامرتهم

(١) سنن ابی داود ٢٥٦ : ١٠٦ وسنن الترمذی ٤ : ١٥٠ وسنن ابن ماجة ١
 المقدمة حدیث ٤٢.

(٢) سنن ابن ماجة ١ : ٥٥٠ وسنن الترمذی ٣ : ١٢٩ ومستداحمد بن
 حنبل ٥ : ٣٨٢ .

(٣) عيون اخبار الرضا (ع) ٤ : ١٨٣

بالكينونية في مجلس الحاجب لا علم لهم بمكانتهم ففعلوا ، فاعلمته فامرني
بادخالهم ففعلت فدخلوا وسلموا ، فحدثهم ساعة و آنسهم ، ثم قال: انى
اريد ان اجعلكم بيني وبين الله في يومى هذا حجة ، فمن كا حاقناً^(١)
اول حاجة فليقم الى قضاء حاجته وانبسطوا وسلموا خفافكم ، وضعوا
ارديكم ، ففعلوا ما أمر اربه .

قال : ايها الناس انما استحضرتكم لاحتاج بكم عند الله عزوجل
فانقوا الله وانظروا لانفسكم واماكم ، فلا تمنعكم جلالى ومكاني من
قول الحق حيث كان ورد ، و الباطل على من أتى به ، و اشفقوا على
انفسكم من النار ، و تقربوا الى الله تعالى برضوانه وايات طاعته ، فما
احد يتقرب الى مخلوق بمعصية الخالق الا سلطه الله عليه ، فناظروني
بجميع عقولكم انى ازعم ان علياً خير البشر بعد النبي ، فان كنت مصيباً
فصوبوا قولى ، وان كنت مخطئاً فردوا على ، و هلموا فان شئتم اناسلتكم
وان شئتم فأسئلوني ، فقال له الذين يقولون بال الحديث : بل نسئيل فقال :
هاتوا و قلدوا كلامكم رجلاً منكم ، فاذا تكلم فان كانت عند احدكم
زيادة فليزد وان أتى بخلل فسددهوه .

قال قائل منهم : انما نحن نزعم ان خير الناس «ابو بكر» بعد
رسول الله من قبل ان الرواية المجمع عليها^(٢) جائت عن الرسول انه

(١) الحاقن من له بول شديد .

(٢) قال رسول الله(ص) انى لا ادرى ما قدر بقائي فيكم فاقتداوا بالذين
من بعدى و اشار الى اى بكر و عمر . سنن ابن ماجة ٥٠٥ و صحيح الترمذى

قال: اقتدوا باللذين من بعدي «ابو بكر و عمر» فلما أمرني النبي بالاقتداء بهما، علمنا انه لم يأمر بالاقتداء الا بخير الناس.

فقال المأمون : الروايات كثيرة ولا بد من ان يكون كلها حقاً او كلها باطلا ، او بعضها حقا و بعضها باطلا، فلو كان كلها حقاً ، كان كلها باطلا من قبل ان بعضها نقيض بعض ولو كان كلها باطلا كان في بطلانها بطلان الدين و دروس الشريعة، فلم يبطل الوجهان ثبت الثالث بالاضطرار وهو ان بعضها حق و بعضها باطل ، واذا كان كذلك فلا بد من دليل على ما يحق منه ليعتقد وينفي خلافه، فاذا كان دليل الخبر في نفسه صحيحاً كان اول [اولى] ما اعتقد و آخذ به، و روايتك هذه من الاخبار التي ادلتها باطلة في انفسها ، وذلك ان رسول الله ﷺ احكم الحكماء ، و اولى الحق بالصدق، وابعد الناس من الامر بالمحال . و حمل الناس على التدين بالخلاف ، وذلك ان هذين الرجلين لا يخلوان من ان يكونا متفقين من كل جهة كان واحداً بالعده والصورة والجسم وهذا معدوم بان يكون اثنان بمعنى واحد من كل جهة، وان كانوا مختلفين فكيف يجوز الاقتداء بهما :

وهذا تكليف ما لا يطاق، لانك اذا اقتديت بوحد فقد خالفت الآخر ، والدليل على اختلافهما ان أبا بكر سبى اهل الردة، وردهم عمر احراراً (١) وأشار عمر الى ابي بكر بعزل خالد بقتله لمسالك بن

(١) في كتب ابي بكر الى قبائل العرب المرتدة ... وان يسبى النساء والذراري ... تاريخ الطبرى ٤ : ١٨٨٣ و تاج المروءس ٩:٢

نويرة(١) فأبى عليه، وحرم عمر المتعتين ولم يفعل ذلك ابوبكر (٢)
و وضع عمر ديوان العطية (٣) ولم يفعل ذلك ابوبكر . و لهذا نظائر
كثيرة.

ثم قال الصدوق (عليه الرحمة): في هذا فضل لم يذكره المأمون
لخصمه ، وهو أنهم لم يرووا أن النبي ﷺ قال :«اقتدوا باللذين من
بعدي ابى بكر و عمر» وانما روا ابوبكر و عمر (٤) ومنهم روى ابوبكر
وعمر ، فلو كانت الرواية صحيحة لكان المعنى قوله بالنصب :«اقتدوا
باللذين من بعدى كتاب الله والعترة يا ابوبكر و عمر انتهى ، كلام
الصادق .

ولسائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها تدل على
امامة الآئتين دون الثلاثة او الاربعة .

(١) وفيات الاعيان ٥ - ٦٦ - ٦٧ و تاريخ الطبرى ٦٧٥

(٢) فلما ولى عمر خطب الناس وقال... انهم كانوا متعان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وآله وانا انتهى عنهم واعاقب عليهمما:احدها متعة النساء ..
والآخرى متعة الحج سنن البيهقي ٧ : ٢٠٦ و تفسير الطبرى ٥ : ١٣ و تفسير
الفخر الرازى ٣ : ٥٠ و تفسير الدر المنشور ٢ : ١٤٠

(٣) عن ابى هريرة انه قدم عمر من البحرين ... فقال رجل ياماير
المؤمنين انى رأيت هؤلاء الاعاجم يدونون ديواناً يعطون الناس عليه قال:
فدون الدواوين... سنن البيهقي ٦ : ٣٥٠

(٤) عن حذيفة ابن ايمان ان النبي (ص) قال اقتدوا من بعدى ابوبكر
وعمر . مسند احمد بن حنبل ٥: ٣٨٢ .

و ايضاً بنائاً على هذه الرواية لا يحتاج الى تعيين احدهما في وقت والآخر في وقت آخر.
وايضاً لو كانت هذه الرواية مجمعاً عليها لما احتاجوا في اثبات خلافة أبي بكر و عمر الى تجشم الاستدلال على خلافتهما باخبار الاحد وغيرها).

ثم قال آخر من اصحاب الحديث : فان النبي قال : لو كنت متخدلاً خليلاً لاتخذت ابا بكر خليلاً (١) قال المأمون : هذا مستحيل من قبل روایتكم انه ~~عَلَيْهِ السَّلَام~~ آخى بين اصحابه و اخر عليه ~~عَلَيْهِ السَّلَام~~ فقال له في ذلك ما اخرتك ~~اللَّهُمَّ~~ الالتفى (٢) واى الروایتين ثبتت بطلت الاخرى.
(ولقائل ان يقول - : هذه الرواية على تقدير صحتها - لعل مراده ~~عَلَيْهِ السَّلَام~~ ان أخذى أحداً خليلاً لو كان برأى و اختيارى لاخترت أبا بكر بالخلة على ما هو اعتقادكم فيه، ولكن هذا بامر الله تعالى و اختياره ، وانما اخذت عليه ~~عَلَيْهِ السَّلَام~~ خليلاً بأمر من الله و اختياره)
وقال الآخر : ان عليه قال على المنبر خير هذه الامة بعد نبيها ابوبكر و عمر (٣).

فقال المأمون : هذا مستحيل من قبل ان النبي ~~عَلَيْهِ السَّلَام~~ لو علم انهم

(١) سنن ابن ماجه ١: ٤٨ ومسند احمد بن حنبل ٥: ٢٠٢-٢٥٤
٣٣٧-٤٩: ١٤٣ .

(٢) سنن ابن ماجه ٥: ٣٠٠ .

(٣) عن عبدالله بن سلمة ، قال : سمعت عليه يقول : خير الناس بعد رسول الله (ص) ابوبكر، وخير الناس بعد ابى بكر عمر ، سنن ابن ماجه ١: ٣٩٦

افضل ما ولی عليهمما عمر و مرة ابن العاص (١) و مرة اسامة بن زيد (٢)
ومما يكذب هذه الرواية قول على عليه السلام: لما قبض النبي صلوات الله عليه وسلم وأنا
اولى بمجلسه ، و هو مني بقميصى ، و لكن خشيت ان يرجح الناس
كفاراً .

وقوله عليه السلام انتي يكونان خيراً مني و عبادت الله عزوجل قبلهما
و عبادته بعدهما.

(ولسائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها ، لعل مراده
عليه السلام بقوله : « خير هذه الامة على سبيل الاستفهام الانكارى ، كما يدل
عليه الخطبة الشقشيقية الدالة على تفضيح حالهما و شناعة افعالهما و غيرها
من خطبه عليه السلام) (٣) .

وقال آخر : ان ابابكر اغلق بابه وقال : هل من مستغيل فاقيله ؟
فقال على عليه السلام : قدمك رسول الله فمن ذا يؤخرك (٤)
فقال المأمون ، هذا باطل من قبل ان علياً قعد عن بيعة ابى بكر (٥)
ورويتم انه قعد عنها حتى قبضت فاطمة عليها السلام (٦)

(١) عن ابن عثمان النهدي ، عن عمر بن العاص : ان رسول الله (ص)
استعمله على جيش ذات السلاسل ... صحيح مسلم ٧ : ١٠٩ و سنن الترمذى
٥ : ٣٦٤ و اسد الغابة ٤ : ١١٦

(٢) الفروة التي ولها اسامة ابن زيد. اسد الغابة ١ : ٦٦.

(٣) نهج البلاغة / ٤٨

(٤) الامامة والسياسة ١ : ١٦

(٥) تاريخ الطبرى ٣ : ١٨٢٥ والامامة والسياسة ١ : ١١

(٦) الامامة والسياسة ١ : ١٤

و انها اوصلت ان تدفن ليلا ، ولا يشهدنا جنازتهم (١) .
ووجه آخر وهو ان كان النبي ﷺ استخلفه فكيف كان له ان
يستقبل : و يقول للانصار : « قد رضيت لكم ، هذين ابا عبيدة
و عمر » (٢)

(ولسائل ان يقول : - هذه الرواية (الاستقالة) على تقدير
صحتها تدل على ترددہ فى أمره ، او الندم عليه و قوله عليه السلام :
« بتقدیم رسول الله صلی الله عليه و آله ایاہ » انما هو على اعتقاد من
قدمه عليه ﷺ او تعریض عليه) وقال آخر : ان عمرو بن العاص قال :
يا رسول الله من أحب الناس اليك؟ فقال : عایشة فقال : ومن الرجال?
فقال ﷺ ابوها (٣) .

فقال المأمون : هذا باطل من قبل انكم رویتم : ان النبي ﷺ
وضع بين يديه طائر مشوى فقال : اللهم اثني باحب خلقك اليك
فكان علياً (٤) . فأی روایتكم تقبل.

(١) تاريخ الطبرى ٤: ١٨٢٥ .

(٢) في الامامة والسياسة هكذا : ولیتنی يوم السقیفة بنو ساعدة كنت ضربت
على يد أحد الرجلين أبا عبيدة أو عمر ، فكان هو الامير وكانت أنا الوزير.
الامامة والسياسة ١: ١٨ .

(٣) صحيح مسلم ٧: ١٠٩ وسنن الترمذى ٥: ٣٦٤ .

(٤) عن انس قال : كان عند النبي (ص) طير فقال ! اللهم اثني باحب
خلقك اليك ياكل معى هذا الطير فجاء على فأكل معه سنن الترمذى

(ولسائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها تكون دليلا على صحة دعوى عائشة ، بل وعلى تقديمها على الخلفاء في الخلافة لو كانت المحبة دليلا على الامامة !) .

و قال آخر : فان عليه قال : من فضلني على ابى بكر و عمر جلدته حد المفترى (١) .

قال المأمون : كيف يجوز ان يقول على ^{عليه} اجلد الحد على من لم يجب عليه الحد ؟ فيكون متعدياً لحدود الله عزوجل ، عاماً بخلاف امره ، وليس تفضييل من فضله عليهما فرية .

وقد رویتم عن امامكم انه قال : «وليتكم ولست بخیر کم» (٢) فائى الرجلين أصدق عندکم ابوبکر على نفسه ، او على على ابى بکر ؟ مع تناقض الحديث فى نفسه ، ولا بد له فى قوله من ان يكون صادقاً او كاذباً ، فان كان صادقاً فانى عرف ذلك ؟ أبوحى ؟ فالوحى منقطع او بالظن ؟ فالمتظنبى متخير ، فان كان غير صادق فمن المحال ان يلى أمر المسلمين ، ويقوم باحكامهم ، ويقييم حدودهم كذاب !

(ولسائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها - لعل مراده ^{عليه} : ان من فضلني عليهما بمعنى ان من اعتقاد امامتهما ايضاً و لكن فضلني عليهما في ترتيب الامامة حكمه كذا) .

وقال آخر : ان النبي ^{عليه} قال : «ابوبکر و عمر سيدا كهول

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطى / ٤٦ .

(٢) تاريخ الطبرى ٤ : ١٤٢٩ .

أهل الجنة » (١) .

فقال المأمون : ان هذا الحديث محال ، لانه لا يكون في الجنة كهل ، وروى ان اشجعية كانت عند النبي ﷺ فقال : « لا تدخل الجنة عجوز » فقال ﷺ : لها ان الله عزوجل يقول : « انا انشائناهن انسائاً فجعلناهن ابكاراً عرباً اتراباً » (٢) .

فإن زعمتم ان ابابكر ينشأ شاباً اذا الدخل الجنة ، فقد روين ان النبي ﷺ قال : الحسن والحسين سيداً شباباً أهل الجنة من الاولين والاخرين وابوهما خير منهما (٣) .

(وللائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها – ان صلح اولها فسد آخرها ، وان صلح آخرها فسد أولها ، لان وجود الكهولة يستلزم عدم الدخول في الجنة ، ودخولهما في الجنة يستلزم عدم كهولتهما فيها ، اذ منشأ الكهولة انما هو ضعف البنية و القوى و هما منفيان في الجنة، فصححة هذه الرواية تدل على فساد عاقبتهما) .

وقال آخر : فقد جاء ان النبي ﷺ قال : لو لم ابعث لبعث عمر (٤) .

قال المأمون : هذا محال ، لان الله عزوجل يقول : « انا اوحبنا

(١) سنن ابن ماجه ٣٦:١ وسنن الترمذى ٥: ٢٧٢ والامامة والسياسة

٠ ١ : ١

(٢) مناقب ابن شهر آشوب ١: ١٤٨ ، سورة الواقعة (٥٦): ٣٧

(٣) تاريخ بغداد ١: ١٤٠

(٤) عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله (ص) : و لو كان نبي بعدي لكان عمر بن الخطاب : سنن الترمذى ٥: ٢٢١

الىك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده (١) وقال عز وجل: «واذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم (٢) فهل يجوز ان يكون من لم يؤخذ منه ميثاقه على النبوة مؤخراً .

(ولسائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها - لعل مراده ﷺ انه لو لم ابعث رحمة للعالمين لبعث عمر غضباً لهم ، يامن سبقت رحمته غضبه) .

وقال آخر : ان النبي ﷺ نظر الى عمر يوم عرفة فتبسم ، وقال ان الله تعالى باهى بعياده عامه وبعمر خاصة (٣) .

قال المؤمن : هذامستحيل من قبل ان الله تعالى لم يكن ليماهى بعمر ويدع نبيه ﷺ فيكون عمر في الخاصة ، والنبي ﷺ في العامة ، وليس هذه الرواية باعجب من روايتكم : ان النبي ﷺ قال : دخلت الجنة فسمعت خلق نعلين فإذا بلال مولى ابى بكر ، فقد سبقنى الى الجنة (٤) .

وانما قالت الشيعة : على ابا بكر خير من ابى بكر وعمر ، فقلتم : عبد ابى بكر خير من رسول الله؟ لأن الساق افضل من المفضول(المسبوق)!

(١) سورة النساء (٤) : ١٦٤ .

(٢) سورة الاحزاب (٣٣) : ٧ .

(٣) اسد الغابة ٤ : ٦٤ و تاريخ الخلفاء للسيوطى / ١٩٩ .

(٤) اسد الغابة ١ : ٢٠٨ و لنتائج الجامع للاصول ٣ : ٣٦٤-٣١٢ .

رسنن الترمذى ٥ : ٢٨٢ .

و كما رویتم ان الشیطان یفر من ظل عمر و القى علی لسان نبی الله
«فانهن الغرائق العلی» فقر من عمر ، و القى علی لسان النبی
الکفر ! (١) .

(ولقائل ان یقول: هذه الروایة علی تقدیر صحتها - لعل تبسمه
بعد النظر الى عمر للتعجب من فعله وانفاذ حيلته؛ ثم مباھاتة
بعمر خاصة، امامن جهة وجوده، او من حيث عمله، وعلى اى التقدیرین
لا مباھات فيه ، اما من جهة وجوده فلطر و خبائثة الكفر عليه مسدة ،
و اما من جهة عمله فلنقتصانه به عمن لم یتطرق اليه الكفر اصلاً وهو
ظاهر .

واما الروایة التي رووها : من ان الشیطان یفر من ظل عمر »
فلقائل ان یقول : لعل فرار الشیطان من ظل عمر من جهة خوف منه ؟
بان یوسوس فيجتال ، . و يحل عليه غضب فى الدنيا زيادة على عذابه
فى الآخرة ، فيتأذى به الى يوم یبعثون ، وان كان من المنشرين اليه ،
اذ وسوسة شیطان الانس اقوى واعظم من وسوسة شیطان الجن ، كما
نطق به الكتاب .

واما قول المأمون: من ان الشیطان القى علی لسان نبی الله «فانهن
الغرائق العلی» .

(١) ان الشیطان یفر من ظل عمر الناج الجامع للاصول ٣ : ٣١٤ ،
و الغرائق بضم الغين و فتح الراء : من طير الماء طوبيل العنق و الجمع
الغرائق .

قال الشيخ ابو على الطبرى - طاب ثراه - فى جواجمع الجامع
روى ان السبب فى نزول آية « و ما ارسلنا من قبلك من رسول ولا-
نبي الا اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته فينسخ الله» الآية (١) ان النبي
عليه السلام تلا سورة «والنجم» وهو فى نادى قومه ، فلما بلغ قوله تعالى
« ومنة الثالثة الاخرى » (٢) القى الشيطان فى تلاوته « تملك الغرانيق
العلى و ان شفاعتهن لترجى » فسر بذلك المشركون ، فنزلت تسلية
له تعالى انتهى (٣) والغرانيق: جمع غرنوق ، وهو الشاب الممتلى ريا
وقال آخر من اصحاب الحديث : قد قال النبي عليه السلام لو نزل
العذاب ما نجى الاعمر بن الخطاب.

قال المؤمن : هذا خلاف الكتاب نصاً ، لأن الله تعالى يقول : « وما
كان الله ليغذبهم وانت فيهم » (٤) فجعلتم عمر مثل النبي عليه السلام .
وللقائل ان يقول : هذه الرواية - على تقدير صحتها - تدل على
خلافة عمر فوق نبوة النبي عليه السلام ، والنبي عليه السلام وابوبكر بمرتبة ، فعمر
يكون افضل منه عليه السلام ! ! والاعتقاد به كفر) و قال الاخر : فقد شهد
النبي عليه السلام لعمر بالجنة فى عشرة من الصحابة (٥) .
فقال المؤمن : لو كان هذا كما زعمت لكان عمر لا يقول لحديفة

(١) سورة الحج (٢٢) : ٥٢ .

(٢) سورة النجم (٥٣) : ٢٠ .

(٣) جواجمع الجامع / ٣٠٢ .

(٤) سورة الانفال (٨) : ٣٣ .

(٥) صحيح الترمذى ١٣ : ١٨٣ .

نشدتك بالله أمن المنافقين أنا ؟ ! فان كان قال النبي ﷺ : « انت من اهل الجنة» ولم يصدقه حتى زakah حذيفة، فصدق حذيفة ولم يصدق النبي ﷺ فهذا على غير الاسلام ، وان كان قد صدق النبي ﷺ فلم يسأل حذيفة فهذا ان الخبران متناقضان في انفسهما ؟

(ولقائل ان يقول : هذه الرواية - على تقدير صحتها - تدل على ان العشرة التي من جملتهم طلحة والزبير ، و اضرابهما افضل . ثم هذه الافضلية ان اقتضى التقديم والامانة فتكون العشرة ائمة ، وهذا خلاف ما عليه الامة) فقال : الاخر : قد قال النبي ﷺ : ووضعت في كفة الميزان ووضعت امتى رجحت بهم ثم وضع في مكانى ابوبكر فرجح بهم ، ثم عمر فرجح بهم ، ثم رفع الميزان .

فقال المأمون : هذا محال من قبل انه لا يخلو من ان يكون اجسامهما او اعمالهما ، فان كانت الاجسام فلا يخفى على ذي روح انه محال ، لانه لا يرجح اجسامهما واجسام الامة وان كانت افعالهما فاتم تكون بعده كيف ترجح بما ليس وخبرونى بم يتفضل الناس .

فقال بعضهم : بالاعمال الصالحة ، قال : فمن فضل صاحبه على عهد رسول الله ، ثم ان المفضول عمل بعد وفاة النبي باكثر من عمل الفاضل على عهد النبي ﷺ ايلحقه ؟ فان قلت : او جدكم في عصرنا هذا من هو اكثرا جهاداً وحججاً وصوماً وصلوة وصدقة ، قالوا : صدقت لا يتحقق فاضل دهرنا بفاضل عصر النبي ﷺ .

(ولقائل ان يقول : هذه الرواية - على تقدير صحتها لعل مراده ﷺ برجحانه على الامة ، رجحانه ﷺ عليهم من حيث الاعمال

الحسنة ، ورجحانهما عليهم من حيث الاعمال السيئة).

قال المأمون : فانظروا فيما روت ائمتك الذين اخذتم عنهم اديانكم في فضائل على ^{الليل} ، وقالوا : اليهما ما رروا في فضائل تمام العشرة الذين شهدوا لهم بالجنة ، فان كان جزئاً من اجزاء كثيرة ، فالقول قوله ، وان كانوا قد رروا في فضائل على ^{الليل} اكبر فخذوا عن ائمتك ما رروا ، ولا تتعدوا ، قال : فاطرق القوم جميعاً.

فتال المأمون : مالكم سکتم ؟ قالوا : قد استقصينا انتهى كلامهم واذ قد عرفت حال تلك الاخبار ، فالعجب من الشارح العضدي كيف تلقى بالقبول الرواية التي ابطلها المأمون وانكرها على متمسكها كالرواية التي تمسك بها القائلون بحجية اجماع الشيفين ، وتصدى الى جوابها بحملها على مامر من غير ابطاله لها بما ابطلها به المأمون ونحوه .

* * *

في اثبات عصمة اهل البيت

عود الى بدأ

ومما ذكرنا - وقررنا به الاية المذكورة - قد ظهر ان هذه الاية دليل واضح على عصمة اهل البيت ^{عليهم السلام} ، وعلى كون اجمعائهم حجة مع قطع النظر عن الاستدلال عليها بدليل اللطف : وهو انه كما ان وجود الامام ^{عليهم السلام} لطف كذا عصمه ايضاً لطف ، بل تصرفه ايضاً لطف آخر كما قال المحقق الطوسي في تجرييد الاعتقاد : وجوده لطف

وتصرفة لطف آخر وعدهم منا (١)

وقد نسب البيضاوى : الاحتجاج بهذه الآية على عصمة أهل
البيت، وكون أجمعهم حجة إلى الشيعة (٢).

* * *

المراد من ارادة الله سبحانه

ثم اعلم : ان ارادة الله تعالى في ايجاد الممكناًت هي الداعي ،
والمراد بالداعي : هو العلم بالاصلاح ، كما هو مختار المحقق الطوسي
و جماعة من المعتزلة ، خلافاً لِإِشاعرة حيث ذهبوا الى انها مغايرة
للعلم والقدرة وسائر الصفات .

واستدل المحقق الطوسي - عليه الرحمة - على ان الارادة ليست
امرآ آخر سوى الداعي ، بانها لو كانت امراً آخر سواه لزم التسلسل
او تعدد القدماء (٣) .

فان هذا الامر ان كان قد يلي لزم تعدد القدماء ، وان كان حادثاً احتاج
إلى تخصيص وجوده الى امر آخر و لزم التسلسل ، فالمراد بالارادة
في الآية المذكورة هو الداعي الذي هو العلم بالاصلاح ، وهو عين
ذاته تعالى وهو المرجع .

(١) شرح تجريد الاعتقاد / ٢٨٥ .

(٢) تفسير انوار التنزيل للشيخ ناصر بن عبد الله البيضاوى (المتوفى
عام ٥٨٦) في تفسير آية التطهير قال والاحتجاج بذلك على عصمتهم ...

(٣) شرح تجريد الاعتقاد ٢٢٣ .

قال المحقق اللاهيجي : في حاشيته على شرح التجريد عند
شرح قول المصنف « و المختار يرجح احد مقدوريه ، لالمرجح »
هذا اشارة الى ان هذا الجواب ليس مرضياً عنده ، والجواب المرضى
هو ان المرجح هو العلم بالاصلاح الذي هو عين ذاته ، والمراد بالاصلاح
ما هو الاصلاح بالمخلوقات فلا يلزم استكماله تعالى بامر زائد على
ذاته انتهى (١) .

فعصمتهم التي هي متعلق ارادته تعالى ، لكونها ماما هو الاصلاح
لهم و لغيرهم ، ليحصل الوثوق الى اقوالهم ، وافعالهم يكون لطفاً ،
وبهذا يظهر ان هذه الارادة من الله تعالى واجبة ، لأن اللطف بما يمكن
تحصيل الغرض به واجب عليه تعالى لا كل ما يمكن ان يكون لطفاً واجب
على الله تعالى وبهذا يندفع ما اورده الفخر الرازى وصاحب المواقف (١)
على القائلين بوجوب اللطف ، من ان دليلهم الذى تمسكوا به فى
وجوب اللطف منقوض ، فانا نعلم انه لو كان فى كل عصر نبى ، وفى
كل بلد معصوم يأمر بالمعروف ، او ينهى عن المنكر ، و كان حكام
الاطراف مجتهدين متفقين ، لكان لطفاً وانهم لا يوجبونه على الله تعالى
بل يجزمون بعدهم فلا يكون اللطف واجباً عليه تعالى ولا يتختلف مراده
تعالى فى افعاله « لما عرفت من ان المراد بارادته تعالى هو الداعى وتحقق
الداعى الذى هو العلم بالاصلاح كاشف عن خلوه من وجود المفسدة ،

(١) شوارق الالهام فى شرح تجريد الكلام الجزء الثانى الفصل

الثالث من المقصد الثانى للمولى عبد المرزاق اللاهيجي ١٠٥١

(٢) المواقف ٣ : ٢٦٤ .

وجود شرائط المصلحة: فتكون ارادته تعالى علة تامة لحصول مراده تعالى .

* * *

الارادة الحتمية وغير الحتمية.

وقد ورد في رواية اصحابنا عن ائمتهم عليهم السلام « ان الله ارادتين ومشيتين : ارادة حتم » (١) .

اي : ارادة حتمية ومشيئه قطعية لا يجوز تخلف المراد عنها كما هو شأن ارادته ومشيئته بالنسبة الى افعاله تعالى « وارادة عزم »

اي : ارادة عزمية غير حتمية ومشيئه غير قطعية يجوز تخلف المراد عنها ، كما هو شأن ارادته ومشيئته بالنسبة الى افعال العباد كما ذكره الفاضل المجلسى (قدس سره) في شرح هذه الرواية (٢) .

* * *

ارادة الله لرفع الرجس تلازم العصمة

فالله سبحانه اراد بارادته الازلية الذاتية ، رفع الرجس الذي يتحقق في نوع الانسان ، او دفعه عنه بالنظر اليهم عليهم السلام بافاضة صفة

(١) اصول الكافي ١ : ١٥١ لمحمد بن يعقوب الكليني - ٣٢٨ .

(٢) مرآة العقول في شرح اصول الكافي ١ : ١٠٤ - ١٠٦ للعلامة

محمد باقر بن محمد تقى المجلسى (١٣٠٧ - ١١١١)

العصمة اليهم نظراً الى علمه تعالى باستعدادهم لاستحقاق ذاتهم الشريفة لها ، فلا يلزم المجازفة المنافية للحكمة في صدق الروبوية الالهية القدسية هذا بخلاف ارادة الله تعالى من الكافر الایمان . وكذا سائر التكاليف المأمور بها .

فإن الله تعالى وإن كان قد أمر الكافر بالایمان وغيرها من التكاليف الشرعية، وكل من أمر بشيء يكون مريداً له، لكنها -التكاليف- ليست فعل الله تعالى بل لعباده بخلاف اذهب الرجس ونحوه مما يكون فعل الله سبحانه، فيجب وقوعها كما عرفت، فيكون الرجس مرتفعاً عنهم (ع) بالكلية، وهو معنى العصمة كما مر ، فلا يرد : إن الآية المذكورة تدل على أنه ما أراد الله تعالى أن يزيل الرجس عن أحد الأعن أهل البيت عليه السلام ، لكنه غير جائز لأن الله تعالى أراد زوال الرجس عن الكل (١) لأنه إن أراد بقوله إن الله تعالى أراد زوال الرجس عن الكل، انه من

(١) ما هو المهم في توضيح مقاد الآية ، تحقيق معنى الارادة في قوله سبحانه : إنما يريده الله ليذهب » فلو كانت الارادة الواردة في الآية ، أراد تكوينية التي لا تنفك عن المراد ، يلزم الجبر و يستلزم عدم كون هذا الرفع كما لا لائمنا اذ عندئذ يكونون ملجمين بترك المعاصي والخطايا، وإن كانت الارادة تشرعية ، وهي لا تختص بهم لانه سبحانه أراد ترك الرجس عن عامة المكلفين بلا خصوصية لواحد منهم .

ولما أجمل المؤلف الكلام حول هذا الاشكال و دفعه قمنا بملحق بعد ختام الكتاب و سوف يوافيك الملحق بنصه و يقف على مدى ضالة الاشكال ووضوح دفعه « جعفر السبحاني »

قبيل ارادة اليمان مثلا من الكافر؟ فقد عرفت ان ارادته تعالى بهذا المعنى لا يستلزم وقوع مراده تعالى، وان اراد به انه تعالى اراد ان يزيل الرجس عن الكل كما أراد في اهل البيت عليهم السلام؟ فهو ظاهر الفساد (١) ومن هنا ظهر وجه حصر الارادة المذكورة المستفادة من كلمة «انما» اهل البيت عليهم السلام، والحصر اضافي بالنسبة الى هذه الامة، فلا يلزم عدم عصمة غيرهم من الانبياء و اوصيائهم عليهم السلام.

* * *

العصمة لاتنافي القدرة على فعل المعصية

و أعلم ان القائلين بالعصمة قد اختلفوا في ان المعصوم هل يمكن من فعل المعصية اولا، ذهب المحققون ومنهم المحقق الطوسي (عليه الرحمة) الى الاول حيث قال: «ولainافى العصمة القدرة» (٢) والا لما

(١) محصل الجواب ان الله سبحانه اراد زوال الرجس عن أهل البيت بالارادة الحتمية نظرا الى علمه تعالى باستعدادهم لاستحقاق ذاتهم به وبافاضة العصمة اليهم، فلا تلزم المجازفة المنافية للحكمة في صنع الربوية وهو سبحانه اراد ذلك ايضا من غيرهم بالارادة غير الحتمية كارادته اليمان من الناس التي ربما تسمى في الاصطلاح بالارادة التشريعية، والاولى من الاراديين لاتفاق عن المراد بخلاف الثانية.

ولما كانت هناك شبهة اخرى من انه لو كانت الارادة هنا تكوينية قطعية حتمية لما تعد العصمة حينئذ كمالا، قمنا بدفعه في الملحق بعد ختام الكتاب : «جعفر السبحاني»

(٢) شرح تجريد الاعتقاد / ٢٨٧ .

استحق الثواب على الاجتناب عن المعاصي ولما كان مكلفاً .
والقائلون بعدم تمكّن المعصوم من المعصية فرقان :
احدهما قالوا : انه يكون مختصاً في يده ، او في نفسه بخاصية
تقتضي امتناع اقدامه على المعاصي .
وثانيهما قالوا : انه يكون مساوياً لغيره في الخواص البدنية ،
والنفسانية لكن العصمة فيه انما يكون بالقدرة على الطاعة ، و بعدم القدرة
على المعصية .
ومحصل ما ذكره المحققون : ان القدرة والتمكن من فعل المعصية
للمعصوم ذاتية والعصمة مانع شرعى ، ولا منافاة بين عدم القدرة الشرعية
والقدرة الذاتية ، هذا بخلاف القول بتکليف الكفار ، فان الكفار عندنا
وان كانوا مكلفين بالفروع ايضاً في حال كفرهم ، لكنه لامانع لهم من
ذلك لاعقلا ولا شرعاً ، بخلاف ما لو كانوا مكلفين بها بشرط الكفر
لتتضاد بينهما حينئذ ، وذلك لتمكنهم من خلع لباس الكفر عن نفسيهم ،
والتحلى بحلية الايمان الذي هو شرط صحة العبادة ، لا شرط التکليف
قال الله تعالى : «فاقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس
عليها لا تبديل لخلق الله» (١) .

قال في الجواب : اي خلقهم قابلين للتوحيد و دين الاسلام
وغير آبين عنه ولا منكرينه حتى لو تركوا لما اختاروا ديناً آخر ومن

غوى منهم فباغواه شيطان الجن والانس (١).

* * *

ما هو معنى الايمان

ولما انجر الكلام الى هذا المقام فلا بأس ان نشير الى الاقوال في حقيقة الايمان، و الى مقامه ، و مراتبه التي أشار اليها اهل المعرفة والعرفان .

فقول : الايمان في اللغة « التصديق مطلقا » قال الجوهرى : الايمان التصديق ، ومنه قوله تعالى حكاية عن اخوة يوسف عليهم السلام « ما انت بمؤمن لنا » (٢) اي مصدق لما حدثناك .

و اما في الشرع : فقد اختلف العلماء فيه ، والمحكمى عن اكثرا السلف ، الايمان : هو الاعتقاد بالجنان و اقرار باللسان و عمل بالاركان ، و هو المنقول عن الشيخ المفيد من متقدمى اصحابنا .
وقال المحقق الطوسي (عليه الرحمة) في التجريد (٣) و كذا العلامة في المنهاج و نهج المسترشدين .

ان الايمان هو التصديق بالقلب و اللسان معاً و هو المنقول عن المحدثين وبعض السلف و عند الاشاعرة الايمان : هو التصديق بالرسول فيما علم مجتبه ضرورة مفصلة و اجمالا فيما علم اجمالا واستقر به شارح

(١) جوامع الجامع . ٣٥٩ .

(٢) سورة يوسف (١٢) : ١٧ .

(٣) شرح التجريد . ٣٣٩ .

نهج المسترشدين من اصحابنا (١) .

قال في الجوامع : اليمان هو التصديق مع الثقة وطمأنينة النفس والاسلام : الدخول في الاسلام والخروج من ان يكون حر بالمؤمنين باظهار الشهادتين ، الاترى الى قوله تعالى « ولما يدخل اليمان في قلوبكم » (٢) .

قال الشهيد (قدس سره) في المسالك : اليمان يطلق على معنيين عام وخاص فالعام : التصديق القلبي بما جاء به النبي ﷺ ، والاقرار باللسان كاشف عنه ، وهو اخص من الاسلام مطلقا ، وهذا المعنى يعتبر عند اكثرب المسلمين ، والخاص قسمان احدهما : انه كذلك مع العمل الصالح ، بمعنى كون العمل جزءا منه ، وصاحب الكبيرة عليه ليس بمؤمن وهو مذهب الوعيدية ، وقريب منه قول المعتزلة : بان للفاسق منزلة بين المنزلتين ، والثاني : هو اعتقاد الولاية للاثنتي عشر اماماً .

وهذا المعنى المتعارف بين الامامية انتهى كلامه على الله مقامه (٣) فاليمان عند الاولين مركب من الاجزاء الثلاثة المذكورة ، وعند المحقق الطوسي ومن تبعه مركب من جزئين : التصديق القلبي ،

(١) شرح نهج المسترشدين ٢٠٩ / وكتاب ارشاد الطالبين شرح

نهج المسترشدين للفضل المقداد ٢١١ / .

(٢) جوامع الجامع ٤٥٩ ، سورة الحجرات (٤٩) : ١٤ .

(٣) مسالك الافهام في شرح الشرائع للشهيد الثاني (٩٦٦-٩١١)

١ : ٣٤٩ «كتاب الوقف» .

والتصديق اللسانى ، وعند الآخرين بسيط ، وعلى الاول ينتفى بانتفاء
احد الاجزاء الثلاثة ، وعلى الثاني بانتفاء احمد الجزئين ، وعلى
الثالث ظاهر .

ما معنى الاسلام

واما الاسلام : فالذى يستفاد من بعض الاخبار هو التصديق
بأنه تعالى ورسوله ﷺ ، ومن بعضها انه مجرد الاقرار باللسان ،
ومن بعض آخر منها انه التصديق والشهادتان معاً مجرداً عن الولاية
او معها ، كما قال الفاضل المازندرانى فى شرح اصول الكافى بعد
ذكر الاخبار الواردة فى هذا الباب . ظاهر هذه الاخبار صدق الاسلام
على مجرد الاقرار اللسانى ، وعلى مجرد التصديق وعلى كليهما
مجرداً عن الولاية او معها ، وصدق الايمان على التصديق بجميع
ما جاء به النبي ﷺ الداخل فى الولاية عمل بما يتضمنه التصديق اما
وان كان عند اهل البيت ﷺ المقربون بالعمل (١) .

قال المحقق الاردبيلي (طاب ثراه) فى آيات الاحكام فى تفسير
قوله تعالى «ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمناً بتغيون عرض
الحياة الدنيا . . . » (٢) فيه دلالة على قبول الايمان ، فمن قال

(١) شرح اصول الكافى لملا صالح المازندرانى / ٣١٨ عن محمد
بن مسلم ، عن احدهما (ع) قال : الايمان اقرار وعمل ، والاسلام اقرار
بلا عمل ، اصول الكافى ٢ : ٢٤ .

(٢) سورة النساء (٤) : ٩٤ .

بلغظه من غير تعرض له انه مكره او قاصد لذلك ، وهل هو حقيقة فيه ام لا ؟

ثم قال : وايضاً تدل على عدم اعتبار الدليل في الإيمان ، وعلى عدم اعتبار العمل فيه ، وعلى انه يكفي لصدقه مجرد الشهادتين ، بل القول له بأنه ليس بمؤمن منهى فافهم انتهى (١) .

ولعل مراده (طاب ثراه) من كفاية مجرد الشهادتين في صدق الإيمان ان اطلاق المؤمن عليه على طريق المجاز ، والمعنى لست مسلماً لانه قد صرخ بمنع ترداد الإيمان للإسلام .

قال : الاصل والاستصحاب عدم الخروج عن معناه اللغوي فإنه فيها بمعنى التصديق اتفاقاً على ما قالوه ، ومعلوم ان الخروج عنه الى التصديق والاقرار والاعمال يحتاج الى دليل اقوى ، بخلاف التصديق الخاص ، فإنه بعض افراد معناه اللغوي انتهى (٢) .

قال الشهيد في الروضة البهية : الاسلام هو الاقرار بالشهادتين مطلقاً على الاقوى (٣) ثم هيئنا مذاهب اخر ، منها ان الإيمان : كلمتا الشهادتين ، ومنها اذ : اعمال الجوارح ، ومنها اذ : الطاعات باسرها فرضاً او نفلاً ، ومنها انه : الطاعات المفترضة من الافعال والتروك وهو المنقول عن اكثر المعتزلة .

* * *

(١) زبدة البيان في أحكام القرآن للمقدم من الأردبيلي احمد بن محمد

(٢) ٣١٢ / ٩٩٣ -)

(٣) زبدة البيان . ٩ / ٩

(٤)

الإيمان تصديق خاص

واحتاج شارح نهج المسترشدين بان الإيمان لغة : التصديق ، وشرعأً : التصديق لا يتصديق كان بل تصدق الرسول ﷺ في كل ما علم بالضرورة مجبيه به ، ويكون النطق باللسان مبيناً لظهوره ، والاعمال الصالحة ثمرات مؤكدة له ، ويدل عليه ايضاً قوله تعالى « أولئك كتب في قلوبهم الإيمان » (١) وقوله تعالى « ولما يدخل الإيمان في قلوبكم » (٢) « وقلبه مطمئن بالإيمان » (٣) وغير ذلك من الآيات الدالة على الختم والطبع على القلوب ، (٤) .

واحتاج المحقق الطوسي بقوله تعالى « وجحدوا بها واستيقنها انفسهم » (٥) فان الله تعالى قد اثبت للكفار الاستيقان النفسي ، وهو التصديق القلبي ، فلو كان الإيمان هو التصديق لزم اجتماع الكفر والإيمان ، ولاشك انهما متقابلان ، وبقوله تعالى « قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا » (٦) .

ويدل عليه قوله تعالى « ومن الناس من يقول آمنا بالله وبال يوم

(١) سورة المجادلة (٥٨) : ٢٢ .

(٢) سورة الحجرات (٤٩) : ١٤ .

(٣) سورة التحل (١٦) : ١٠٦ .

(٤) مثل قوله تعالى « قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا » سورة الحجرات (٤٩) : ١٤ .

(٥) سورة النمل (٢٧) : ١٤ ، شرح التجريد للعلامة ٣٣٩ / ١ .

(٦) سورة الحجرات (٤٩) : ١٤ ، شرح تجريد الاعتقاد للعلامة ٣٣٩

الآخر وساهم بمؤمنين (١) فانه قد اثبت سبحانه في هاتين الآيتين «التصديق باللسان ، ونفي الإيمان» فعلم ان الإيمان ليس هو التصديق فقط .

والحق ان الآيات في هذا الباب متعارضة ، والترجح لا يخلو عن اشكال ، لكن اصالة عدم النقل عن معناه اللغوي في غير ما علم فيه النقل يقيناً يرجح الاول ، وهو كونه للتصديق المخصوص .
ومما يدل ايضاً على ان الاعمال خارجة عن معنى الإيمان قوله تعالى «الذين آمنوا وعملوا الصالحات» (٢) «ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً» (٣) لأن العطف يدل على المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه لأن الشيء لا يعطف على نفسه ، وقوله : «وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا» . (٤) و«يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص» (٥) .
و«الذين آمنوا ولم يلبسو ايمانهم بظلم» (٦) مما اقترن الإيمان في هاتين الآيتين بالمعاصي ، وظاهر ان الشيء لا يمكن اجتماعه مع ضده ولا مع ضد جزئه .

واما الرويات الدالة على ان الاعمال داخلة في معنى الإيمان

(١) سورة البقرة (٢) : ٨

(٢) سورة الرعد (١٣) : ٢٩

(٣) سورة التغابن (٦٤) : ٩


(٤) سورة الحجرات (٤٩) : ٩

(٥) سورة البقرة (٢) : ١٧٨

(٦) سورة الانعام (٦) : ٨٢

كالرواية المروية عن على بن موسى الرضا (ع) : «ان الايمان معرفة بالقلب اقرار باللسان وعمل بالاركان» كما رواه الصدوق في العيون عنه عليه السلام (١) .

وعنه عليه السلام ايضاً «الايمان : قول مقبول ، وعمل معمول ، وعرفان بالعقل ، واتباع الرسول» (٢) وغير ذلك من الاخبار الكثيرة المذكورة في الكافي ، فهـى محمولة على الايمان الكامل الذى يكون للمتقين المتورعين المخلصين المقبولين ، كما صرـح به المحقق الـ Ardibili (٣) وجـنـحـ إـلـيـهـ الفـاضـلـ المـازـنـدـانـىـ فـىـ شـرـحـ اـصـوـلـ الـ كـافـىـ .
قال المحقق الـ Ardibili (طـابـ ثـراهـ) بعد ذـكـرـ الـ حـمـلـ الـ مـذـكـورـ :
واما الايمان المطلق عند الاصحـابـ فهو التصديق بالله وبرسله ،
وبـجـمـيعـ ماـ جـاءـتـ بـهـ عـلـىـ الـ اـجـمـالـ ،ـ وبـخـصـوصـ كـلـ شـىـءـ عـلـمـ كـوـنـهـ
مـاـ جـاءـتـ بـهـ ،ـ وـ بـالـ وـلـاـيـةـ ،ـ وـ الـ اـمـامـةـ ،ـ وـ الـ وـصـاـيـةـ لـاـهـلـ الـ بـيـتـ عليه السلام
بـخـصـوصـ كـلـ وـاحـدـ وـاحـدـ ،ـ معـ عـدـمـ صـدـورـ مـاـ يـقـضـىـ خـرـوجـهـ عـنـهـ
وـالـ اـرـتـدـادـ ،ـ مـثـلـ سـبـ النـبـىـ عليه السلام ،ـ وـ القـاءـ الـ مـصـحـفـ فـىـ الـ قـادـورـاتـ
انتـهـىـ كـلـامـهـ رـفـعـ مـقـامـهـ (٤) .



(١) عيون اخبار الرضا (ع) ١ : ١٧٧ .

(٢) البحار ٦٩ : ٦٧ .

(٣) زبدة البيان / ٩١ .

مراتب الایمان

واما مراتب الایمان فقد نقل شيخنا البهائی (١) عن رئيس المحققين نصیر الملة والدین فی بعض رسائله : ان مراتب الایمان متخالفة كمراتب معرفة النار مثلا ، فان ادنها معرفة من سمع ان في الوجود شيئاً يظهر اثره في كل شيء يحاذيه ، وان اخذ منه شيء لم ينقص ، ويسمى ذلك الموجود ناراً ، ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة المقلدين الذين صدقوا بالدین من غير وقوف على الحجة . واعلى منها من وصل اليه دخان النار ، وعلم انه لا بد له من مؤثر ، فحكم بذات لها اثر الدخان ، ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة اهل النظر والاستدلال الذين حكموا بالبراهين القاطعة على وجود الصانع تعالى .

وأعلى منها من احسن بحرارة النار بسبب مجاورتها ، وشاهد الموجودات بنورها وانتفع بذلك الاثر ، ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة المؤمنين الخلص الذين اطمأنت قلوبهم بالله ، وتيقنو ان الله نور السموات والارض كما وصف .

واعلى منها من احترقه النار بالكلية وتلاشى فيها بجملته ، ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة اهل الشهود والفناء في الله وهي الدرجة والمرتبة القصوى انتهى كلامه اعلى الله مقامه (٢) .

(١) هو بهاء الدين محمد بن حسين العاملي (٩٥٣-١٠٣١)

(٢) شرح اربعين حديثا في ضمن شرحه للحديث الثاني .

قوله : في بيان نظير المرتبة الاولى : معرفة المقلدين ، اشاره الى جواز التقليد في اصول الدين ، بل نقل صاحب المدارك ، عن تصريح المحقق الطوسي : الاكتفاء في الاعتقادات الكلامية اذا طابت نفس الامر ، وان لم يحصل بالادلة المقررة ، ثم قال : وهو في غاية الجودة والاكثر على عدم الاكتفاء به في اصول الدين ، بل لابد من النظر بالدلائل العقلية .

وفصل صاحب المسالك الجامعية في شرح الافيفية ، فما رجب النظر عيناً مع الاكتفاء بالتقليد فهو مؤمن بالتقليد على الثقة وفاسق بتراكمه النظر الواجب عيناً ، ومنهم من قال فيه بالتواتر المقيدة للقطع .

* * *

جواز التقليد في اصول الدين

ونقل المؤلّى الفاضل صدر المحققين سيد صدر الدين في شرح الوافيّة ، عن الفاضل الورع مولانا احمد الارديلي انه قال : وظنني انه يكفي في الاصول الوصول الى المطلوب . . . ثم قال السيد (قدس سره) ههنا ثلاثة مقامات : الاول في انه هل يجوز التقليد في الاصول اولاً ؟ الحق نعم لأن الاصول عدم وجوب النظر ولا صارف ، اذ ادلة وجوب النظر مدخلة ، مثل قولهم : النظر مما لا يتم دفع الضرر الذي هو واجب الابه ، وكل ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ، اما تحقق الضرر فان من رأى عليه نعماء متوافرة باطننة وظاهرة مع علمه بانها من جانب الغير .

ورأى الاختلاف في الصانع وصفاته ، وجوزو وجود منع طلب منه معرفته وشكر تلك النعم ، فيحصل له خوف لزوال النعمة ، بل حلول النعمة بترك معرفته وشكره .

والجواب اولا : منع استلزم مجرد تجويزه الخوف الا مع افتراضه بدعوى مدعى الرسالة المقرونة بالمعجزة ، وترك المكلف الاصناغ اليه ، والنظر الى المعجزة اذ حين يحصل الخوف لاحتمال صدق المدعى ، وبالجملة شرط الخوف التبليغ ، او مقامه من الالهام وغيره .

وثانيا : ان المدعى عموم الوجوب للمكلفين والدليل لايفيده على تقدير تسليمه ، لأن منهم من لا يحصل له الخوف حتى يجب عليه عقلا دفعه كمن قلد محقاً وجزم به فإنه بعد ما اعتقد تقليداً جازماً ان له صانعا منعماً فشكراً بمحض اعتقاده مطمئناً بقضاء ما يجب عليه ، فكيف يحصل له الخوف . وان جواز ان يكون اعتقاد اكتفائه مذموماً فمجرد التجويز والاحتمال غير موجب لظن الضرر وحصول الخوف ، وكمن ظن وجود الصانع وصدق النبي ﷺ ، وعمل بشرائعه ، وكمن ايقن بالتقليد حكماً جازماً بنفي الصانع .

وكذا من ظن ذلك اذ احتمال الضرر يكون مرجحاً عنده فلا يكون مظنونا فلا يحصل له خوف ، نعم من لم يقلد احداً وخطر بياله او القى اليه ما يحصل به الخوف ، وحكم بان دفعه واجب يجب عليه النظر ، والا فليس بمكلف ، اذ لا يتوجه الضرر العقلى بالتكليف الشرعى الى العاقل

ومن المعلوم ان هذا نادر بالنسبة الى ماعداه غاية الندرة ، فيكون الدليل اخص من المدعى ، وتخصيص المدعى مما لا يرضى به مدعىء ، هذا امتن ادتهم ، ولهم ادلة اخرى ، مثل قولهم : ان الله تعالى امر النبي ﷺ بالنظر في قوله عزوجل ، فاعلم انه لا اله الا الله فالامة اولى . والجواب : ان هذا الخطاب ليس متوجهاً اليه ﷺ بل هو من قبيل : اياك اعني واسمعي ياجاره ، فحينئذ يمكن ان المراد بالعلم الظن كما قاله الرازي .

وايضاً اذا كان المطلوب طلب النظر منه ﷺ لكان الواجب ان يكون هذه الآية اول ما انزل عليه ، ولا يخطرني ان احداً من المفسرين يكون قائلاً به .

سلمنا انه ﷺ داخل فيه ايضاً فنقول : ان المراد طلب العلم وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع ، وهو يحصل للمقلد ايضاً اذا قلد من يقول بالحق ، ولو اتفاقاً ، سلمنا ان الخطاب مختص به ولكن لانسلم الاولوية لجودة قريحته وقصور اذهانهم بالنسبة اليه ﷺ ومثل قولهم : ان التقليد مذموم خرج عنه الفروع فبقى الباقى .

والجواب : ان الذم للمقلد في الباطل مع حجة الحق كما هو مورد الآية الشريفة ، ومثل قولهم : ان الاجماع واقع على وجوب العلم في الاصول .

والجواب : ما مرَّ من ان العلم مما حصل بالنظر مع ان الاجماع انما يكون حجة لمن اعتقد الشريعة ، فلا ينتهض على من لا يقول بالله .

اقسام المقلد في العقائد .

المقام الثاني في اقسام المقلد على القول بجواز التقليد واحكامه .
فنقول : المقلد حينئذ لا يخلو اماماً يكون مقلداً في مسألة حقة او باطلة ، وعلى التقديرتين اماماً يكون جازماً او ظاناً ، على التقديرتين المقلد في الباطل اماماً يكون اصراره مبنياً على عناد وتعصب ، بان حصل له طريق علم الى الحق فهلكه اولاً ؟

فهذه اقسام ستة الاول : من قلد في مسألة حقة وجزم بها مثلاً ، وقلد في وجود الصانع وصفاته وعدله وحكمته ، الى آخر ما يعتبر في المعرفة ، فهذا مؤمن لأن مناط الایمان اطمینان النفس بالعقائد الحقة اذ كمالها انما يكون في القوة النظرية بحصول العقائد لها من غير ملاحظة علة ، كحصول المقدمات البرهانية ، او حضور العلم كما هو الواقع عندها او حسن ظن بساحد ، وقبول قوله بحيث تطمئن النفس ويزول التردد ، واحتمال التقييض او غير هذا .

ولذا لا ترى عاقلاً عيّن للعلم بحقائق الاشياء تصديقاً او تصوراً طریقاً خاصاً لا يجوز تجاوزه ، بل ما ذكره من جملة الطرق لا يمعنى الانحصار ، كيف وعلم العقول حصولي عند الاكثر من غير اكتساب من احد وبرهان ، وهو كما لهم الذي به قربهم الى الله تعالى ، وكذا علم المعصومين عليهم السلام ، الاترى الى تكرر قوله تعالى «يؤمنون بالله واليوم الآخر» من غير ان يقيد طريق ايمانهم ومستنده ، فبعد حصول ما يعتبر في الایمان باى طريق كان يجب الحكم بایمانه ، و كان الحكم بالكفر

بمجرد عدم استناد العقائد الى الاستدلال سقط من القول .
وقد كتبت في شرح الفارسي على «الباب الحادى عشر» ما
ينفعك في هذا المقام .

الثانى : من قلد في مسئلة حقة ، مثل ما ذكر وظن بها من دون
جزم فالظاهر اجراء حكم المسلم عليه في الظاهر ، اذا اقر ، اذ حاله
ليس ادون من حال المنافق لاسيمما اذا كان طالباً للجزم مشغولاً بتحصيله
فمات قبله ، واما في الآخرة فامره الى الله تعالى .

الثالث : من قلد في باطل مثل انكار الصانع ، او شئ مما يعتبر
في الایمان وجزم به من غير ظهور حق ولا عناد .

الرابع : من قلد في باطل وظن به كذلك ، والظاهر في هذين
الحاقة بما يقام عليه الحجة يوم القيمة ، واما في الدنيا فيحكم
عليهما بالكفر اذا اعتقادوا ما يوجبه ، وبالاسلام ان لم يكن كذلك كمن
انكر النبي ﷺ مثلًا ، والثانى كمن انكر الامام (ع) .

الخامس : من قلد في باطل جازماً مع العناد .

السادس : من قلد في باطل ظناً كذلك ، وهذا يحکم
بكفرهما بعد ظهور الحق والاصرار .

المقام الثالث : في اقسام المقلد على تقدير عدم جواز التقليد و
احكامها .

فنقول : المقلد حينئذ اما ان يكون مقلداً في حق او باطل ،
وعلى التقديرین مع الجزم او الظن ، وعلى التقديرین التقلید في
الباطل بلا عناد او به ، وعلى التقادیر كلها دل عقله على الوجوب او

يَسِّنْ لِهِ غَيْرُهُ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ الدَّلَالَةِ اصْتَرَ عَلَى التَّقْلِيدِ ، أَوْ رَجَعَ وَلَكِنْ لَمْ يَحْصُلْ لِهِ كَمَالُ الْإِسْتِدَالَالِ - فَ«هَذِهِ أَرْبَعَةُ عَشَرَ قَسْماً» .

الْأَوْلُ : الْمُقْلَدُ فِي الْحَقِّ جَازِماً مَعَ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظرِ وَالاَصْرَارِ ، فَهَذَا مُؤْمِنٌ فَاسِقٌ لَاَصْرَارَهُ عَلَى تَرْكِ الْوَاجِبِ .

الثَّانِي : هَذِهِ الصُّورَةُ مَعَ تَرْكِ الاَصْرَارِ وَالرِّجُوعِ إِلَى الْإِسْتِدَالَالِ فَهَذَا مُؤْمِنٌ غَيْرُ فَاسِقٍ .

الثَّالِثُ : الْمُقْلَدُ فِي الْحَقِّ ظَانًا مَعَ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظرِ وَالاَصْرَارِ ، فَهَذَا عَلَى الظَّاهِرِ مَرْجِيٌّ فِي الْآخِرَةِ ، وَفَاسِقٌ لَاَصْرَارَهُ .

الرَّابِعُ : هَذِهِ الصُّورَةُ مِنْ دُونِ الاَصْرَارِ فَهَذَا مُسْلِمٌ ظَاهِراً غَيْرُ فَاسِقٍ .

الْخَامِسُ : الْمُقْلَدُ فِي الْحَقِّ جَازِماً مَعَ دُونِ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظرِ .

الْسَّادِسُ : الْمُقْلَدُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ ظَانًا ، وَهَذَا قَدْ عُلِمَ حَكْمَهُمَا فِي السَّابِقِ مِنْ غَيْرِ فَسْقٍ ، إِذْلَا اتَّمَ للْجَاهِلِ .

الْسَّابِعُ : الْمُقْلَدُ فِي الْبَاطِلِ جَازِماً مَعَانِدًا مَعَ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظرِ وَالاَصْرَارِ ، فَهَذَا أَشَدُ الْكَافِرِينَ .

الثَّامِنُ : هَذِهِ الصُّورَةُ مِنْ غَيْرِ عَنَادٍ وَلَاَصْرَارَ بَعْدِ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظرِ فَهَذَا كَافِرٌ أَيْضًا أَنْمَاتٌ وَلَمْ يُرْجِعْ عَنِ اعْتِقَادِهِ الْبَاطِلِ .

الْتَّاسِعُ : هَذِهِ الصُّورَةُ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ بِالْوَجُوبِ ، وَهَذَا أَيْضًا كَافِرٌ .

وَكَذَا الْعَاشرُ : يَعْنِي هَذِهِ الصُّورَةُ مِنْ غَيْرِ عَنَادٍ .

والحادي عشر : المقلد في الباطل ظاناً معانداً مع العلم بوجوب
النظر والاصرار .

والثاني عشر : بلا اصرار .

والثالث عشر بلا علم .

والرابع عشر : بلا عناد ، والحكم في الجميع يظهر مما سبق
انتهى كلامه أعلى الله مقامه (١) وهذا تفصيلاً حسن لامزيد عليه .

واما ما ذكره الشيخ الطوسي (رحمه الله) في التبيان في تفسير
قوله تعالى «والذين يصدقون بيوم الدين» (٢) فاما المصدق بيوم
الدين تقليداً فمن الناس من قال هو ناج ، ومنهم من قال لا يطلق عليه
مصدق بيوم الدين ، لأنها صفة مدح ، وذلك انه من أخلص هذا المعنى
على جهة الطاعة لله تعالى به استحق المدح والثواب ، والمقلد عاص
بتقليده ، لانه لا يرجع فيه الى حجة فهو كلام مجمل والحق التفصيل بما
نقلناه (٣) .

واما محل الايمان ومقامه ، فقد قال بعض اهل التحقيق : ان
مقامات القلوب عند ارباب العقول اربعة ، وذلك لأن الله تعالى سمي
القلب باسماء: صدرأ ، وقلباً ، وفؤادأ ، ولباً ، فالصدر : معدن الاسلام

(١) شرح الواافية للسيد صدر الدين محمد باقر الرضوى القمى
— (١٢٦٠) مخطوط فى مكتبة آية الله المرعشى فى قم برقم «٢٦٥٦»
١٢ ورقة قبل آخر الكتاب .

(٢) سورة المعارج (٧٠) : ٢٦ .

(٣) تفسير التبيان (١٠) : ١٢٣ .

لقوله تعالى «افمن شرح صدره للإسلام» (١) والقلب : معدن الايمان
لقوله تعالى «حبب اليكم الایمان» (٢) والرؤاد : معدن المعرفة لقوله
تعالى «ما كذب الرؤاد مارأى» (٣) واللب : معدن التوحيد لقوله تعالى
«ان في ذلك لذكرى لأولى الالباب» (٤) فهذه الانوار كانت في اسرار
الموحدين ، ولا يصح المعرفة الا بالتوحيد ، ولا يصح الاسلام الا بالايمان ،
فمن لا توحيد له لا معرفة له ، ومن لا معرفة له لا ايمان له ، ومن لا ايمان
له لا اسلام له ، ومن لا اسلام له لا ينفعه ما سواه من الافعال والعلوم
والاخلاق .



هل للنية تأثير في الثواب والعقاب أولاً؟

واعلم : ان العلماء قد اختلفوا في المؤاخذة باعمال القلب ،
فذهب بعضهم الى عدمها تممسكاً بما ورد في الحديث القدسى من انه
«اذا هم عبد بسيئة فلاتكتبوها عليه فان عملها فاكتبوها سيئة ، واذا هم
بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة ، فأن عملها فاكتبوها عشرة» (٥) .
وذهب بعضهم الى انه يؤخذ بها ، مستدلاً بقوله تعالى «ان

(١) سورة الزمر (٣٩) : ٢٢

(٢) سورة الحجرات (٤٩) : ٧

(٣) سورة النجم (٥٣) : ١١

(٤) سورة الزمر (٣٩) : ٢١

(٥) بحار الانوار ٧٠ : ١٩١

تبدوا ما بانفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله (١) .
وقوله تعالى «ان بعض الظن اثم» (٢) وبحريمه الحسد .

* * *

اقسام النية

والتحقيق : ان ما في النفس امور ثلاثة : الاول ، الخطرات والواسوس التي لا يقصد في عروضها ، ولا استمرار في حصولها بل تمر على القلب من غير قدرة ولا اختيار فيه ، بل مع غاية الاستنكار والاشمأزار عنه ، ولاريء في عدم المؤاخذة به لعدم تعلق التكليف بما لاقدرة فيه ، بل صرخ بعض بعدم الخلاف فيه .

وفي رواية ابن ابي عمير ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي عبدالله عليهما السلام ، قال : جاء رجل الى النبي عليهما السلام فقال : يا رسول الله هلكت ، فقال عليهما السلام : اتاك الخبيث فقال لك من خلتيك؟ قلت : الله ، فقال لك : الله من خلقه؟ فقال : اى والذى بعثك بالحق لكان كذلك ، فقال رسول الله عليهما السلام : ذاك والله محض الايمان ، قال ابن ابي عمير : فحدثت بذلك عبد الرحمن بن الحجاج ، فقال : حدثني ابي عن ابي عبدالله عليهما السلام : ان رسول الله عليهما السلام انما عنى بقوله ذاك «والله محض الايمان» خوفه ان يكون هلك ، حيث عرض ذلك في قلبه (٣) .

(١) سورة البقرة (٢) : ٢٨٤

(٢) سورة الحجرات (٤٩) : ١٢

(٣) الكافي ٢ : ٤٢٥

الثانى : حديث النفس باحتيصال الفعل او الترك لما يوافقها او يخالفها ، وهذا القسم لا يؤخذ به ايضاً .

قال في الجواب في تفسير قوله تعالى «وان تبدوا مابانفسكم او تحفوه يحاسبكم به الله» (١) : لا يدخل فيما يخفى الانسان الوساوس وحديث ، لأن ذلك مما ليس في وسعه الخلو منه ، ولكن ما اعتقده وعزم عليه .

وعن عبدالله بن عمر انه تلاها فقال : لأن أخذنا الله بها نهلكن ، فذكر لابن عباس فقال : يغفر الله لابي عبدالرحمن قد وجد المسلمين منه مثل ما وجد فنزل «لايكلف الله نفساً الا وسعها» (٢) انتهى (٣) .
قال المحقق الارديلى (طاب ثراه) وفي الاستدلال على مذهب الشيخ (من انعقاد النذر من غير لفظ) بمثل (قوله تعالى) «وان تبدوا مابانفسكم او تحفوه يحاسبكم به الله» (٤) تأمل لايختفى وكذا بمثل قوله تعالى «واعلموا أن الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه» (٥) نعم هما يدلان على العقاب بافعال القلب ، ولو بقصد المعصية ، وذلك غير بعيد فان قصد القبيح قبيح عقلاً وشرعأً ايضاً ، الا انه لا يعاقب عليه العقاب الذى يعاقب بفعله فى الخارج ، وبه يجمع بين الادلة ، بل بين

(١) سورة البقرة (٢) : ٢٨٤ .

(٢) سورة البقرة (٢) : ٢٨٦ .

(٣) تفسير جوامع الجامع ٥٢ / ٠ .

(٤) سورة البقرة (٢) : ٢٨٤ .

(٥) سورة البقرة (٢) : ٢٣٥ .

الاقوال (١) .

اقول : الاستدلال بأمثال هاتين الآيتين على العقاب بافعال القلب تأمل ، لتعارضها بآيات اخر ، منها قوله تعالى «وما اصابكم من مصيبة فيما كسبت ايديكم » (٢) وقوله تعالى « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره » (٣) الآية ، ثم قبح قصد القبيح ممنوع في الشريعة السمحنة السهلة ، مضافاً الى أخبار العفو عنه ، كما سترقه ، وعلى تقدير التسليم فليحمل الآيات المذكورة على القسم الثالث كمسيحيٍّ وستعرف الكلام فيه ايضاً .

فالأخبار الدالة على التفصيل : « ان من يهم حسنة ولم ي عملها كتب حسنة ، ومن يهم بسيئة ولم ي عملها لم يكتب عليه ، ومن يهم و عملها كتب عليه سيئة » لعل المراد منها العزم بها كمافي القسم الثالث ، وهو بتوطين النفس على الفعل او الترك ، وقد اختلفوا فيه ، والمنقول عن السيد المرتضى (رضي الله عنه) كصریح الشيخ ابی على الطبرسی (طاب ثراه) في الجواب كما عرفت المؤاخذة به ، و المحکى عن كثیر من الاصحاب عدم المؤاخذة به ايضاً ، وهذا في غير العزم بما ثبت المؤاخذة به كالكفر والحسد .



(١) زيدة البيان في أحكام القرآن / ٤٩٤ .

(٢) سورة الشورى (٥٢) : ٣٠ .

(٣) سورة الزلزلة (٩٩) : ٧ .

الجمع بين اخبار تأثير النية

قال بعض المحققين - في شرح أصول الكافى فى دفع المنافة بين الاخبار الدالة على عدم المؤاخذة بالنسبة بمجردة عن الفعل ، وبين ما يدل منها على المؤاخذة بها : بان ما يدل منها على عدم المؤاخذة المراد به عدم المؤاخذة بالنسبة اذا لم يفعلها ، والمراد بما يدل منها على المؤاخذة ، المؤاخذة بها اذا فعلها فلامنافة قال المولى الفاضل المحقق الارديلى (قدس سره) في تفسير قوله تعالى :

«واعلموا أن الله يعلم ما في انفسكم فاحذروا» اشارة الى المبالغة في عدم قرب المعاصي ، حتى كأنه يعاقب بمجرد العزم ، لانه يعاقب كما هو الظاهر ، لأن المشهور عند الاصحاب : انه لا يعاقب بعزم الحرام ويثاب بعزم الطاعة ، وهو من جملة الطافة ، وان كان ذلك ايضاً محتملاً ، وذهب اليه السيد السندي ، ثم قال : ويحتمل ان يكون معنى القول المشهور انه لا يعاقب بعاصي الحرام المنوى وان يعاقب بعاصي العزم ، بخلاف نية الطاعة ، فانه يثاب الناوى بثواب تلك الطاعة انتهى .

اقول : تعارض الاخبار في هذا الباب مع كون اخبار العفو ، بل الاصل ايضاً موافقة للشريعة السمحنة السهلة ، واجبارها بالشهرة بين الاصحاب ، بل كونه مشهوراً بينهم ، وجواز تخصيص الآية وتقييدها بها ، او بما يعارضها من الآيات الاخر تقتضى عدم المؤاخذة في هذا القسم ايضاً .

وما ذكره من المعنى للقول المشهور خلاف ظاهر كلامهم ،

وأيضاً قوله : يعاقب بعقاب العزم ، أول الكلام مع كونه قريباً من قول العامة كما يأتي .

* * *

سبب خلود أهل النار في النار

واما خلود اهل النار فيها فقد روى في الكافي - في باب النية - في وجهه خلود اهل النار فيها كرواية يونس ، عن هشام ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : انما خلد أهل النار لأن نياتهم كانت في الدنيا ان لو خلدوها فيها ان يعصوا الله أبداً ، وانما خلدا هنالك في الجنة لأن نياتهم في الدنيا ان لو بقوا فيها ان يطعنوا الله أبداً فيها ، خلدهم لا وهو لاء ثم تلا قوله تعالى « كل يعمل على شاكلته » (١) قال عليه السلام : على نيته (٢) ومراده عليه السلام بقوله اي خلدوها فيها وان لو بقوا على فرض الدنيا الى غير النهاية ، ويؤيد هذه قوله عليه السلام : « ابداً » فلا يشكك بان اللازم من الرواية المذكورة « خلود اهل النار فيها بقدر الدنيا » . وقد ثبت انها يعدم ويفنى ، وزمانه ينقطع ، والمدعى اعم من ذلك .

في التجربة

واعلم : انه قال الشهيد الاول (عليه الرحمه) في قواعده : لتأثير للنية في المعصية لاعقاباً ولاذماً ما لم يتلبس به ، وهو مما في الاخبار العفو عنه ، فلو نوى معصية وتلبس بمانواه ظهر بخلافه ففي

(١) سورة الاسراء (١٧) ٨٤٠

(٢) اصول الكافي ٢ : ٨٥ ح ٥

تأثير هذه النية نظر: من انها لم يصادف بمنواه ، وصارت كنية مجردة، وهى غير مؤاخذة بها ، ومن دلالتها على انتهاك الحرمة وجرئته على المعاصى ، فلو وجد امرئ فى منزل غيرها فظنها اجنبية فاصابها فتبيين انها زوجته قال بعض العامة : يحكم بفسق متعاطى ذلك لدلالته على عدم المبالغات بالمعاصى ، ويعاقب فى الآخرة مالم يتبع عقاباً متوسطاً بين عقابى الصغيرة والكبيرة وهو تحكم وتحرص انتهى كلامه ملخصاً (١) وماورد فى بعض الاخبار: انه لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يشرب شارب حين يشرب وهو مؤمن ، ولا يسرق سارق حين يسرق وهو مؤمن (٢) وغير ذلك من الاخبار الدالة على ان العبد اذا اتى كبيرة من كبائر المعاصى ، او صغيرة من صغائر المعاصى التي نهى الله عنها كان خارجا عن الايمان ساقطا عنه اسم الايمان، وثابت عليه اسم الاسلام ، فان تابه واستغفر لها اعاد الى دار الايمان ، ولا يخرجه ، فمحمول على المبالغة فى الردع والزجر عن المعاصى ، فالمراد انه ليس بكافل الايمان لتعارضها الاخبار الكثيرة الدالة على ان تارك العمل وفاعل المعصية يلحقه الشفاعة (٣) ويدل على ذلك بعض فقرات دعاء السحر الذى [رواه] ابو حمزة الشمالي عن علي بن الحسين

(١) كتاب القواعد للشيد الاول محمد بن مكي العاملى (٧٨٦) الفائدة العشرون / ٤٣ .

(٢) البحار ٦٩ : ٦٧ عن علي عن اخيه قال : قال رسول الله «ص»: لا يزنى الزانى وهو مؤمن . ولا يسرق السارق وهو مؤمن .

(٣) راجع بحار الانوار ٦٨ : ٩٨ باب ١٨ .

الله تعالى وهو قوله عليه السلام : «اللهى لم اعصك حين عصيتك وانا بربوتك
جاهد ، ولا بامرك مستخف ، ولا لعقوبتك ، متعرض ، ولا لوعدك
متهاون ، ولكن خطيئة عرضت و سولت لي نفسى ، وغلبني هواي ،
واعانى شقوتى عليهما ، وغرنى سترك المرخى على ، فقد عصيتك
و خالفتك بجهدى (١) .

والله ولی التوفيق . هذا غاية ما ساعدنى التوفيق الى تحريره ،
وساقنى التحقيق الى تقريره ، قد فرغ من تسويد هذه الرسالة المسمى
بـ «اقطاب الدوائر» مؤلفه الفقير الى الله ورحمته وشفاعته نبيه والائمه
من بعده ابن المصطفى «عبدالحسين» احسن الله تعالى حاله ما
في الدارين بمحمد وآلہ الطاھرین فی شهر ربیع المرجب سنة
«ثمان وثلاثین ومائة بعد الالف» من الهجرة النبویة المصطفویة علیه
وآلہ الف الصلاة والتھبة حامداً مصلیاً مسلماً .

ملحق بالصفحة - ٣٥

قد أشرنا في التعليقة الى أن المهم في فهم الآية والاستدلال بها على عصمة أهل البيت يتوقف على بيان امرتين :
الاول : ان الآية وردت في سياق نساء النبي فكيف يستدل بها على عصمة أهل البيت ؟

ولعل ما مر في الكتاب يكفي في حل "هذا الاشكال ونضيف اليه أن وحدة السياق انما يستدل بها اذا لم يكن هناك دليل صارف عنه كيف وقد تضافرت النصوص على نزولها في اهل بيت النبي ﷺ .
الثاني : ان الارادة الواردة في الآية اما ارادة تشريعية ، او تكوينية ، فلو اردت الاولى فلا تدل على العصمة لأنها ليست الطلب الطهارة من اهل البيت ، وهو لا يختص بهم بل يعمهم وغيرهم جميعاً ولو اردت الثانية اي الارادة التكوينية فلا زمها الجبر وسلب الاختيار عنهم ، لأن ارادته سبحانه لطهارتهم لا تختلف كما هو شأن ارادته سبحانه في جميع التصرفات التكوينية .

والجواب أن الارادة هنا تكوينية لغير بشهادة الحصر المستفاد من كلمة «انما» اذ لخصوصية لأهل البيت في تشريع الاحكام لهم وليس لهم احكام مستقلة خاصة بهم دون غيرهم .

على ان حملها على الارادة التشريعية يتنافي مع اهتمام النبي ﷺ بأهل البيت وتطبيق الآية عليهم بالخصوص في موارد متعددة وكان كثيراً ما يخاطبهم بها . كما رواه الإمام احمد في مسنده وغيره . وأما مشكلة الجبر وسلب الاختيار فمندفعة بما اوضحتناه في تعلق ارادته سبحانه بافعال العباد ، فان لازم «التوحيد في الفاعلية والخالية» كما هو منصوص الآيات ومقتضى البراهين هو ان كل ما يفع في صفحة الوجود سواء كان فعلاً للعباد او لغيرهم لا يخرج عن اطار الارادة التكوينية لله سبحانه ، ولا يقع شيء في الكون الا بارادته وادنه سبحانه . قال تعالى : «وما قطعتم من لينة او تركتموها فبأذن الله» وهذه الآية وغيرها تدل بصرامة على ان فعل العباد حلالها وحرامها غير خارجة عن اطار الارادة التكوينية والا يلزم ان يكون الانسان او الفواعل الآخر مستقلين في الفعل والتأثير ، وهو يستلزم الاستقلال في الذات ، وهو عين الشرك ونفي التوحيد في الافعال والخالية .

ومع ذلك فليس العباد مجبورين في افعالهم وتصرفاتهم لأن ارادته سبحانه وان تعلقت بافعالهم لكن ارادته سبحانه متعلقة بافعالهم بتوسط اراداتهم الخاصة ، وفي طول مشيئتهم ، وبذلك صح ان يقال لا جبر ولا تفويض بل امر بين الامرین .

وعلى ذلك فالله سبحانه وان اراد ظهارتهم وعصمتهم بالارادة

التكوينية ولكن تلك الارادة تعلقت بها لما علم سبحانه انهم بما زودوا من امكانات ذاتية وموهوب مكتسبة نتيجة تربيتهم وفق مبادى الاسلام لا يريدون الا ما شرع لهم سبحانه من احكام فهم لا يشاؤن الا ما يشاء الله .

وعند ذلك صبح له سبحانه ان يخبر بأنه اراد تكوينا اذهاب الرجس عنهم لانهم فَلَمْ يَرُدُّوا ماداموا لا يريدون لانفسهم الا الجرى على وفق الشرع الذى هو عبارة اخرى عن اذهاب الرجس والتطهير لا يفيض عليهم سبحانه الا هذا النوع من الوصف .

وتحصيلة الكلام ان مبني الاشكال هو الغفلة عن كيفية تعلق ارادته سبحانه بافعال العباد حيث توهם المستشكل : اولا ان افعال العباد خارجة عن اطار الارادة التكوينية لله سبحانه وغفل عن ان هذا النوع من الاعتقاد يساوق الشرك ويصادم التوحيد .

وثانياً : ان سبق الارادة التكوينية على افعال العباد يستلزم سلب الاختيار عنهم ، وغفل عن أن ارادته سبحانه انما هي بتوسط ارادة العباد واختيارهم ، فهم اذا ارادوا لانفسهم شيئاً فالله سبحانه يريد ذلك الشيء لهم تكوينا وليس في ذلك آية رائحة للتجبر بل هو الامر بين الامرين .

وعندئذ يكون المراد من تطهيرهم هو تجهيزهم بادراف الحق في الاعتقاد والعمل اي اعطائهم بصيرة الكاملة لمعرفة الحق في مجال الاعتقاد والعمل ، وحيثئذ تتعلق ارادته التكوينية بعصمتهم قم - جعفر السبحاني بعد هذا التزويد والتجهيز .

العنوان	الصفحة
تقديم	٣
مقدمة المؤلف	٩
الاستدلال بآية التطهير على عصمة أهل البيت (ع)	١١
المراد من اذهب الرجس عن أهل البيت (ع)	١٢
أهل البيت هم «على وفاطمة والحسن والحسين» (ع)	١٣
عدم دخول ازواج النبي (ص) في أهل البيت (ع)	١٤
الكلام في حجية اجماع الشیخین والخلفاء	١٧
مناظرة المأمون مع علماء العامة وذكر ادلة لتفضيل على (ع)	١٨
في اثبات عصمة أهل البيت (ع)	٣١
في بيان ارادة الله وانها عبارة عن العلم بالاصلح	٣٢
تقسيم الارادة الى حتمية وغير حتمية	٣٤
ارادة الله تعالى لرفع الرجس عن أهل البيت تلازم العصمة	٣٤
العصمة لاتفاقى القدرة على فعل المعصية	٣٦

الصفحة	العنوان
٣٨	في معنى الايمان
٤٠	في معنى الاسلام
٤٢	الايمان تصديق خاص
٤٥	مراتب الايمان
٤٦	جواز التقليد في اصول الدين
٤٩	اقسام المقلد
٤٩	في حكم اقسام المقلدين
٥٣	هل النية لها تأثير في الثواب والعقاب ام لا ؟
٥٤	التحقيق في اقسام النية
٥٧	الجمع بين الاخبار الدالة على تأثير النية والدالة على عدمها
٥٨	سبب خلود اهل النار في النار
٥٨	في التجربى

تحت اشراف لجنة التحقيق
في مؤسسة الامام الصادق (ع)

رسالة قيمة

في تفسير آية التطهير

للعلامة الحجة

آية الله الشيخ لطف الله الصافي

دام ظله

من منشورات

دار القرآن الكريم

قم المقدسة

١٤٠٣ - هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيد رسله ابي القاسم محمد
وآلـهـ المطهـرـينـ المعصـومـينـ .
من الآيات التي استدل بها على عصمة سادتنا الائمة الهداء
الميامين عليهم افضل صلوة المصليـنـ ، وطهـارـتـهمـ عنـ كـلـ رـجـسـ آـيـةـ
التطهـيرـ .

قال الله تعالى : «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا (١) .

وجه الاستدلال بها مضافا الى اخبار الكثيرة التي اخرجها اعلام
المحدثين واكابر المفسرين من العامة والخاصة في كتب الحديث
والجوامع والمسانيد وكتب التفسير عن النبي ﷺ واهل بيته واصحابه
ان لفظة «انما» محققة لمثبت بعدها نافية لمالم يثبت ، والارادة التي

(١) سورة الاحزاب الاية ٣٣

جاءت في الآية الكريمة هي الارادة الحتمية والتكتوبية التي يتبعها التطهير دون الارادة المحسنة والمطلقة التي ربما يعبر عنها بالارادة الشرعية .

وذلك لأن الله تعالى أراد التطهير عن الأرجاس عن جميع المكلفين بالارادة المطلقة والشرعية وأمرهم بكل ما ينبغي أن يفعلوه ونهاهم عن كل ما ينبغي أن يتركوه ، والآية الكريمة تدل على اختصاص الارادة المذكورة فيها باهل البيت عليهم السلام دون غيرهم فلاتكون الارادة إلا الارادة الحتمية التي يتبعها التطهير لامحالة .

وايضاً لاريب في ان هذا التعبير الصريح في اختصاصهم بهذه الارادة صريح في المدح والتعظيم لاهل البيت عليهم السلام ، واذا كانت الارادة غير حتمية لامدح لهم بها ، ويختل نظام الكلام المنزه عنه كلام العقلاء فضلاً عن الله تعالى .

وعليه لامناص من القول بان المراد منها هي الارادة المستبعة التطهير واذهاب الرجس .

وبذلك يدفع توهם شمول الآية لغير اهل البيت عليهم السلام من ثبت عدم عصمتهم كازواج النبي صلوات الله عليه وسلم .

ومما يدل على ان الارادة هي الارادة الحتمية ان متعلق الارادة في الآية اذهاب الرجس عنهم الذي هو فعل الله تعالى ، والارادة التي تتعلق بفعله تعالى حتمية لا تختلف عن المراد ، ففرق بين ما يكون المراد فعله تعالى ، وبين ما يكون فعل الغير المختار ، فإذا كان متعلق الارادة فعل غيره المختار يصح أن تكون هي الشرعية كما يجوز أن تكون

التكوينية ، وان كان الظاهر من موارد الاستعمالات بلا قرينة صارفة
الاولى .

و اذا كان متعلق الارادة فعل الله تعالى او صدور الفعل عن غيره
المختار بدون اختياره تكون الارادة حتمية لاتختلف عن المراد والا
لزم استناد العجز الى البالى سبحانه وتعالى شأنه المنزه عن كل عجز
ونقص ، وال تعالى عن ذلك علواً كبيراً .

ولا يخفى عليك ان في الآية ضرورة من التأكيد في المدح والتعظيم
لأهل البيت عليهم السلام كما يدل قوله (تطهيراً) ايضاً على عظم شأن
هذا التطهير .

ان قلت : على هذا : اذا كان اذهاب الرجس عنهم بفعل الله تعالى
وارادته الحتمية كيف يوجه مدحهم ، وتفضيائهم على غيرهم لامر لم يكن
من فعلهم ولا باختيارهم ؟

قلت ، : ان عنایات الله المخاصة بل وال العامة لا تشمل الامن له قابلية
قبولها ، وهو عز وجل اعلم بمحالها ومواردها . قال الله تعالى : وان من
شيء الا عندنا خزانة ، وما نزله القدر معلوم (١) .

وقال جل شأنه : الله اعلم حيث يجعل رسالته (٢) .

وقال سبحانه تعالى : اهم يقسمون رحمة ربكم نحن قسمنا بينهم

معيشتهم (٣) .

(١) سورة الحجر الآية ٢١

(٢) سورة الانعام الآية ١٢٤

(٣) سورة الزخرف الآية ٣٢

و هذا كال توفيق والخذلان فلا يفوز بال توفيق من الله الذى هو ولی التوفيق الا من كانت له اهلية ذلك كما لا يصيب الخذلان الامن جعل نفسه في معرضه .

قال الله تعالى : ثم كان عاقبة الذين اساؤوا السوآى ان كذبوا بآيات الله و كانوا بها يستهزئون (١) .

فهذه امور مرتبطة بالشئون الربوبية ، و استصلاح حال العباد وما تقتضيه الحكمة الالهية ، وهو العالم بها وبمواردها ، وهو الحكيم العليم الفياض الوهاب الجود الذى لا يدخل ، ولا ينفذ خزائنه ولا يمنع فيضه من له اهلية ذلك .

الاترى اختلاف الناس في الاستعدادات ، والقوى النفسانية والجسمانية .

فالله تعالى اعطى من اعطاه من قوة الدرك والشعور بحكمته ، ولانه اهل لقبول عطيته واحد موهبته ولم يحرم من لم يعطه ذلك ، ولم يممح حقه بل اعطاه بقدر استعداده وظرفته ، ونعم ما قاله الشاعر بالفارسية :

هر کسی را آنچه لا یق بود، داد	آنکه هفت اقیم عالم را نهاد
چند گنجد قسمت یکروزهای	گر بریزی آب را در کوزهای
تاب جوشد آبت از بالا و پست	آب کم جو تشنگی آور بdest
نم ان بعض اهل الاهواء ، والمعترین بالثقافة الغربية ومن يحدو	

خذوهم ممن نعموا انفسهم بالثقافة والتنور الفكري وماهم بذلك زعم ان الارادة لو كانت تشرعية ليكون اهل العصمة وغيرهم سواء لكان اجتنابهم عن المعاصي والقبائح ادل على فضيلتهم ، وكمال نفوسهم من اجتنابهم عن المعصية بصفة انهم معصومون وان الله اراد عصمتهم عن المعاصي ، وبهذا البيان المزخرف اراد نفي دلالة آية التطهير على عصمتهم ، وانكارها من الاصل .

والجواب عن هذا الزعم الفاسد : انه لاملازمة بين العصمة وعدم الاختيار ، ولا منافات بينها وبينه فان ارادة الحتمية والتكتونية تارة تتعلق بفعله ، وما يصدر عنه بلا واسطة امر بينه وبين المراد ، وعبارة تتعلق بوقوع امر بدون واسطة امر آخر سواء كان في خارج عالم الاختيار والاسباب والمسببات او في عالم الاختيار والاسباب فلا يتخلق الارادة عن المراد حتى اذا كانت متعلقة بامر اختياري لولا هذه الارادة ، وبما له اسباب كثيرة لانه بعد ما اراد وقوعه مطلقا بدون واسطة الاسباب واختيار فاعل مختار يقع لامحالة كما اراد .

واخرى تتعلق بما يصدر عن العبد بالاختيار او بوقوع ما يكون له اسباب متعددة كذلك اعني باختياره وبواسطة الاسباب ففي مثله حصول المراد وتحققه ، وعدم تخلق الارادة عن المراد انما يكون بصدوره عن العبد بالاختيار وبكونه مسببا لهذه الاسباب ففي هذه الصورة لاتفاق بين ارادته المتعلقة بما يقع في عالم الاختيار والاسباب والمسببات وتوسيط الوسائل والاسباب بل ل الواقع بغیر اختيار العبد او تأثير الاسباب لكان من تخلق المراد عن ارادته .

وبناء على هذا نقول : ان قضية اذهاب الرجس عنهم ﷺ وتعلق ارادته تعالى به التي لا تختلف عن مراده هي عصمتهم ، وعدم صدور القبائح منهم ، وظهورهم عن الارجاس حال كونهم مختارين في الفعل والترك غير مقهورين محفوظين بشواغل عالم الطبيعة مما يدعو النفوس الى الانصراف عن الملاء الاعلى والاشغال بذكر الله تعالى .

تحقيق دقيق:

ولنا تحقيق دقيق في سد ثغور دلالة هذه الآية على عصمة الأئمة ﷺ الهمنا الله تعالى ببركة ما حنته الرجل الالهي الفريد في عصره الامام في العلوم الاسلامية ، سيدنا الاستاذ البروجردي اعلى الله في الفردوس مقامه في مباحثه في اصول الفقه في مبحث الجمع بين الحكم الظاهري والواقعي ، ورفع التنافي المتوجه بينهما تذكرة معاشرة لمن يصر على كون الارادة في الآية تشريعية .

فنقول مستمدین العون من الله تعالى :

اعلم ان الارادة التشريعية هي عبارة عن الحكم بالشيء بأنه ينبغي ان يفعل او لا يفعل اعني الامر والنهي والطلب والزجر ليكون الامر داعياله الى فعل ما امر به ، وزاجرا له عن فعل ما نهى عنه وبعبارة اخرى هي انشاء ما يصلح لأن يكون داعياله الى فعل المأمور به وزاجراً عن فعل المنهى عنه لأن ينبعث نحو الفعل من ينبعث بامره وينتهي عن المنهى عنه من ينتهي عن نهيه ، ويتم الحجة على غيره من

يستخف بأمره ، ولا يعنى به .

وهذا امر يجتمع مع الارادة الحقيقة والجدية التي هي روح الحكم تارة ويفارقها اخرى فاذا علم المولى من حال عبده انه ينبعث بأمره وينزجر بنهيه ، وان امره يدعوه الى اطاعته وامثاله ، يريد منه بالارادة الجدية والطلب الحقيقى فعل ما امره به وترك ما نهاه عنه ، فأمره ونهيه بالنسبة الى هذا العبد يكون حقيقياً جدياً .

و اذا علم من حاله أنه لا يؤثر فيه امر المولى ولا يحرر كه بشيء ولا يصير داعياً له نحو الاطاعة والامتثال فلا يعقل ان يكون امره ونهيه بالنسبة الى هذا العبد حقيقياً ولا يقتربن مثل هذا الامر والنهي ، بارادة الامر والنهاي الجدية ، فالامر والطلب في الصورة الاولى يكون حقيقياً مجامعاً مع الارادة الجدية وفي الصورة الثانية يكون صورياً، ولاتمام الحجة وقطع العذر .

وبالجملة فلا يعقل ارادة الانبعاث الجدية والطلب الحقيقى ممن يعلم انه لا ينبعث بأمر المولى ، فلا يعقل ان يقول (قم) او (لاتزن) او (لاتشرب الخمر) ويريد القيام ، وترك الزنا وترك الخمر بالارادة الجدية ممن يعلم انه لا ينبعث بهذا الامر ولا يأمر به ، ولا ينزع عن الزنا وشرب الخمر ولا ينتهى بنهيه عنهم حتى لو كان المولى من الموالى العرفيين ولم يعلم ذلك من العبد واحتمل في حقه تأثير امره فيه ، وانبعاثه به وتحريمه نحو الفعل لاتتأتى منه الارادة الجدية بمجرد ذلك الاحتمال بل انما يأمر ، وينهى برجاء انبعاث عبده او انتهائه .

والحاصل انه لا يعقل تعلق الارادة الجدية والطلب الحقيقى بتصدور

فعل عمن يعلم المريد انه لا يفعله والامر او النهى في هذه الصورة لا يكون
الاصوري .

وما ذكرناه يستفاد من كثير من الآيات القرآنية الكريمة كقوله
تعالى : لينذر من كان حيا و يحق القول على الكافرين (١) .
وقوله : انما تنذر من اتبع الذكر و خشي الرحمن بالغيب فبشره
بمفروحة واجر كريم (٢)

وقوله تعالى : رسلا مبشرین و منذرین لثلايكون للناس على الله
حجۃ بعد الرسل وكان الله عزیزا حکیما (٣) .
وقوله سبحانه : « ليهلك من هلك عن بینة ويحیی من حی عن
بینة » (٤) .

فارادة « قبول الانذار من المنذر ، والانذار بقصد ان ينذر المنذر
لایكون حقيقة الا اذا كان المنذر ممن اتبع الذكر ، و خشي الرحمن
بالغيب ، ويؤثر فيه الانذار .
اما من لم يؤثر فيه ذلك ، ولا ينذر بالانذار فانذاره ليس الاصوري
ولرفع عذرها ولثلايكون له على الله حجۃ .

هذا وان شئت قلت : ان الارادة التشريعية على ضربين ، ضرب
منهما ما يعلم المريد من حال المراد منه انه ينبغي نحو المأمور به بامرہ

(١) سورة يس / ٧٠

(٢) سورة يس / ١١

(٣) سورة النساء / ١٥٦

(٤) سورة الانفال / ٤٢

ويحرّك و يصيّر داعياً له فيطلب منه ذلك بالطلب الحقيقى و الارادة الجدية و ضرب منها ما يعلم المرشد من حال المراد منه انه لا يتأثر بامره فيحكم بامرها او نهيه بما ينبغي ان يفعل اولاً يفعل و ينشأ ما يصلح ان يكون داعياله ولكن لا طلب له حقيقياً في هذه الصورة ولا يريد انبعاث المأمور بهذا الامر بالارادة الجدية بل لا يصح اطلاق الطلب والارادة على ذلك بنحو الحقيقة الامجازاً وبالتمحّل بخلاف الاول فان اطلاق الطلب والارادة وانه مرید وطالب يكون على نحو الحقيقة .

وعلى هذا نقول : ان الارادة المذكورة في الآية وان كانت تشرعية الا انها من النوع الاول الذي اراد الأمر والنهاي بالارادة الجدية والطلب الحقيقى انبعاث المأمور وامرها ونهيه يصدر منه بداعى انبعاثه وصراحة الآية في ذلك وان الارادة المذكورة جدية وليس من النوع الثاني في غاية الوضوح .

وان ابي المعاند عن كل ذلك ايضاً ، وقال : ان الارادة التشريعية عامة تشمل جميع المكلفين المطعدين والعاصين على السواء ، فلنا لاتنازع في اللفاظ والاسماء والاصطلاحات ، وقد قيل من قدّيم لاما شحة في الاصطلاح فعرف الارادة التشريعية بما شئت ، وقل ان الارادة التشريعية هي جعل ما يصلح لأن يكون داعياً للعبد او زاجراً ، وإنشاء ماله قابلية الداعوية وبعث العبد نحو الفعل او الترک .

الانك تعلم ان هذا مجرد اصطلاح ولا يحصر مفهوم الارادة في ذلك ولا ينفي ما هو واقع الامر و هو ان المولى اذا علم من حال عبده انه ينبعث بامرها ويتحرك بارادته التشريعية يطلب منه ما امره به بالطلب

الحقيقى وبالارادة الجدية اذا علم من حالي انه لا ينبع بذلك ولا يؤثر امره ونهيه فى تحريرك او امتناعه لا يطلب منه ما اراده بالارادة التشريعية حقيقة ولا يدعوه نحو فعل ما امر به بداعى ان يفعله بل يدعوه بداعى ان يتم عليه الحجة وهذا ما نسميه بالامر الصورى ومن راجع وجданه يعرف منه ذلك .

بل يصح ان نقول ان اطلاق الارادة على التشريعية اطلاق مجازى

بخلافه على الارادة الجدية فانه اطلاق حقيقى .

وبالجملة فهل يمكنك انكار الارادة الجدية بالمعنى الذى تلوناه عليك ؟ وهل يمكنك ان تقول انها تتعلق بما لا يؤثر الارادة التشريعية فى الانبعاث نحوه وهل يمكنك انكار تعلقها حقيقة بالانبعاث وبوقوع الفعل عن العبد اذا كان الامر والطلب والارادة التشريعية مؤثراً فى بعث العبد او زجره ؟ وهل يمكنك ان تقول بعد ذلك بظهور الارادة المذكورة فى الآية فى الارادة التشريعية دون الارادة الجدية مع عدم وجود قرينة صارقة عن المعنى الحقيقى ووجود الشواهد فى الكلام على ان المراد بالارادة هى الجدية :

وان شئت قل ان الارادة على قسمين جدية وتشريعية ، فالتشريعية عبارة عن طلب التكاليف عن جميع المكلفين على السواء بإنشاء ما يصلح ان يكون داعيا لهم والحكم بما ينبغي او يجب ان يفعل اولا يفعل ، والجدية على ضررين تكوينية وغير تكوينية فالتكوينية منها ما يتعلق بكون شيئاً بدون واسطة فعل فاعل مختار وغير التكوينية ما يتعلق بفعل فاعل مختار اذا علم من حاله تحريركه وابعاته بالطلب منه .

وبعد كل ذلك نقول : ان الله تعالى وان قطع بالارادة التشريعية عذر عباده وانشأ باوامره ونواهيه ما يصلح ان يكون داعيا للجميع نحو الفعل المأمور به او زاجرا لهم عن الفعل المنهى عنه ، وجعل الكل في ذلك سواء الا ان المستفاد من الآية الشريفة انه لعلمه بحال هذه الذوات المقدسة وانهم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون وما يشاؤن الا ان يشاء الله .

اراد بالارادة ، الجدية (الانتكوانية) انبعاثهم نحو جميع الطاعات وانزجارهم عن جميع المنهيات فامرهم بما امرهم ونهائهم عما نهاهم لا لأن يكون هذا الامر والنهي لقطع العذر واتمام الحجة عليهم بل لأنبعاثهم نحو ما امر وابه ، وانزجارهم عمما نهوا عنه وليكون باعثاً وداعياً لهم للامتثال تطهيرها لهم عن جميع الارجاس وقد اخبرنا بذلك في هذه الآية الكريمة اعلاماً بجلالة قدرهم وعلو شأنهم وسمو مقامهم وكمال نفوذهم وعلى هذا دلت الآية الشريفة على ان فيهم ملكرة قبول كل ما امر الله تعالى به ونهى عنه والاهتداء بهديه ، ومن كان حاله هذا يريد الله تعالى اذهب الرجس عنه ، ويوفره اسباب التوفيق ويخصه بعنایاته الخاصة ، ويجعله تحت رعايته الكاملة يلهمه كل خير ويميز له كل شر لا يدعه في حال من الحالات ، ولا في شأن من الشؤون يختاره ، ويصطفيه من بين عباده ، وهو القادر على ما يريد ، وبكل شيء عليم لا يسئل عما يفعل وهم يستثنون .

لا يقال ما ذكرت حاصل لغير هؤلاء الذوات الكريمة ايضاً من الذين يخشون الرحمن بالغيب ، ويتبعون الذكر ، ويقبلون الموعظ

بحسب مراتبهم ودرجاتهم .

فانه يقال نعم ونحن نعرف كثيرا من الناس على بعض مراتب تلك الصفة السامية والملائكة العالية القدسية مطعدين الله خائفين منه اهل الخضوع ، والخشوع ، وقيام الليل معروفين بالعدالة ، والزهد ولكن لا نعرف على صفة العصمة غير من شهد الله تعالى له بذلك لأن العصمة المطلقة لا تعرف الامن طريق الوحي والارتباط بعالم القدس والملائكة الاعلى وقد عرفنا الله تعالى في هذه الآية اهل البيت عليهم السلام ، واخبرنا بطهارتهم عن الارجاس ، وعصمتهم صلوات الله عليهم اجمعين ورزقنا الله اتباعهم والقتداء بهم واماتنا بحبهم وولائهم ، ولا يفرق بيننا وبينهم طرفة عين ابدا في الدنيا والآخرة انه الكريم المتفضل الوهاب.

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

١٦ صفر الخير ١٤٠٣

حرره تراب اقدام محبي اهل البيت عليهم السلام
لطف الله الصافي الكلبي يكاني

تحت اشراف لجنة التحقيق
في مؤسسة الامام الصادق (ع)

رسالة قيمة حول عصمة الانبياء والائمة

تأليف

العلامة الحجة آية الله
الشيخ لطف الله الصافي دام ظله

من منشورات دار القرآن الكرييم

قم المقدسة

١٤٠٣ - هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وردت علينا رسالة من رئيس الجماعة الإسلامية «عادل جوهر» في أمريكا وكندا ، تتضمن ثلاثة استئلة ترجع كلها إلى مسألة العصمة في الأئمة الاطهار من أهل البيت النبوى ، وقد رفعنا وهذه الاستئلة إلى العلامة الحجة آية الله الشيخ لطف الله الصافى دام ظله علماً بان سماحته أحد الابطال في المباحث الاعتقادية وخاصة ما يتعلق منها بالولاية .
فتفضل دام ظله بتدوين رسالة مفصلة وافية بالمراد وشافية لغليل السائل ، وقد سلمنا نسخة من هذه الرسالة إلى مندوب الجماعة ، حتى يعثثها إلى الجماعة الإسلامية .

ونظراً لأهمية محتويات هذه الرسالة العقائدية قد قدمنا بنشرها ملحقة بكتاب اقتباب الدوائر التي تدور مسائلها حول آية التطهير التي هي من اوضح دلائل العصمة في أهل البيت .
ونحن عند ما نقوم بطبع هذه الرسالة الجوابية القيمة ننشر معها

نص رسالة الجماعة تدليلا على اهتمامهم بهذه الامور والفاتاتا لنظر
المفكرين الاسلاميين الى ما يدور في اذهان المسلمين القاطنين في
تلكم الديار .

والله نسأل التوفيق والهداية ، انه سميع الدعاء .

١٧ ربيع الاول / ١٤٠٣ هجرية جعفر السبحاني

بسمه تعالى

- الثلاثاء ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٢

سماحة العلامة الاستاد الشيخ جعفر السبحانى - دامت افاضاته.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
اننا في الجماعة الاسلامية في امريكا وكندا نعتز اشد الاعتزاز
بورثة الانبياء والعترة الطاهرة عليها السلام علما نا الاعلام ، حفظهم الله تعالى .
ومن جملة النشاطات التي تقوم بها اصدار مجلة اسلامية «الرسالة»
كى تقوم بجزء يسير من الاعباء والمسؤوليات الكبيرة الملقاة على
عاتقنا في بلاد الغربة .

واننا في الحقيقة بحاجة ماسة الى البحوث والمقالات
الاسلامية وبحاجة الى مشاركة العلماء الاجلاء في دعم تطور مجلة
«الرسالة» .

واننا نود من سماحتكم التفضل بالاجابة على الاسئلة التالية ، ويفضل
ان تكون الاجابة على هيئة بحث علمي كما نود ان تجيزونا بنشرها .
١- ما هي ادلة عصمة الانبياء من مصادر التشريع الاسلامي وما هو

نوعها ، وما هو الفرق بينها وبين عصمة الانبياء ؟

٢- هل يزداد علم الامام المعصوم عليه السلام مع الايام وهل أن علمه عليه السلام قبل تولية الامامة يختلف عنه قبل ذلك ؟ . واذا كان الامر كذلك فكيف يمكننا والحال هذه ، الحكم بافضلية الامام على عليه السلام على الامام الجواد ، الذى تولى الامامة وهو ابن تسع سنين .

٣- كيف يمكننا درء الشبهة القائلة باختلاف مستويات الائمة ايماناً وعلمأً وخلقأً وذلك باعتبار ما يرويه لنا التاريخ من سيرهم ؟

* * *

وختاماً اسأل الله عز وجل ان يتسع وقتكم للاجابة على هذه الاسئلة التي تتخذ اهمية بالغة في مثل ظروفنا الحالية واسأله تعالى أن يوفقكم وابانا لتحقيق ما فيه رضاه .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

رئيس الجماعة الاسلامية

عادل جوهر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عباده الذين
اصطفى سينما سيدهم ابى القاسم محمد وآلہ الطاھرین المعصومین .
وبعد فھذه رسالۃ وجیزة فی الجواب عن استئلۃ ارسلھا بعض
الاخوان الا زکیاء من اهل الدعوة الى هدی الاسلام فی آمریکا الى
احد اصدقاء من العلماء واساتذة الحوزة العلمیة کتبتها التماسا
للثواب وامثالا لامر الصدیق العزیزادام الله ایامه ونفع المسلمين بعلومه
و برکاته .

والكلام بالنظر الى الاسئلة يقع في مباحث .

البحث الاول في عصمة الانبياء والائمة عليهم الصلوة والسلام
وهذا سئواله بلفظه عنها :

ماهى ادلة عصمة الائمة عليهم السلام من مصادر التشريع
الاسلامى وما هو نوعها وما هو الفرق بينها وبين عصمة الانبياء؟
والجواب على هذا السؤال ياتى فى طى مسائل :
الاولى ماهى العصمة؟

والجواب ان العصمة قوة قدسية وبصيرة ملكوتية ونورانية ربانية
راسخة في النفس يحفظ بها صاحبها نفسها عن القبائح اتيان كل ما
في فعله انصراف عن الحق ونسيان المولى .

وان شئت قلت : حضور خاص للعبد عند مولاه لا يرتكب معه
ما ينافي هذا الحضور فلا يستغل في هذا الحضور الا بما يناسبه ففي
مثل هذا الموقف المقدس لاذنب ، ولا معصية ، ولا انصراف عن الله
تعالى . وهذا مقام رفيع لا يناله ، ولا يفوز به الا عباد الله المخلصين
الكاملين الذين ليس لغير الله سلطان عليهم وهم الانبياء والائمة عليهم
السلام . وان شئت مثلاً لذلك والمثال لا يسئل عنه .

فانظر الى نفسك اذا كنت طالباً سلعة تذهب الى السوق لشرائها
فيعرضها بائع لك بدینار ، وآخر بدینارين ، ولا شك انك مختار في
اشترائها من الاول او الثاني لكن لا تشتريها الا من الاول لما فيه من قوة
التميز بين نفعك وضررك ، والمعصوم في صفاء النفس والاتصال بعالم
الغيب وقوة الدرك حتى في ترك الاولى كترك المستحبات وفعل
المكريهات اصفى نفساً منك ومن غيرك . وبالجملة فالحضور ضد
الغياب ، والتوجه ضد الانصراف فمن كان في محضر المولى ليس
بغائب عنه ومن ذاق حلاوة قربه وموانته لا يتغى عنها بدلاً ، ومن
جلس على بساط عبادته وادرك لذة مناجاته يقول كما قال زين العابدين
عليه السلام :

متى راحة من نصب لغيرك بدنه ومتى فرح من قصد سواك بنيته
قال العلامة الجليل السيد عبد الله شبر .

العصمة عبارة عن قوة العقل من حيث لا يغلب مع كونه قادر على
المعاصي كلها كجائز الخطأ وليس معنى العصمة ان الله يجبره على
ترك المعصية بل يفعل به الطافاً يترك معها المعصية باختياره مع قدرته
عليها كقوة العقل، وكمال الفطانة ، والذكاء ونهاية صفاء النفس وكمال
الاعتناء بطاعة الله تعالى، ولو لم يكن قادراً على المعاصي بل كان مجبوراً
على الطاعات لكان منافياً للتکلیف ؛ ولا اکراه في الدين والنبي ﷺ
اول من کلف حيث قال:

فانا اول العبادين (١) وانا اول المسلمين (٢)

وقال تعالى : واعبد ربك حتى يأتيك اليقين (٣)

ولانه لو لم يكن قادراً على المعصية لكان ادنى مرتبة من صلحاء
المؤمنين القادرین على المعاصي التارکین لها (٤).

وقال الشارح للصحیفة الشريفة الاجل.

العصمة في اللغة اسم من عصمة الله من المکروه بعصمته بباب
ضرب بمعنى حفظه ووقفاه .

وفي العرف : فيض الهی يقوی به العبد على تحری الخیر وتجنب
الشر الخ (٥) .

وقال الراغب : وعصمة الانبياء حفظه ایاهم اولاً بما خصمهم به

(١) الزخرف ٨١ .

(٢) الانعام ١٦٣

(٣) سورة الحجر آیہ ٩٩

(٤) حق اليقين ج ١ ص ٩٠

(٥) ریاض السالکین الروضۃ السادسة عشرة

من صفاء الجوهر . ثم بما اولاهم من الفضائل الجسمية و النفسية ثم بالنصرة و بتثبيت اقدامهم ، ثم بازالت السكينة عليهم و بحفظ قلوبهم وبال توفيق (١) .

وقال الشيخ الاكبر المفید قدس سره :

العصمة من الله لحججه هي التوفيق ، واللطف والاعتصام من الحجج بها من الذنوب والغلط في دين الله تعالى والعصمة تفضل من الله تعالى على من علم انه يتمسك بعصمته ، والاعتصام فعل المعتصم وليس القدرة مانعة من القدرة على القبيح ولامضطراة للمعصوم على الحسن ولا ملجمة له اليه (٢) .

وقال ايضاً رضوان الله تعالى عليه .

العصمة لطف يفعله الله بالمكلف بحيث يمنع عنه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليها (٣)

وقال العالمة الحلى رحمه الله تعالى :

هي ما يمتنع المكلف معه من المعصية متى كان فيها ولا يمتنع فيها عدمها (٤) .

وقال الفاضل السيورى قدس الله سره .

(١) مفردات القرآن في (عصر)

(٢) تصحيح الاعتقاد ص ٢١٤

(٣) النكت الاعتقادية ص ٤٥

(٤) كتاب الاقرئين المبحث السابع وراجع في ذلك كلامه في شرح تجرييد الاعتقاد في المسألة الثانية من المقصد الخامس

قال اصحابنا ومن وافتهم من العدليه: هي لطف يفعله الله بالمكلف بحيث يتمتع المعصية لأنفقاء داعيه وجود صارفه مع قدرته عليها ووقوع المعصية ممكناً نظراً إلى قدرته وممتنع نظر إلى عدم الداعي وجود الصارف ، وإنما قلنا بقدرته عليها لأنها لواه لما استحق مدخلاً ولا ثواباً إذا اختياره حينئذ لأنهما يستحقان على فعل الممكناً وتركه لكنه يستحق المدح والثواب لعصيته أجمعياً فيكون فادراً .

وقال الاشاعرة : هي القدرة على الطاعة و عدم القدرة على المعصية(١) .

وقال بعض الحكماء:

ان المعصوم خلقه الله جبلة صافية ، وطينة نقية ، و مزاجاً قابلاً وخصه بعقل قوى و فكر سوى ، وجعل له الطafa زائدة فهو قوى بما خصه على فعل الواجبات واجتناب الموبقات والالتفات إلى ملكوت السموات والاعراض عن عالم الجهات فيكون النفس الامارة مأسورة مقهورة في حيز النفس العاقلة .

وقيل : هو المختص بنفسه هي اشرف النفوس الانسانية ، ولها عنایة خاصة ، وفيض يتمكن به من اسر القوة الوهمية والخيالة الموجبين للشهوة والغضب المتعلق كل ذلك بالقوة الحيوانية .

ولبعضهم كلام حسن جامع هنا قالوا :

العصمة ملكة نفسانية يمنع المتصرف بها من الفجور مع قدرته

(١) لا يخفى عليك بطلان هذه المقالة لأن القدرة على الطاعة لا تتحقق الا مع القدرة على تركها ، والقدرة على ترك الطاعة هي القدرة على المعصية

عليه، ويتوقف هذه الملكة على العلم بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات لأن العفة متى حصلت في جوهر النفس وانضاف إليها العلم التام بما في المعصية من الشقاوة والطاعة من السعادة صار ذلك العلم موجباً لرسوخها في النفس فتصير ملكة ، ثم إن تلك الملكة إنما يحصل له بخاصية نفسية أو بدنية تقتضيها ، والالكان اختصاصه بتلك الملكة دون بنى نوعه ترجيحاً من غير مرجع ، ويتأكّد ذلك بتواتر الوحي وإن يعلم المؤاخذة على ترك الأولى (١) .

اقول: لا ريب أن الاختصاص بتلك الملكة إنما يكون بجهة مرجعها يعلمهها الله تعالى ، وليس علينا السؤال عن هذه الجهة وهذا كاختصاص كثير من المخلوقات بل كلها باوصاف خاصة واختلافهم في الانواع والأفراد، واحتياط السماء والارض بالخلق وغير ذلك، وما هو المعلوم عقلاً وشرعنا ان كل ذلك لم يكن عبثاً ، ومن خلق هذا الخلق وجعل هذا النظام الحاكم على عالم الانسان ، والحاكم على عالم الحيوان والنباتات بانواعها ، والجمادات كلها تشهد بحكمه وتقديسه عن اللغو والعبث ، وقال سبحانه وتعالى في وصف أولى الالباب :

سبحانك فقنا عذاب النار (٢) .

ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلأ .

قال تعالى جده .

ما خلقنا السماء والارض وما بينهما باطلأ ذلك ظن الذين كفروا

(١) اللوامع الالهية اللامع العاشر ص ١٦٩ ، ١٧٠

(٢) آل عمران ١٩١

فويل للذين كفروا من النار (١) .

وقال عز من قائل : افحسبتم انما خلقناكم عبئا وانكم علينا
لاترجعون (٢) .

وهذا لا يمنع عن القول با شرفية البعض من البعض ، وفضليته
بل غاية ما يقال فيه : ان ذلك بتقديره وحكمته .

فالسؤال الذى ربما يخالج بالبال فى اصطفاء من اصطفاه الله
من الانبياء والائمة عليهم السلام هو السؤال عن اختصاص كل ذى فضل فى هذا
العالم بنوعه اوفرده على غيره .

والجواب على النحو العام هو أن افعال الله تعالى كلها متنعة
محكمة صدرت منه لاغراض متعلقة والتفضيل المشاهد في العالم اما
يحصل لعلل يقتضيها ضيق عالم المادة وما جعل الله في كل جزء من اجزاء
هذا العالم بتقديره من التأثير في غيره او التأثير منه ، واما يحصل لعلل
اختيارية تؤثر في كمال النفس وفضلها ، وتؤثر في تفضيل بعض الافراد
من الانسان والحيوان ، والنبات على غيرها ، وقد يحصل لعلل اخرى
اختيارية للعبد ، وغير اختيارية مما يوجب الترجيح ويؤثر فيه ، والجهات
المرجحة كثيرة لا يمكننا احصائها ومعرفة تفاصيلها فاذا وجد باذن الله
تعالى وتقديره شخص قابل للافاضة الغيبية والعنابة الربانية كالعصمة
والعلوم اللدنية لا يحرم منها ويستحيل أن يمنع الله تعالى ذلك عنه والله
تعالى اعلم بموارد عنياته وافاضاته .

(١) سورة ص ٢٧

(٢) المؤمنون ١١٥

هذا ولنا أن نقول أن النّظام لا يتم بل لا يقوم الأعلى التفضيل والاختصاص والاصطفاء فاختصاص العين بالرؤى والاذن بالسمع وسائر الاعضاء كلها بخاصية معينة ، وكذا اختصاص هذا الشجر بهذا الثمر وهذا بهذا هو المقوم لهذا النّظام باذن الله تعالى ولو لم يكن هذا الاختصاص لم يكن هذا العالم «وذلك تقدير العزيز العليم» (١) فالاصطفاء والاختصاص والتفضيل امر واقع في عالم التكوين مهما كانت عمله ومعلومة كانت لنا او مجھولة عندنا .

نرى ذلك بالعيان ، ونقرأه في تراجم الانبياء والولياء وارباب العقول الكبيرة وغيرها ، كمان ليس عصمة الانبياء والولياء من خلال سيرتهم وعبادتهم ، وخصائصهم واحلاؤهم لا يمكننا انكار الواقعيات ، القرآن المجيد ايضاً ناطق باصطفاء بعض الناس على بعض ، وبعض الانواع على بعض قال الله تعالى :

«ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض (٢) .
وقال سبحانه :

«تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلام الله ورفع بعضهم على بعض درجات (٣) .

وقال عز من قائل : واد قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين (٤) (اي عالمي زمانها كماورد

(١) يس ٣٨

(٢) الاسراء ٥٥

(٣) البقرة ٢٥٣

(٤) آل عمران ٤٢

فى التفاسير) .

وقال جل شأنه : «يابنی اسرائیل اذکر و انعمتى التي انعمت عليکم
وانى فضلکم على العالمين (١) (اى عالمى زمانها) .

وقال الله تعالى : «ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم فى البر والبحر
ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا (٢) .

وقال تعالى جده : «ان الله اصطفى آدم ونوح وآل ابراهيم وآل
عمران على العالمين (٣) .

وقال تعالى شأنه : «ئم او رثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا (٤)
وقال تعالى : ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض (٥)

نعم يستفاد من بعض الآيات الدالة على التفضيل وجهه ايضا
كقوله تعالى : فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرأ عظيما (٦)

وقوله عز شأنه : يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم
درجات (٧) .

حيث يستفاد من الآية الاولى ان وجه تفضيل المجاهدين على
القاعدين هو جهادهم ، ومن الثانية ان وجه رفع درجات المؤمنين

(١) البقرة ٤٠

(٢) الاسراء ٧٠

(٣) آل عمران ٣٣

(٤) الفاطر ٣٢

(٥) النساء ٣٢

(٦) النساء ٩٥

(٧) المجادلة ١١

و العلماء هو ايمانهم ، و علمهم كما يستفاد من البعض الآخر جهة التفضيل .

كقوله تعالى : منهم من كلام الله ورفع بعضهم فوق بعض درجات وآتينا عيسى بن مريم البيانات وايدناه بروح القدس (١) حيث يستفاد منه ان جهة تفضيل موسى على بعض الانبياء انه كلام الله ، وجهة تفضيل عيسى البيانات وتأييده من جانب الله تعالى بروح القدس وكما يستفاد من البعض الاخر ان التفضيل انما يكون لحكمة اخرى خارجة عن المفضل والمفضل عليه وان كان فائده يرجع اليها والى النظام .

كقوله تعالى : ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخد بعضهم بعضاً سخرياً (٢) .

اذ اذا فللاستبعاد في اختصاص بعض الناس بالاصطفاء والعصمة وغيرها من الفضائل بعد ما يرى مثلها في نظام الله تعالى في خلقه وبعد ما جرى عليه عادته وسننته فلا يجوز السؤال عنه حسداً واعتراضاً ولا فائدة فيه .

قال الله تعالى : ام يحسدون الناس على ما آتیهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً (٣) .

وروى شيخنا ثقة الاسلام الكليني في الكافي عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن أبي نصر عن حماد بن عثمان عن عبدالله

(١) البقرة ٢٥٣

(٢) الزخرف ٣٢

(٣) النساء ٥٤

الكاھلی قال :

قال أبو عبد الله عليه السلام : لو أن قوماً عبدوا الله وحده لاشريك له واقاموا الصلوة وآتوا الزكاة وحجوا البيت ، وصاموا شهر رمضان ثم قالوا لشيء صنعه الله أو صنعه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسالم الاصنع خلاف الذى صنع او وجدوا ذلك فى قلوبهم لكانوا بذلك مشركين ثم تلا هذه الآية فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً (١) .

ثم قال أبو عبد الله عليه السلام : عليكم بالتسليم (٢) .

المسئلة الثانية :

ماهى انواع العصمة؟

وما هو النوع الذى يجب ان يكون النبى والامام متصفين به؟
والجواب : ان العصمة تارة تطلق ، ويراد منها العصمة عن الكفر والكذب فى تبليغ الرسالة والاخبار عن احكام الله والمعارف الدينية وتارة يراد منها العصمة عن الكفر ومتطلق الكذب بعد النبوة او مع قبلها ، وتارة يراد منها العصمة عن المعا�ى وكلما ينفر عنه وعن ترك الاولى ايضاً بعد النبوة او مع قبلها .

فهذه سبعة أنواع كل نوع تحت نوع اوسع واسهل حتى يصل الى النوع السابع وهو العصمة عن المعا�ى وترك الاولى وكلما ينفر عنه قبل النبوة وبعدها .

(١) النساء - ٦٥

(٢) مرآة العقول ج ٤ ص ٢٨٠

ولاريب ان الدليل عليه دليل على الجميع ، والاقوال في النوع المعترض في النبي والامام مختلف لافائدة في ذكرها هنا من اراد الاطلاع عليها فليراجع كتاب تنزيه الانبياء والكتب المؤلفة في الكلام والفرق والذى نقول ونعتقد عصمة الانبياء عن جميع المعااصى وعمما ينفر عنه قبل النبوة وبعدها وعن الخطأ والجهل والاشتباه في كل ما يرجع إلى تبليغ رسالات الله تعالى وعصمة نبينا محمد بن عبد الله صلوات الله عليه والأئمة المعصومين صلوات الله عليهم عن جميع ذلك وعن ترك الاولى وعن الخطأ والجهل في جميع الأمور .

المسئلة الثالثة :

الادلة التي تقام على عصمة الانبياء والأئمة صلوات الله عليهم هل هي عقلية او سمعية ؟

واعنى بالثانية ما يستفاد من مصادر التشريع الاسلامي ، وهل الاصل في اثبات هذا الموضوع هو العقل او النقل يكفى في ذلك فان لم تقم الادلة العقلية عليه يجوز اثباته بالنقل ؟

والجواب : أما عن الاول فنقول : قد دل العقل والنقل على وجوب عصمة الامام ، وأدلة العقلية والنقلية كثيرة جدا فهذا كتاب (الالقين) لنابغة علوم المعقول والمنقول العلامة الحلى رضوان الله تعالى عليه ، والنسخة المطبوعة منه وان كان ناقصة مشتملة على ما يتباوز عن الف دليل عقلى وسمى على ان الامام يجب ان يكون معصوما .

واما الجواب عن الثاني : فالاصل في الاعتقاد بعصمة النبي والامام ووجوب كون الامام معصوما هو حكم العقل والشرع يؤيد العقل

في حكمه هذا وذلك لأن العقل قاطع بوجوب اتصف النبي والامام بالعصمة والشرع انما يكون المرجع الاول في كل مورد ل الحكم فيه بالإيجاب او السلب لم يكن حكمه بايهماما مغايراً لحكم العقل وبعبارة اخرى الشرع هو المرجع الاول في كل مورد لم يكن للعقل فيه بالإيجاب او السلب حكم بحيث يكون حكم الشرع بالسلب او بالإيجاب موضوع الحكم العقل به ايضاً او لحكمه الاخر كحكمه برمي الجamar والمعنى بين الصفا والمروة فان العقل بعد حكم الشرع به يحكم به كما يحكم بوجوب اطاعته ووجوب الامر به وذم تاركه وضابطة اخرى في ذلك : ان لا يكون حكم الشرع في مورد تكون حجته حكم الشرع او اصل الشرع متوقفة على حكم العقل به .

ففي مسألة عصمة الانبياء العقل هو المرجع الاول ويحكم بوجوب كون النبي معصوماً لادله ، واما الشرع فالعلم باصله متوقف على العلم بلزوم بعث النبي وشرائطه و اوصافه ، والعلم بهذه لو كان ممكناً الحصول من جانب الشرع لزم الدور لأن العلم بالشرع ، وما يخبر عنه النبي متوقف على العلم باوصافه ولو كان العلم باوصافه متوقعاً على اخبار النبي لزم الدور .

فقد اتضح من ذلك ان مافي دائرة حكم الشرع به والشرع هو المرجع الاول فيه هو كلما لم يكن للعقل فيه حكم ايجابي او سلبي ولم يكن مما يتوقف عليه العلم بالشرع واثبات اشتراط العصمة في النبي خارج عن ذلك ، وكذا اثبات اشتراط عصمة الامام فانه وان لم يكن مما يتوقف عليه العلم بالشرع ولكن العقل حاكم به بالإيجاب وعليه

يكون الشرع فيه مرشدًا إلى حكم العقل ومؤيدًا ومقررًا له، ومن هنا يعلم أن الحكم بوجوب اطاعة الله تعالى عقليًّا وارشاديًّا كما أن الحكم بوجوب اطاعة النبي والآمام شرعىًّا ومولويًّا.

فإن قلت: إذا كان العقل هو المرجع الأول في تلك المسألة فمن أى طريق تعرف عصمة النبي وان المعجزة التي أتى بها دليل على صدقه ونبوته وبالتالي على عصمه، وبعبارة أخرى صدق مدعى النبوة يثبت بالمعجزة إذا كان معصوماً و من المعلوم عدم وجود دليل على عصمة مدعى إليها الان يقال إن المعجزة كماتدل على صدق مدعى النبوة تدل على عصمه أيضاً وعليه كيف يكون العقل هو المرجع الأول.

قلت: أولاً ما قبلنا بان العقل هو المرجع الأول فيه هو لزوم العصمة في النبي والآمام وفرق بين مسألة وجوب كون النبي والآمام معصومين وبين مسألة طريق معرفة المعصوم ، والمعجزة دليل على صدق مدعى النبوة وعصمه بحكم العقل فما يدل عليه العقل أولاً بدون الاستعانة بالمعجزة هو لزوم بعث النبي ونصر الإمام ولزوم اتصافها بالعصمة وما يحکم به العقل بالمعجزة هو كون هذا الشخص المعين هو النبي المعصوم والآمام المعصوم .

وثانياً : المعجزة وان ثبت بها صدق النبي وعصمه ليست من الأدلة السمعية والشرعية بل هي مما ثبت بها الشرع وحجية السمع ، فمعجزات الأولياء والأنبياء خارجة عن أدلة السمعية الشرعية ومدلول لها ليس من الأمور التي ثبتت باخبار النبي والآمام .

فظاهر بذلك ان لامنافاة بين كون العقل حاكماً بلزوم العصمة

في النبي والامام وبين كون المعجزة دليلا على صدق النبي وعصمه و كذلك الامام وان هذا ايضا حكم العقل وليس من الشرع وما يثبت حجيته وحقيته بالمعجزة بشيء .

نعم هنا امر لباس بالاشارة اليه وهو ان المعجزة انما تكون دليلا على العصمة اذا لم يكن في مدعى النبوة عملا و خلقا و خلقا ما ينافي العصمة واذا كان فيه ما ينافي ذلك كارتكاب القبائح، وسوء الاخلاق فهو الدليل على ان ما يظهره بعنوان المعجزة ليس معجزة لأن الله لا يؤيد عمل المبطلين ولا يصلح عمل المفسدين، وهكذا يجيئ الكلام في النص الصادر من النبي على نبوة من يأتي بعده او امامته فاذا كان المدعى لورود النص عليه غير مرضى الاخلاق والا فعال لا يعني بما يدعوه ويعلم من ذلك ان ما يدعوه من النص لم يصدر او صدر في حق غيره .

المسئلة الرابعة :

ما هي الدلائل العقلية على عصمة الانبياء والائمة صلوات الله عليهم اجمعين ؟

الجواب : ادلتها كثيرة نذكر نموذجا منها مما يدل على المعتقد الحق .

فمنها : انهم لو لم يكونوا معصومين عن المعاصي عمدوا وسهووا ، وعن المخطاء والنسبان والسهوا في كل ما يرجع إلى ما يجب اتباعهم من اقوالهم وافعالهم وسيرهم وسلوكهم ليرفع الاطمینان والاعتماد عن اتباعهم والاقتداء والتأنس بهم ، وتبطل فائدة بعث الانبياء ونصب الائمة وينقض الفرض الباعث الى ارسال الرسل

بل خطأهم و نسيانهم في الامور العادلة ايضا يضعف ذلك الاعتماد ،
تنزههم عنه يقوى ذلك ويؤكده غاية التاكيد فاللطف والحكمة يقتضي
اختصاصهم بعنایات والطاف تدفع عنهم السهو والنسىان .

لا يقال : ان ذلك غلو فيهم ، وانهم مسافوق الانسان واعلى منه
لانه يقال : اختصاصهم بتلك العنايات وكون ذكرهم وتوجهم دائميا
ليس فوق حد الانسان ولا يقول ذلك الا من قصر عن معرفة الانسان
ومراتب كماله ، وما يصل اليه في سيره الى الله تعالى .

قال الامام ابو عبدالله الصادق عليهما السلام على ما روى عنه :

الصورة الانسانية هي اكبر حجاج الله على خلقه ، وهي الهيكل
الذى بناه بحكمته وهي مجموع صور العالمين وهي المختصر من
العلوم في اللوح المحفوظ .

وينسب إلى امير المؤمنين عليهما السلام .

وانت الكتاب المبين الذي با حرفه يظهر المضمون
الغلو انما يحصل برفعهم من مرتبة العبودية والمخلوقية ، والفقر
الذاتي إلى مرتبة العبودية والخالقية والغني الذاتي ، والفضائل وكثير
من الصفات وما يتقرب العبد إلى المولى ، ويتخلق بأخلاقه مشتركة
بين الانسان والملائكة فلم يدل دليل على امتناع اتصاف البشر بها وان
لم تحصل الا للاوحدى من الناس ، واثباتها لهم ليس غلوا فيهم ، و
غاية ما يقال فيهم ان هذه الصفات في الملائكة فعلية ، وليس بالاستعداد
وبالقوة ، والانسان لا يشرط في ذلك عن الفعلية والاستعداد فبعض افراد
الانسان فيه هذا بالقوة وبعضهم فيه بالفعلية .

هذا مضافا الى ان القول : بأنهم ما فوق الانسان ان اريد به رفعهم الى مرتبة الملائكة ، واثبات هــو يتهم لهم فليس هذا رفعاً لهم من مرتبتهم ان لم يكن اثباتا لقصر لهم اذ الانبياء والائمة افضل من الملائكة لأن عصمتهم عن المعاصي ليس معناها عدم تمكنتهم منها او نفي ما كان يمكن ان يكون داعياً لهم ، وكم فرق بين من لا يتحقق له الداعي الى الاكل لعدم امكان ذلك له فلا يسند اليه ترك الاكل حقيقة وان اسند اليه فلا يكون الامجازا كقول القائل ان الحجر لا يأكل فامتناعه عن الاكل ليس عن عمد واختيار بل لا يصح ان يسند اليه الامتناع عن ترك الاكل وبين من يمتنع عنه بالاختيار ويُسند اليه كسائر افعاله وتبرره الاختيارية ولا جل هذا يقول المحقق الطوسي قدس سره القدوسي في افضلية الانبياء على الملائكة :

والانبياء افضل لوجود المضار .

واما قوله تعالى : قل انما انابشر مثلكم يوحى الى (١) .
وقوله تعالى : قل سبحان ربى هل كنت الا بشرا رسولا (٢) .
فليس مفاد هما ان اثبات صفات الملائكة لهم غلو ورفع عن درجة الانسان الى درجة اعلى بل المراد نفي الغلو باثبات صفات الله المختصة لهم ، واثبات الاستقلال لهم في عرض ارادة الله ومشيته فهم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامر الله يعملون . ليس لهم الاتيان بآية الا باذن الله تعالى ، فمثل النبي الخاتم ﷺ الذي :

(١) سورة الكهف ١١٠

(٢) الاسراء ٩٣

فاق النبیین فی خلق و فی خلق ولم یدانوه فی علم ولا کرم
 وكلهم من رسول الله ملتمنس غرفا من الیم او رشقا من الدیم
 وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحی یوحی (١)
 وايضا مثل هاتین الآیتین رد على من یطلب من النبي ﷺ ترك
 ما هو ضرورة الانسان كالاكل ، والشرب والمشى فی الاسواق زعما
 منه ان ترك ذلك کمال النبي ﷺ ولذا قالوا :
 مالهذا الرسول یأكل الطعام ویمشی فی الاسواق (٢)
 وقال سبحانه وتعالی : وما منع الناس ان یؤمنوا اذا جائتهم
 الهدی الا ان قالوا بعث الله بشرا رسولا . قل لو كان فی الارض ملائكة
 یمشون مطمئنين لنزلنا علیهم من السماء ملکا رسولا (٣)
 ومن الادلة التي اقامت على عصمة الانبياء والائمة ﷺ انه يجب
 فی النبي والامام قوة الرأی وال بصیرة وعدم السهو ، وكلما ینفر عنه ،
 ومن المعلوم ان المعصية كبيرة كانت او صغيرة من اعظم ما ینفر عنه ،
 ومن اقوى الشواهد على ضعف الرأی ، وال فهو ايضا یدھب بمكانته
 الاجتماعية وربما یصیر سببا لاستهزاء الناس به ، وانكاره ما علیه وادعائه
 مالیس له و كل ذلك ینافي مصلحة النبوات .

ومنها انه يجب متابعتهم واطاعتهم ، ولو لم یكونوا معصومين
 جازان یأمروا بالمعصية ، و ما فيه المفسدة ، وینهوا عن الطاعة وما فيه

(١) النجم ٣

(٢) الفرقان - ٧

(٣) الاسراء ، ٩٤ ، ٩٥

المصلحة وذلك يؤدي الى اغواء الناس واصلالهم ، وهذا ضد المقصود من بعث الرسل لأن الغرض فيه هداية العباد والبشرة والانذار .
ومنها غير ذلك من الادلة التي تعدد بالآيات ذكرها العلامة في الآلفين وفي سائر كتبه في الكلام والامامة ، وذكر طائفة منها غيره ايضاً من شاء اكثراً من ذلك فليراجع هذه الكتب .

المسئلة الخامسة :

ما هي ادلة عصمتهم من مصادر التشريع الإسلامي ؟ !

الجواب : ان الادلة الدالة عليها من القرآن المجيد قوله تعالى و اذا ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ بِكَلْمَاتٍ فَاتَّهَنَ قال اني جاعلك للناس اماماً قال ومن ذرتي قال لا ينال عهدي الظالمين (١)

فهذه الآية الكريمة صريحة في عظم أمر الامامة وانها عهد الله تعالى لا ينال الظالمين ، والظلم عنوان عام لكل ما لا يجوز فعله شرعاً او عقلاً كما تعرف ذلك من موارد استعمالاته في الكتاب والسنة واللغة .
لا يقال ان الآية لا تدل على اكثراً من عدم لياقة الظالم لنيل منصب الامامة في حال تلبسه بالظلم ولا تدل على عدم نيله اذا كان متلبساً به فيما مضى .

لأنه يقال : اولاً لانه كون المشتق حقيقة في المتلبس بالمباء في الحال اي في حال الجري وال نسبة بل هو اعم منه ومما انقضى عنه المباء .

وثانياً ما هو الملاك في عدم نيل الظالم الامامة هو صدور الظلم

عنه فما يمنع شارب الخمر ، وقاتل النفس المحترمة والسارق وغيرهم من الظالمين عن التشرف بمقام الامامة هو شرب الخمر وقتل النفس والسرقة وان صدر عنهم في الماضي وتابوبعده ، وليس المراد ان شارب الخمر او الزانى او عابد الاصنام في حال تلبسه بالزناء ، والطارق في حال تلبسه بالسرقة وعابد الاصنام في حال تلبسه بعبادة الاصنام وعدم توبته عن هذه الافعال غير صالح لهذا المقام اما بعد هذا الحال ولو بساعة للحظة وبعد التوبة لا تقدح هذه المعااصي في صلاحيته ، وهذا واضح يعرف بادني تأمل .

ان قلت: فما معنى قوله : الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب
ما قبله والتوبة تجب ما قبلها وقوله : التائب من الذنب كمن
لاذب له .

قلت : لاريب فى ذلك ولكن قد يبين لك ان الشرع انما يحكم تأسيساً وهو المرجع الاول فيما لا حكم فيه للعقل : ففى دائرة الاحكام والتکاليف الشرعية وضعية كانت او تکلیفیة الاسلام يجب ماقبله ، وينهی بالآثار الشرعية المترتبة على الافعال التي ارتكبها الشخص قبل اسلامه على التفصیل المذکور في الفقه ، اما الآثار الوضعية الحقيقة فليست بشرعية ولا تزالها يـد الانشاء والاعتبار فليست قابلة للمحو بالاسلام والتوبة .

فتنفر الطباع عن ارتكاب قبائح الاعمال والشروع بعبد الاصنام
قبل اسلامه وتوبته لا يزول بهما وكذا عدم الاعتماد على الكذابين ،
والخائنين واهل الفجور والشر والفساد امر طبيعي لا يمكن رفعه بالانشاء

ومصلحة النبوات وتربيه العباد وسياسة امورهم تقتضى ان يكون النبي والامام من غيرهم ، وكم فرق بين من لم يكفر بالله طرفة عين ، وكان له في سوالف عمره سوابق حسنة وكانت حياته مضيئة بالخيرات مشرقة بالصلاح والسلم ، والكرامة الإنسانية والرشد والصلاح ومنع الظلم ورحمة الأيتام والضعفاء والمستضعفين وبين من مضى برهة من عمره في عبادة الأصنام والارتكاب للقبائح حتى وأد البنات بقساوة شديدة قلماءيرى مثلها في تاريخ الإنسان (١) .

وثالثا عدم نيل عهد الله تعالى الظالم في حال ظلمه سيما اذا كان ظلمه عبادة الأصنام وارتكاب الفجور والظلم على العباد بالاستعلاء عليهم واستضعفوا فهم واضح لا يحتاج توهمه الى دافع ، سيما اذا كان السائل نبياً جليلاً كابراهيم الخليل الذي بلغ في معرفة الله تعالى الغاية القصوى ، ودفع توهمه خلاف البلاغة فإذا ليس المراد منه الا مطلق من صدر عنده الظلم بل خصوص من صدر منه الظلم في الماضي أو يعلم الله بصدره منه في المستقبل ، واما المتلبس بالظلم فعدم لياقته معلوم بالضرورة لاحاجة الى التنبيه عليه .

(١) وهذا عمر بن الخطاب قد دفن فيما روى ستة من بناته في الجاهلية وان كان ليحضر لاحداهن المخفرة يريده ان يثدتها فيها فيتخلل غبار المخفر فتنقض البنت عن ايها غباره ، وتمشط لحيته باصابعها حنانا ورقه فلا يلين ذلك من قلبه شيئاً حتى اذا انتهت ، زجها في قبرها واهال التراب بين بكتها وعوبلها واستتجادها به يا ابناه (الاستاذ محمد سعيد الافغاني - مجلة حضارة الاسلام طبع دمشق) (ع ٢٢ من ٢١ ص).

نعم هذه الآية لا تدل على ازيد من عصمتهم عن المعاصي .
 ومن هذه الآيات قوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله
 واطيعوا الرسول و أولى الامر منكم .
 وهذه الآية دلت على اطاعة الرسول ، وأولى الامر في كل
 ما يأمرون به وينهون عنه ، ولو لم يكونوا معصومين لزم الامر باطاعة
 غير المعصوم ، والامر باطاعة غير المعصوم ، والامر باطاعته قبيح لكونه
 معرضًا للامر بالقبيح والنهي عن الحسن .
 ومنها قوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع
 الصادقين (١) .

فانه يدل على وجوب الكون مع الصادقين ، والكون معهم
 عبارة عن متابعة اقوالهم ، والاقتداء باغفالهم ، والتزام سيرتهم وعدم
 مفارقتهم ، فيجب اولا عدم خلو الزمان منهم ، وثانياً كونهم معصومين
 عن المعاصي والخطأ والجهل وترك الأولى وقد روى من طرق
 الشيعة واهل السنة أن الصادقين هم ائمة اهل البيت عليهم السلام (٢) .
 وللفخر الرازي في تفسيره الكبير كلام حول تفسير هذه الآية

(١) التوبة - ١١٩ .

(٢) يراجع في ذلك شواهد التنزيل للحاكم الحسكنى ج ١ ص ٢٦٢ - ٢٥٩ والدر المتنور للسيوطى ج ٣ ص ٩٠ وخصائص الوحي المبين
 لابن بطريق الفصل الثالث والعشرون ص ١٣٦ وغيرها من كتب اعلام الشيعة
 واهل السنة ولا ابن بطريق هنا استدلال على ان الايمان والتقوى لا ينفعان
 الا بعد الكون مع امير المؤمنين على (ع) .

يؤيد بالاقسام مذهب الشيعة الامامية ، وكلامه في غاية التحقيق ، ولاعبرة بما قال في ذيل كلامه من الجواب عما تقطن به فانه في غاية الضعف ويستبعد خفاء ضعفه عن مثله فعلمه ائمته اقوله خوفاً من النواصب الذين يرون انكار فضائل أهل البيت عليهم السلام وبغضهم من علائم كون الشخص من أهل السنة مع أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال :

لا يحب علياً منافق ولا يبغضه مؤمن (١) .

وقال على عليه السلام : عهد الى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه انه لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الامنافق (٢) ومن الآيات الدالة على عصمتهم قوله تعالى حكاية عن ابليس : فبعثتك لاغوينهم اجمعين الاعداك منهم المخلصين (٣) .

وقوله تعالى : ان عبادى ليس لك عليهم سلطان (٤)
وقوله سبحانه : ألم يهدى الى الحق أحق أن يتبع امن لا يهدى
الا أن يهدى فمالكم كيف تحكمون (٥)
وقوله عز وجل : قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله (٦)

(١) اخرجه الترمذى واحمد فراجع .

(٢) راجع مسند احمد ج ١ ص ٨٤ و ٩٥ و ١٢٨ و غيره من الجواع
كسن النسائي وابن ماجه والترمذى .

(٣) سورة ص ٨٣ .

(٤) سورة الحجر ٤٢ .

(٥) يونس ٣٥ .

(٦) آل عمران ٣١ .

وقوله عز من قائل : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهر لكم تطهيراً (١) وغيره ما يطول بنا المقام بذكرها وبيان الاستدلال بها .

ان قلت : اذا كان الامر باطاعة غير المعصوم قبيحاً لا يصدر عن الحكيم كماذكرت في بيان الاستدلال بقوله تعالى :

اطبعوا الله واطبعوا الرسول واولى الامر منكم فما تقولون في امراء السرايا ، وحكام البلاد ، والمفتي والقاضي مع أن الامة اتفقت على وجوب اطاعتهم وعدم عصمتهم ؟

قلت : اولاً أنهنّم وان كانوا منمن تجب طاعته فيما علم بعدم خطأهم وفيما لا طريق الى العلم بخطأهم الا انه لو علم بخطاهم لم تجب اطاعتهم لانه (لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق) وليس امراً مراء السرايا وحكم حكام البلاد بحيث لا يمكن تخلفه عن الواقع وفرض الخطأ فيه كما هو الامر في أمر النبي والامام وحكمها لانه لا يتختلف عن الواقع ودليل على الشرع والشرع يعرف به كما يعرف بغيره من مصادر التشريع .

وثانياً : ان النبي والامام اذا اخطأوا ليس من ورائهم نبي او امام من ورائهم نبي او امام ينبه على خطأهم بخلاف امراء السرايا والحكام فان النبي والامام من ورائهم يحفظان الشريعة من التحريف والتغيير، وينبهها على خطأه امراء السرايا والعمال .

وثالثاً : نقول اما أن نقول بوجوب اطاعة النبي في جميع

الاوقات ، او يخصص عمومه ببعض الاوقات لاسيما الى الثاني فان الامة اتفقت على وجوب اطاعته مطلقا وفي جميع الاوقات وعلى هذا لوفرض كون الامام غير معصوم يمكن ان يقع في الخطأ في وقت ما ويأمر على خلاف امره النبي فحينئذ اما أن يجب اطاعته ومخالفة النبي فهذا باطل قطعا واما ان يجب اطاعة النبي ومخالفة الامام فهو مخالف لوجوب اطاعة كل واحد منها لأن الله ساوي بينهما في الامر باطاعتهما . واما ان تجب اطاعة كل منها فهو محال وتکلیف بما لا يطاق فلا يحق الا الامر الرابع وهو عصمة الامام كالنبي وعدم وقوع المخالفة بينهما .

وعلى هذا فنقول : فرق واضح بين اطاعة الامام واطاعة امراء السرايا والحكام فان الله لم يساو بين اطاعتهم واطاعة الامام والنبي ، وانما وجبت اطاعتهم بامر النبي او الامام وتبعيتها ايام لهم لهذه المناصب ولذا يجب ان يكون الامام كالنبي معصوماً دون غيرهما من امراء السرايا والحكام .

هذا بعض الادلة التي اقيمت على عصمة الانبياء والائمه عليهم السلام من القرآن المجيد المصدر الاول للتشريع الاسلامي بتقرير ومنا . وهذا ايضا ادلة كثيرة من السنة التي هي المصدر الثاني للتشريع نشير الى طائفتين منها : الاحاديث المتواترة المشهورة بين الفريقيين باحاديث الثقلين (١) وهذه الاحاديث على كثرتها وتوارثها ، وكثرة

(١) منها ما اخرجه عبد بن حميد في مسنده عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله (ص) : اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا ، كتاب الله

بمخر جيها ، ورواتها من الصحابة قد دلت على عدم خلو الزمان من امام معصوم عن المعصية والخطاء وحصر طريق الامن ، من الضلال والاختلاف بالتمسك بالكتاب والعترة الهادية المعصومة .

ومنها احاديث السفينة (١) الدالة على ان مثل اهل بيت رسول الله صلی الله عليه وآلہ کسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق .

ومنها الاحاديث الامان (٢) وهذه الاحاديث ايضاً دلت على عدم خلو الزمان من معصوم من اهل بيت النبي صلی الله عليه وآلہ يكون وجوده اماناً لاهل الارض والتمسك به اماناً من الضلال والاختلاف وقد اشبعنا الكلام حول هذه الاحاديث (احاديث الثقلين ، احاديث السفينة ، احاديث الامان) واستنادها ومتونها ودلائلها في كتابنا (امان

*وعترتى اهل بيته ، انهم لن يفترقا حتى يردا على المحوض (احياء الميت بفضائل اهل البيت ج ٧) ومنها ما اخرجه احمد في مسنده (ج ٣ ص ١٧) : انى اوشك ان ادعى فاجيب واني تارك فيكم الثقلين كتاب الله العز وجل وعترتى ، كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض وعترتى اهل بيته ، وان اللطيف الخير اخبرنى انهم لن يفترقا حتى يردا على المحوض فانظرونى به تخلفونى فيهم .

(١) اخرج هذه الاحاديث من اعلام العامة ما يرثى على المائة عن جمع من الصحابة ولفظها في بعض طرقها هكذا مثل اهل بيته مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق .

(٢) ولفظها في بعض طرقها هكذا : النجوم امان لاهل الارض واهل بيته امان لامته من الاختلاف الخ .

الامة من الضلاله والاختلاف .

ولايختفى عليك ان الاحاديث فى عصمة النبي والامام كثيرة جداً والاحاديث المذكورة وان لم تدل على عصمة النبي الا انه بعد الدلالة على عصمة الامام تدل على عصمة النبي بالطريق الاولى ، وانما استشهادنا بهذه الاحاديث لتواترها وشهرتها بين الفريقيين ومن اراد اكثراً من ذلك فليراجع الموسوعات والجوامع كالكافى والبخارى .

وقد ثبت بالادلة العقلية والنقلية عصمة النبي والامام عن جميع المعاصي عمداً وخطا وسهوأ ، وعن السهو والنسيان فيما يقول الى تبليغ احكام الله تعالى وشئون الرسالة والامامة ، واما العصمة عن الخطاء والنسيان والسهو في الامور العادية وترك الاولى لغير نبينا والائمه عليهم السلام من الانبياء الماضين غير ثابتة بل ربما يستظهر من بعض الآيات والاحاديث صدور هذه الامور من بعضهم ، وهذا وان كان قابلاً للتاويل الا انه ليس في البحث عنه كثير فائدة لأن مثل ذلك غير مضر بشئون رسالاتهم ومقاماتهم العلية . الثابتة ، وليس من الامور الاعتقادية التي تجب معرفتها فيكفينا الاعتقاد في ذلك ان قيل بوجوب الاعتقاد فيه بما هو الواقع . نعم لما قلنا ان العصمة هي أعلى مراتب حضور العبد عند مولاه ونورانية نفسانية ملكوتية تذهب بكل الظلم ، وتشرق كل وجود صاحبها فلاشك ان لهذه النورانية مراتب درجات اعلاها ما حصل للنبي والائمه عليهم السلام ، وادناها ما يصون الشخص عن المعاصي عمداً وسهوأ وعن الاشتباه والسهو والنسيان في امر الرسالة وشئونها ، فعلى هذا يمكن ان يوجد في عظام الانبياء نورانية وعناية

ربانية دائمة تصرفهم عن ترك الاولى وتدفع عن قلبهم غطاء السهو و
حجاب النسيان .

واما بالنسبة الى نبينا صلى الله عليه وآلـه واصيائـه وخلفائه
الاثنـى عشر عليهم السلام فحيث انهم في اعلى مراتـب القوة القدسـية
والنورانية الربانية ، ولا تفوق رتبـتهم في الحضور عند المولـى والجلوس
على بساط قربـه وانسـرتبـة ، فعدم صدور تركـ الاولى عنـهم كعدم صدور
المعاصـى في نهاية الوضـوح يظهر ذلك لـكل من درـس تاريخ حـياتـهم
النورـية و اخـلاقـهم الـالـهـيـة ، وادعـيتـهم و مناجـاتـهم ، وخـشـيتـهم من الله
تعـالـى و اـنـابـتـهم إلـيـه و اـنـقـطـاعـهم عنـ الخـلـقـ فـهم أـكـملـ المـظـاهـرـ لـاـخـلاـصـ
الـعـبـدـ وـتـرـكـ الاـشـتـغالـ بـغـيرـ اللهـ تعـالـىـ لـاـيـصـدـرـونـ إـلـاـ عـنـ اـمـرـهـ كـلـ فـعـالـهـ
مـحـمـودـةـ مـرـضـيـةـ وـكـلـ حـالـاتـهـ حـمـيـدةـ شـرـيفـةـ لـاـتـؤـثـرـ فـيـ وجودـهـ الدـوـاعـيـ
إـلـاـ دـاعـيـ اللهـ وـعـنـ الاـشـتـغالـ بـغـيرـهـ وـأـمـتـثالـ اوـامـرـهـ وـنـوـاهـيـهـ ، قدـ خـرـقـتـ
ابـصـارـ قـلـوبـهـ حـجـبـ النـورـ فـوصلـتـ إـلـىـ مـعـدـنـ العـظـمـةـ ، وـصـارـتـ اـرـواـحـهـ
مـعـلـقةـ بـعـزـ قـدـسـهـ ، جـبـاهـهـ سـاجـدـةـ لـعـظـمـتـهـ وـعيـونـهـ سـاهـرـةـ فـيـ خـدـمـتـهـ ،
وـدـمـوـعـهـ سـائـلـةـ مـنـ خـشـيـتـهـ وـقـلـوبـهـ مـتـعـلـقـةـ بـمـحـبـتـهـ وـافـقـدـتـهـ مـنـ مـهـابـتـهـ
انـقـطـعـتـ هـمـتـهـ إـلـيـهـ ، وـانـصـرـفـتـ رـغـبـتـهـ نـحـوهـ ، لـقـائـهـ قـرـةـ اـعـيـنـهـ وـقـربـهـ
غاـيـةـ سـؤـلـهـ .

اـذـأـفـكـيـفـ يـصـدـرـ تركـ الاولـىـ مـنـ بـعـضـ شـئـونـهـ وـحـالـاتـهـ مـاـ سـمـعـتـ
رـزـقـنـاـ اللـهـ تعـالـىـ مـحـبـتـهـ وـوـلـايـتـهـ وـشـفـاعـتـهـ وـحـشـرـنـاـ فـيـ زـمـرـتـهـ .
وـلـاـ يـخـفـىـ عـلـيـكـ : انـ تركـ الاولـىـ لـيـسـ معـناـهـ تركـ المستـحبـ اوـ
 فعلـ المـكـروـهـ فـحـسـبـ بلـ ربـماـ يـكـونـ بـتـرـكـ المستـحبـ اوـ فعلـ المـكـروـهـ ،

وربما يكون بفعل المستحب وترك المكروه والنبي والامام اعلم بموارد ترك الاولى فلا يجوز نسبة ترك الاولى الى النبي والولى بل الى غيرهما من الفقهاء العارفين باحكام الله تعالى وموارد تزاحم المستحبات والمكروهات بعضها مع بعض بمجرد ترك المستحب او فعل المكروه بل يمكن الاستدلال بفعلها على عدم كون هذا الفعل او الترك مستحبا او مكروها بقول مطلق والا فلم يصدر منها .

ثـانـه قـدـيقـى هـنـا مـطـلـب آخـر ، وـهـو النـظر فـى الآيـات وـالـاحـادـيـث الـتـى توـهـمـهـ عـدـم عـصـمـة الـأـنـبـيـاء وـلـئـلا يـطـوـل بـنـا الـمـقـام نـحـيل الـبـاحـثـيـن إـلـى التـفـاسـير الـمـأـثـورـة عـن أـهـل بـيـت الـنـبـوـة اـعـدـال الـقـرـآن الـكـرـيم ، وـكـتـاب تـنـزـيه الـأـنـبـيـاء وـالـشـافـى وـتـلـخـيـصـه ، وـالـلـوـامـع الـأـلـهـيـة ، وـبـخـار ، الـأـنـوار وـغـيـرـهـا مـن كـتـبـ الـكـلـام وـالـحـدـيـث ، وـمـجـمـلـ القـوـل فـى الآيـات إـنـهـا غـيـر ظـاهـرـة فـى عـدـم عـصـمـة الـأـنـبـيـاء وـلـوـسـلـم ظـهـورـلـبعـضـهـا يـجـب تـأـوـيلـهـ وـحـمـلـهـ عـلـى عـدـم اـرـادـة ظـاهـرـهـا . وـاما الـاحـادـيـث فـاكـثـرـهـا مـن الـأـسـرـائـلـيـات وـمـخـرـجـهـ فـى كـتـبـ الـعـامـة فـهـى اـمـا مـوـضـوعـة لـاـسـنـدـلـهـا وـلـا اـصـلـ كـخـبـرـ الغـرـانـيـق وـالـأـسـرـائـلـيـات الـتـى اـخـذـتـ مـنـ اليـهـود مـثـلـ كـعبـ الـأـحـبـارـ وـهـبـ بنـ مـنـبـهـ فـى قـصـصـ الـأـمـمـ الـمـاضـيـة وـأـنـبـيـائـهـمـ تـجـدـفـهـا مـنـ الـخـرـافـاتـ وـالـأـعـاجـيبـ ماـ يـضـحـكـ بـهـ الشـكـلـى ، وـاما ضـعـيـفـةـ السـنـدـ لـاـ يـعـتمـدـ عـلـيـهـا سـيـماـ فـى اـصـوـلـ الـدـيـنـ وـمـعـارـضـةـ بـاـحـادـيـثـ اـخـرىـ صـحـيـحةـ مـعـتـضـدـ بـحـكـمـ الـعـقـلـ .

وـبـالـجـمـلـةـ فـلـا تـجـدـ فـى الـأـخـبـارـ مـا يـصـحـ التـعـوـيلـ عـلـيـهـ وـالـرـكـونـ إـلـيـهـ فـى نـفـى الـعـصـمـةـ لـلـأـنـبـيـاءـ صـلـوـاتـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـا وـعـلـيـهـمـ اـجـمـعـيـنـ وـالـلـهـ

الهادى الى الصواب .

البحث الثاني :

في علم الامام عليه السلام .

والىك سؤال السائل العزيز بلفظه : هل يزداد علم الامام المعصوم
على للاٰم مع الايام وهل ان علمه (ع) قبل (بعد ظ) توليه الامامة يختلف عنه
قبل ذلك ؟ وادا كان الامر كذلك فكيف يمكننا والحالة هذه الحكم
بافضلية الامام على (ع) على الامام الجواد (ع) الذى تولى الامامة
وهو ابن تسع سنين ؟

الجواب : قد عقد امام المحدثين ثقة الاسلام الكليني رضي الله عنه في كتاب الحجة من الجامع الكافي ابوابا في علومهم بباب لولان الائمه عليهم السلام يزدادون لنفس ما عندهم .

وابداء الرأى فى هذه الابواب لو لم نقل يكون بعضها من مشابهات
كلامهم واسرارهم عليهم السلام موقف على ملاحظة جميعها ، ومافيها
من الاحاديث ، ورد مجملها على مفصلها وظاهرها على صريحها ،
وملاحظة اسنادها ثم شرحها وتفسيرها بما لا يخالف اصول المذهب
كافضيلة الامام امير المؤمنين علیه السلام من سائر الائمة عليهم السلام وفضليه
رسول الله عليه السلام من الجميع فلو فرض وجود حديث معتبر
يدل بلازمه الخفي مثلا على افضليه بعض الائمه عليهم السلام من
امير المؤمنين علیه السلام لا يحتاج بحال المعلوم من ضرورة المذهب وما يعرفه
الخاص والعام من مذهب اهل البيت عليهم السلام اتفاقيهم على افضليه

امير المؤمنين من غيره من الائمة .

فمثل هذا اللازم ليس المراد قطعا ، وهذه القرينة القطعية تكفى في تعين المراد ، وعدم اعتبار مثل هذه اللوازם بل الظواهر .
اذا اعرضت هذه الاحاديث على اهل الفن وعلى من له انس باحاديthem ومعرفة مذاهبيهم لا يعنى بمثل هذه الاحتمالات كما انك لا تتحمل اذا سمعت قائلا يقول (رأيت اسدأ يرمى) ان مراده من الاسد هو الحيوان المفترس .

وبعد هذه المقدمة نقول : ان ازيد بادعلم الامام المعصوم امر ممكن معقول قدورد في الاحاديث ، ولاشك في ان الانبياء والائمة عليهم السلام وان علموا الاسماء وان الائمة عليهم السلام علموا علم ما كان وما يكون (١)

(١) عقد في الكافي بابا بهذا العنوان : (باب ان الائمة (ع) يعلمون علم ما كان وما يكون ، وانه لا يخفى عليهم الشيء كما عقد ببابا بهذا العنوان: بباب ان الائمة (ع) يعلمون جميع العلوم التي اخرجت الى الملائكة والانبياء والرسل (ع) وقال مولانا امير المؤمنين (ع) على ما في نهج البلاغة (خطبة ١٧٥) : والله لو شئت ان اخبر كل رجل منكم بمخرجه ومولجه ، وجميع شأنه لفعلت ، ولكن اخاف ان تكونوا في رسول الله (ص) الاولى مفضية الى الخاصة من يؤمن بذلك منه والذى به شبه بالحق واصطفاه على الخلق ما انطق الا صادقا وقد عهد الى بذلك كله وبمهلك من يهلك ، ومنجي من ينجو ، وما ام الامر ، وما باقى شيئا يمر على راسى الا فرغه في اذنى وافقى به الى . وقال (ع) (خطبه ١) .

فأسئلونى قبل ان تفقدونى فوالذى نفسى بيده لاتسألونى عن شيء فيما بينكم ، وبين الساعة ولائن فتنة تهدى ماة وتضل ماة الانباتك بناعقها *

الا انه لاشك فى ان علم الجميع عند علم الله ليس الا كما قال الله تعالى:
وما اوتتكم من العلم الا قليلا (١) .

ولمذا خاطب نبيه الذى علمه مالهم ي肯 يعلم و قال : وقل رب
زدني علما (٢) .

فالمام كالنبي فى حركته الكمالية و سيره الى الله تعالى لا يقف
على حد كما ان اسير الى الله تعالى فى عين انه فى كل مرحلة من
مراحله مرتبة من الوصول ، و نيل المقصود لانهاية له ولا ينتهى الى حد
فقى هذا السير يسير الامام دائمًا الى الامام ، ولا يتساوى يوماه بل كل
يوم من ايامه افضل من امسه وليس ابتداء هذا السير من حين الولادة
الجسمانية بل يبتدئ من حين وجوده النورى ، و يستمر في العوالم ،
والنشأتات التي يسار به قبل هذا العالم كما ان امده لا ينتهى بارتحاله
من هذا الدنيا ، ولعل سائر الناس من العلماء والصلحاء في عالم البرزخ
كان هذا حالهم لا ينتهي سيرهم الكمالى بالموت العنصرى بل يمكن ان
يكون الموت لهم بحسب صلاحياتهم و قابلياتهم مبدئاً لمثل هذا السير
والله اعلم .

والحاصل ان مثل هذا السير لازم لكل سالك الى الله و لانهاية
له فهو لا يزال في حال الرجوع الى الله تعالى : قال الله سبحانه .

﴿وقاعدها وسائقها ومناخ ركابها ، ومحط رحالها ، ومن يقتل من اهلها قتلا
ويموت فيها موتا .

(١) الاسراء - ٨٥ .

(٢) سورة طه - ١٨٤ .

ان الله وانا اليه راجعون (١) وقال : الاوالي الله تصير الامور (٢)
ولو فرض لسلو كه وسيره ورجوعه هذا انتهاء فلادخل لطول
حياته العنصرية وقصرها فيه ولا يخفى عليك : اذا وان عجزنا عن درك
حقيقة هذا الشأن ، والعلوم التي تفاض على الامام انه لا وجه لاستبعاد
مثل هذا الشأن لهم وكم لهم من الشئون بل ولغيرهم مما لا ندرك حقيقته
ولكن نعرفه بآثاره وتلمسه بعينه .

اذا فلادخل لتولي الامامة وعدمه في العلم الذي يزداد الامام حتى
يشكل الحكم بافضلية الامام على ^{الغيبة} على الامام الججاد ^{الغيبة} .
نعم في العلوم المشار إليها بقوله سبحانه : وعلم آدم الاسماء
كلها (٣) .

وفيما هو من مؤهلات الامامة ، الائمة عليهم السلام سواء
لاتفاوت علمهم هذا بعد توليه الامامة عن قبلها ولايزدادون فيه بتوليهم
وعلى هذا يدفع توهם الاشكال في افضلية الامام على ^{الغيبة} من
الامام الججاد ^{الغيبة} لتوليه الامامة في صغر سنّه لعدم ثبوت فضيلته له على
سائر الائمة بذلك .

ومسئلة تولي الامامة امر نظامي يرجع الى الحكم والادارة ،
لانحصر شئون الامامة فيه ، والامام صاحب هذه الشئون قبل الامامة

(١) البقرة - ١٥٦ .

(٢) الشورى ٥٣ .

(٣) البقرة ٣١ .

كبعد توليه فمن جملة هذه الشئون حجية اقواله وافعاله في الاحكام الشرعية والمعارف الاسلامية فهذه ثابتة له مطلقا ولادخل لتوليه الامامة في ذلك .

فالامام الحسن عليه امام واسوة ، واقواله وافعاله وسيرته وشهادته حجة يجب الاخذ بها ويحرم ردّها في حياة ابيه وقبل توليه الامام والنظام ، كما ان الحسين عليه ايضا قبل توليه الامور في عصر ابيه وعصر اخيه كان اماماً كما نص على ذلك رسول الله عليه و قال : الحسن والحسين امامان قاما او قعدا .

فهما امامان حتى في عصر النبي (ص) وفي صغر سنهم .

والامام عليه ايضاً كان اماماً ووليا قبل توليه الامامة والولاية في عصر الرسالة ايضاً ولا ينافي ذلك كونه مأموراً باطاعة النبي عليه وكون النبي متبعاً ونبياً وحاكمًا عليه والامام عليه تابعاً له ومقتد يابه وواحداً من أمته ومستضيئاً من انوار علومه ومتبعاً بشرعيته وكون اماماً امام وسائل الائمة (ع) ايضاً جزء من شريعته ورسالته .

ويدل على ذلك الحديث الاول من (باب حالات الائمة (ع)) في صغر السن من كتاب الحجۃ من الكافی) والحديث طويل اخر جهه باسناده عن الكناسی قال سألت ابا جعفر عليه السلام (الى ان قال ، فقلت جعلت فداك أكان على عليه حجۃ من الله و رسوله على هذه الامة في حياة رسول الله عليه السلام ؟

قال: نعم يوم اقامه للناس ونصبه علماً ودعاهم الى ولائه، وامرهم

بطاعته قلت : وكانت طاعة على ^{النبي} واجبة على الناس في حياة رسول الله وبعد وفاته ؟

فقال : نعم ولكن صمت فلم يتكلّم مع رسول الله ^{صلوات الله عليه} كانت الطاعة لرسول الله ^{صلوات الله عليه} على امته وعلى على ^{النبي} في حياة رسول الله كانت الطاعة من الله ومن رسوله على الناس كلهم لعلى ^{النبي} بعد وفاة رسول الله ^{صلوات الله عليه} وكان على ^{النبي} حكيمًا عالماً .

ثم ان لنا كلاما في المقام لا بأس بالاشارة اليه وهو ان افضلية بعض الناس من بعض وبعض الانبياء من بعض ، وبعض الائمة من بعض انما يكون بقوله مطلق في الصفات النفسية والخصائص الذاتية ، والخلق بالأخلاق الإلهية اذا كان المفضل في كل هذه الكمالات اقوى وأفضل من غيره اما في غيرها من الفضائل فربما لا يوجد من يكون باعتبار جميع العناوين والوصفات افضل من غيره فان الامام على ^{النبي} افضل من ابنيه سبطي نبي الرحمة من جهة انه ابن عم الرسول وزوج البتول وابو السبطين فليس لهما ابن عم كابن عم اييهما ، وزوجة كزوجته ، وابنتين كابنيه ، وهما افضل من الامام على ^{النبي} من جهة ان لهما اب مثل الامام ، وجد مثل الرسول ^{صلوات الله عليه} وام مثل سيدة نساء العالمين وليس للامير على ^{النبي} هذه الفضائل ، وجعفر الطيار الشهيد افضل من أخيه الامام من جهة ان له اخا كالامام وليس للامام اخ كاخ جعفر رضي الله عنه .

ومسئلة تولية الامام الجواد على ^{النبي} الامامة في صغره السن فضيلة ، وان شئت قل افضلية من هذا القبيل فالامام ابوالحسن الرضا على ^{النبي}

استشهدوا بابنه الامام الجواد عليهما السلام في صغر السن لابد له من تولى الامامة بعد ابيه وقيامه مقامه لانه وسائل الائمة عليهم السلام في مؤهلات تولى الامر في حال صغرهم وكبرهم سواء ، ومن هنا يعلم ان نبوة عيسى ويحيى في صغرهما كونهما صبيين لا يدل على افضليةهما من غيرهما من الانبياء لأن نبوتهما في حال الصغر ليس لأنهما استأهلان لذلك ، وغيرهما ممن صارنبيا بعد ما بلغ اشده لم يستأهل لذلك في حال الصغر . بل ربما ذلك كان لحكمة ومصلحة اقتضت ذلك فيهما ، وتلك في غيرها فبقاء النبي في القوم اربعين سنة ، وظهور صدقه وامانته ، ومكارم اخلاقه في الناس ربما كان هو المصلحة الموجبة لتأخر بعثة ومأموريته للدعوة الى الله تعالى كما ربما يكون ذلك لحصول الاستعداد اللازم في الناس لقبول الاسلام وغير ذلك من المصالح التي لا يعلمها الا الله . والراسخون في العلم « والله اعلم حيث يجعل رسالته » (١) .

البحث الثالث :

في اختلاف مستويات الائمة عليهما السلام في الایمان والعلم والأخلاق
قال السائل المحترم زاد الله في سداده ورشاده : كيف يمكننا درء
الشبهة القائلة باختلاف مستويات الائمه (ع) ايمانا وعلما واحلقا ،
وذلك باعتبار ما يرويه لنا التاريخ من سيرهم ؟

اقول : ان كان المراد من المستويات ، مقومات الاهلية للامامة
وتولية الامامة والزعامة والقيادة ، فكل واحد منهم عليهما السلام واجد لذلك

المرتبة وان كان المراد اختلاف مستوياتهم في الزايد على هذه المرتبة فالذى دل عليه الدليل هو افضلية الامام امير المؤمنين عليه السلام من سائر الائمة و انباء السلف عليهما السلام . ويستفاد من بعض الاحاديث ان مولينا المهدى عليهما السلام هو تاسع الائمة التسعة من ذرية الحسين عليهما السلام افضل التسعة كما ان الاحاديث الكثيرة دلت على انه عليهما السلام يوم عيسى على نبينا وآلها وعليه السلام .

وان كان المراد ان سيرهم التاريخية دلت على اختلاف مستوياتهم فنقول :

اولا : ان سيرهم التاريخية انما دلت على علو مستوى ارباب هذه السير ، ولم نجد فيما بآيدينا ما يدل على اختلاف مستوياتهم ومجرد عدم حفظ التاريخ سيرة بعضهم وما صدر منه من العلوم لا يدل على ان مستوى غيره من حفظ عنه التاريخ ذلك ، كان ارفع واعلى منه لا سيما مع مانعلم بان السبب الوحيد في عدم حفظ ما صدر من بعض الائمة عليهم السلام مثل الامامين السبطين (ع) الا ان التزرايسير هو السياسات الغاشمة الجبارۃ الحاكمة على المسلمين .

وان شئت ان تعرف افاعيل السياسة في ذلك والخسائر العلمية التي منيت بها هذه الامة من ارباب هذه السياسات التي حرمت الناس حرياتهم في اخذ العلوم الاسلامية من منابعها الاصلية ، ومصادرها الاولية راجع كتب التاريخ ، و كتاب النصائح الكافية و كتابنا امان الامة .

نعم مرت على هذه الامة ازمنة كان اخذ العلم عن اهل البيت

، وروايته من اعظم الجرائم السياسية يعذب محبيهم و شيعتهم
شر تعذيب وينكل بهم اشد التنكيل يقطعون ايديهم والستتهم ويقتلونهم
شر قتلة ، ويسبّون بطل الاسلام ، ونفس الرسول وباب علمه ، وخليفة
ووصيه على المنابر التي لم تقم في الاسلام الاب مجاهداته وتضحياته
وبطوطاته.

ففي هذه الظروف والاحوال لم تسمح الفرص لبعض الائمة
الثانية القيام ببيت العلم كما سمح للبعض الآخر مثل الامام الباقر
والامام جعفر الصادق عليهما السلام ومع ذلك فما في ايدينا منهم يكفي في الدلالة
على علومهم المدنية وان مستوى كل واحد منهم والجميع سواء فهذه
الامام جعفر الصادق عليهما السلام قد اخذ العلم منه جماعة يربو عددهم على
اربعة آلاف رجل حتى ان الحافظ الشهير ابن عقدة (المتوفى سنة ٣٣٣)
صنف كتابا في اسماء الرجال الذين رروا عنه اربعة آلاف رجل
واخرج لكل رجل حديثا وعلمياً رواه عن الصادق عليهما السلام ايضا كتاب
من روى عن امير المؤمنين وكتاب من روى عن الحسن والحسين
عليهما السلام ، وكتاب من روى عن علي بن الحسين عليهما السلام وكتاب من روى عن
ابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام وهو الذي قال في مجلس مناظرته انه
يجب بثلاثمائة الف حديث من احاديث اهل البيت عليهم السلام .

ومن سير كتب الحديث واصول الشيعة وكتب التراجم والرجال
وما يبقى مما صدر عنهم في الاجواء المملوكة بالاضطهاد والاختناق في
جميع حاجيات الانسان المعنية والمادية يعرف ان مستواهم في جميع
الكمالات اعلى و انبل من ان يقاس اليهم احد من الناس جعلنا الله

تعالى من شيعتهم، ووفقنا لمتابعتهم والاقتداء بهم ومن المنتظرین لفرج
قائمهم صلی الله علی محمد وآلہ الطاھرین .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

ليلة السابع عشر من رجب المرجب سنة ١٤٠٣ھ ق .

لطف الله الصافی

فهرس الرسالة الاولى

- الاستدلال بآية التطهير على عصمة اهل البيت ٦٨
 اثبات ان الارادة هي المستتبعة للتطهير واذهب الرجس ٦٩
 لاملازمة بين العصمة وعدم الاختيار ٧٢
 تحقيق دقيق ، مقتبس من دروس آية الله البروجردي ٧٣

فهرس الرسالة الثانية

- رسالة رئيس جماعة الاسلامية الى احد الاساتذة ٨٤
 الاسئلة الواردة في هذه الرسالة ٨٤

١- ما هي ادلة عصمة الائمة ؟

٢- هل يزداد علم الامام المعصوم مع الايام ؟

٣- هل تختلف مستويات الائمة ايماناً وعلمًا ؟

الاجابة عن هذه الاسئلة :

- ١- السؤال الاول ما هي العصمة . ٨٨
 ٢- انواع العصمة ٩٦
 ٣- الادلة على عصمة الانبياء والائمة من العقل ٩٧
 ٤- ادلة عصمتهم من مصادر التشريع الاسلامي ١١٤
 السؤال الثاني هل يزداد علم الامام ؟ ١١٥
 الامام كالنبي في حركته الكمالية فهو لا تقف ١١٧

فهرس الاغلاط

ص	س الصواب	ص	س الصواب
٧٣	نذر كره	٢٠	محمد بن الحسن الطوسي
٨٢	رفعنا هذه	١	خدمته
٨٨	عصمه	٣	آية التطهير وعصمة
٩٠	والخيالية		أهل البيت
٩٤	والذين	٦٦٠ - ٥٤٤	
٩٧	كتاب	١٧	فرغ
٩٨	حجية	١٦	(١٠٠٩ - ١٦)
١٠٥	والسارق	١	باهل البيت
١٠٦	المستقبل	٣	كان حاقتنا
١٠٨	قال	٥	ما امروا به
١٠٨	سلطان	١٣	وان شتم
١٠٩	حكمهما	١٣	افعالهما فلم تكن
١٠٩	ورائهما	١١	(٢)
١١٠	ما امر به	٢٠	(١٠٥١ - ٢٠)
١١١	احاديث الامان	١٣	يتحقق
١١١	الخبير	١٦	الارادتين
١١٢	استشهدنا	٥	اقترانه
١١٤	منه	٦	يمكن ان يكون المراد
١١٤	وبحار الانوار	١٧	(٧٨٦ - ١٧)
١١٤	ومخرجة	٩	ما يقع
١١٧	السير	١٦	آية
١٢٠	يقولى	١٤	لاتناهى
١٢٠	الافضلية	٩	الاخبار

تقديم مؤسسة الامام الصادق

للتتحقققات الاسلامية


كتاب «ابانة المختار» تأليف استاذ الفقهاء والمحققين «شيخ الشريعة» الاصفهانى (قدس سره) .

والكتاب يبحث عن مسألة طال التшاجر فيها بين اعلام الوقت ومشاهير العصر ، وهى مسألة : ارث الزوجة من ثمن العقار بعد الاخذ بالخيار ، وقد رفعت هذه المسألة من بعض اخواننا من اهل جيلان عام (١٣١٧ھ) الى اشهر مراجع التقليد في النجف الاشرف وهما : المحقق الشيخ محمد كاظم الخراسانى ، والفقىء الشهير السيد محمد كاظم الطباطبائى البزدى ، وشيخ الشريعة الاصفهانى ، وغيرهم من اجلاء العلماء ، فافرد شيخنا المؤلف رسالة منيفة في الاجابة على هذه المسألة نقش فيها رأى معاصريه ومن يخالفه في الرأى . او في مفرق الاستلال والبرهنة والقاريء الكريم اذا امعن النظر في هذه الرسالة تنفتح امامه آفاق من العلم والفكر ، ويقف على رسالة قيمة لا مثيل لها .

ونقد تم انتاج هذه الرسالة وتحقيقها في مؤسسة الامام الصادق
للتتحقققات الاسلامية . وفي الوقت الذي تقوم فيه هذه المؤسسة بنشر الاثر الخالد القيم ، تقدم شكرها الى الشيخ على الفاضل القائنى النجفى حيث قام بتحقيق نص هذه الرسالة وتخریج مصادرها في المؤسسة فشكر الله مسامع المؤلفين والمحققين من علمائنا الابرار ووفقنا الله للاستضافة بانوار علومهم واسعه معارفهم انه خير مجتب .

مؤسسة الامام الصادق

ثمن المصححة زبالاً قم - ساحة الشهداء - الهاتف ٢٣١٥١



Princeton University Library



32101 077807962